

حروف التعليل وألفاظه بين النحويين والأصوليين

الدكتور
عبدالفتاح محفوظ



حروف التعليل وألفاظه بين النحاة والأصوليين.

—دراسة استقراية مقارنة—

الدكتور

عبدالفتاح محفوظ



حروف التعليل وألفاظه بين النحاة والأصوليين

-دراسة استقرائية مقارنة-

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وبارك على سيدنا ونبينا ومولانا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
وبعد؛

يعد فهم اللسان العربي ومعرفة أساليبه وصيغته وقواعده من مفاتيح فقه واستنباط أحكام الشريعة الإسلامية الغراء، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ، بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، ولذلك فدراسة اللسان العربي والتبحر في معانيه عدّ من قوام الدين ونجاة المؤمنين^(١).
وإن مما يشمله اللسان العربي المبين مبحثًا من أجل المباحث اللغوية وأعلامها قدرًا وهو مبحث ألفاظ التعليل، الذي اشترك في دراسته أهل اللغة وغيرهم من العلماء للحاجة إليه، كما أخذ هذا الموضوع حظًا وافرا من مناقشاتهم ودراساتهم بناء وتفصيلا وتعقيبًا؛ فتعليل أحكام الشريعة كما هو معلوم يعد بابا كبيرا من أبواب الدين، وأصلا عظيما من أصولها؛ لأن الشريعة كما قرر أهل العلم جاءت لجلب المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، وقد أكد ذلك الإمام ابن القيم -رحمه الله- بقولته الشهيرة: "الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل"^(٢).

وهذه العلة والمصالح والحكم وضع لها علماء الشريعة قواعد وطرقا ومسالك لدركها ومعرفتها واستخراجها، فلم يتركوا الأمر على عواهنه، ولم يتركوا الجبل على الغارب، وهؤلاء العلماء في ذلك متأسون ومقتدون بالقرآن الكريم الذي يعد المصدر الأول للتشريع، ومن بعده السنة النبوية، فهذان المصدران التشريعيان ذكرا تعليل كثير من الأحكام الشرعية، وتركوا أحكاما أخرى للاجتهادات العلماء واستنباطاتهم، وقد تنوعت أساليب ومسالك القرآن الكريم والسنة النبوية في التعليل، ولم يسيرا على منوال واحد، حتى لا تسأم منهما النفوس، وتملهما الأسماع، بل غائرا ونوعا، وفصلا وأجملا، فمرة القرآن الكريم يذكر وصفا مرتبا عليه حكما، فيفهم السامع أن هذا الحكم يدور

(١) أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، دار المعرفة - بيروت، ج ٢، ص ١٢٣.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٣هـ، ج ١، ص ٤١.



مع ذلك الوصف أينما وجد، نحو قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، و﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ [المائدة: ٣٨].

وأخرى يذكر مع الحكم سببه، مقرونا بحرف السببية مقدما أو مؤخرا، نحو قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلْمًا﴾ [الحج: ٣٩]، وطورا يأمر بشيء ويردفه بوصفه بأنه أظهر أو أزكى، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

وحينا يذكر الحكم معللا إياه بحرف من حروف التعليل، وهنا تكثر الأنواع وتتعدد المثل، لقوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَعْيَانِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿حُذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِغْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ...﴾ [القلم: ١٠].

وفي مواضع كثيرة يأمر بالشيء مبينا مصالحه، أو يحرم الشيء مبينا مفسده المترتبة على فعله، كقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ٩١]^(١).

وهذا الأمر ينطبق كذلك على السنة النبوية في بيان أسباب التعليل ومسالكه وطرقه^(٢).

وهذه الدراسة ستتناول مجالا من هذه المجالات التي ذكرت في نصوص الشرع، وهو مجال ألفاظ وحروف التعليل وأساليبه وصيغته، فقد يأتي التعليل كما هو معلوم بالباء تارة، وباللام تارة، وبأن تارة، وبمجموعهما تارة، وبكي تارة، ومن أجل تارة، وترتيب الجزاء على الشرط تارة، وبالفاء المؤذنة بالسببية تارة، وترتيب الحكم على الوصف المقتضي له تارة، وبلما تارة، وبأن المشددة تارة، وبلعل تارة، وبالفعول له تارة^(٣).

وعند التأمل نجد أن مناقشة هذه الصيغ والألفاظ قد تجاذبتها رؤيتان؛ الرؤية الأولى: رؤية النحاة، والرؤية الثانية: رؤية الأصوليين؛ ذلك لأن علماء أصول الفقه لم يقفوا عند ما قرره اللغويون وأسسوه في علم اللغة، بله تجد أنهم- أي الأصوليين- مجتهدين في اللغة ومستقلين على النحاة في كثير من المسائل خصوصا في تفسير الألفاظ، فعملهم متمم ومتصف بالاجتهاد والنظر سواء في موضوع معاني الألفاظ في التعليل أو عامة مباحث اللغة؛ ذلك أن الأصوليين على حد تعبير الإمام السبكي: "دَقَّقُوا فِي فَهْمِ أَشْيَاءٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا النَّحَاةُ وَلَا اللَّغَوِيُّونَ،

(١) تعليل الأحكام- عرض وتحليل لطريقة التعليل وتطوراتها في عصور الاجتهاد والتقليد-، محمد مصطفى شلي، مطبعة الأزهر، ١٩٤٧م، ص ١٤.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص ٢٢-٢٤، وأصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، وهبة الزحيلي، ط: ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ج ٢، ص ١٠٠٧.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣٤.

فإن كلام العرب متسع جدا، والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة، دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي، واستقرأ زائد على استقرأ اللغوي" ١.

ولا يعني ذلك أن الفكر الأصولي غير متصل بالفكر اللغوي بل هناك اتفاق وافتراق بينهما. فما هي إذن ألفاظ وحروف التعليل عند الأصوليين والنحاة؟ وماهي أوجه الاتفاق والافتراق بين علماء أصول الفقه والنحاة في تناول ذلك؟ هذا وما يرتبط بهذا الموضوع من المباحث هو غاية هذا البحث، وهو ما يروم بيانه وتحليلته بحول الله وقوته. أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في أنه يتناول مسألة في غاية الأهمية هي مسألة وقضية التعليل، فهذا البحث يحاول أن يجد القواسم المشتركة بين الأصوليين والنحويين في حروف التعليل وألفاظه، ويبين كذلك أوجه الاختلاف والافتراق بينهما، كما يحاول رصد أهم ألفاظ وحروف التعليل عند النحاة والأصوليين، وإن كنا نعلم أن اللغة العربية من أهم الاستمدادات علم أصول الفقه، وعلى الرغم من ذلك لم يكتف أهل الأصول بالنهل من معين اللغة فقط، بل كانت لهم اجتهاداتهم وتوجيهاتهم وتدقيقاتهم اللغوية، وقد تناول كثير من الباحثين هذا الأمر، ووضحوه بما فيه الكفاية.

كما أن هذا البحث يعالج أمرا لم يفرد بالبحث والدراسة، فألفاظ وحروف التعليل وصيغته منثورة في كتب الأصوليين، فما قد تجده في كتاب أصولي، تجد تكملته في كتاب آخر، أضف إلى ذلك اختلاف الآراء والمواقف في قوة تعليل هذه الألفاظ والحروف وضعفها، أو ما يعبرون عليه بالصريح وغير الصريح أو القاطع وغير القاطع، وغيرها من الألفاظ والمصطلحات التي يجب علينا الوقوف على كنهها وماهيتها ودراستها وتحليلها، فهذه الأمور تحتاج إلى توضيحات وتدقيقات، خصوصا إذا أضفنا إليها آراء النحاة، وقمنا بمقارنتها مع ما قرره الأصوليون في هذا الباب.

مشكلة البحث: هذا البحث يعالج قضية من قضايا التعليل، وهي كما أشرنا إليها سلفا ألفاظ التعليل عند الأصوليين والنحاة، فهو يحاول أن يبين وجهة نظر الأصوليين في ألفاظ التعليل والنحاة، ويبين أوجه الاتفاق والافتراق بينهما في ذلك، ويمكن التفرع على هذه الإشكالية الأسئلة الآتية:

هل لألفاظ التعليل أثر في إدراك العلل والمقاصد الشرعية؟

ماهي ألفاظ التعليل التي يشترك فيها النحاة والأصوليون؟

ما هي ألفاظ التعليل التي ذكرها النحاة ولم يذكرها الأصوليون؟

ما هي ألفاظ التعليل التي استقل بها الأصوليون دون النحاة؟

هل للسياق أثر في توجيه معنى التعليل عند طائفة النحاة والأصوليين معا؟

(١) الإجماع في شرح المنهاج، الإمام السبكي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ج ١، ص ٧.



منهج البحث:

تسلك هذه الدراسة المنهج الوصفي والاستقرائي في محاولة لرصد ودراسة ألفاظ التعليل بين علماء أصول الفقه وعلماء النحو، وذلك من خلال جمع أقوال العلماء المرتبطة بألفاظ التعليل ودراستها، كما يتبع هذا البحث المنهج التحليلي والاستنباطي من خلال استنباط وتحليل أوجه الاتفاق والافتراق بين الأصوليين والنحويين في حروف وألفاظ التعليل.

الدراسات السابقة:

لم أجد من أفرد موضوع ألفاظ التعليل بين النحاة والأصوليين بالبحث باستثناء بعض الإشارات التي تحدثت عن ألفاظ التعليل سواء في الكتب الأصولية المطولة، أو البحوث المعاصرة التي تحدثت عن ذلك، مثال ذلك الكتب الأصولية والنحوية التي تناولت في مبحث التعليل بعض ألفاظ وحروف التعليل، لكن على سبيل التمثيل دون التقصي والمقارنة، ومن الدراسات الحديثة التي وقفت عليها، نذكر:

أولاً: "أسلوب التعليل في اللغة العربية"، للباحث أحمد خضير عباس، الذي تطرق إلى أسلوب التعليل عند اللغويين، ورأى أن هذه ثلثة ينبغي سدها، لكن هذا البحث يقتصر كما يظهر من عنوانه على نظرة اللغويين لأسلوب التعليل، كما تناول تقسيم الأصوليين للألفاظ الدالة على العلية وتناول الإجماع، لكنه لم يفصل في ذلك ولم يقارن بين النحويين والأصوليين.

ثانياً: "حروف التعليل عند النحويين والمفسرين" للباحث عمان علوان حسين، الذي تناول في هذه الدراسة المقارنة بين حروف التعليل عند علماء التفسير وعلماء النحو، وهذا البحث إن تناول حروف التعليل عند النحويين فإنه لم يذكر الشق الآخر المتعلق بحروف التعليل عند الأصوليين.

ثالثاً: "حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي" للدكتورة خديجة أحمد محمد عويعة، وقد تطرقت الباحثة هنا إلى مفهوم التعليل وحروفه في الاستعمال القرآني والاستعمال اللغوي، وعقدت مقارنة بين الإسماعيليين.

رابعاً: "حروف المعاني بين دقائق النحو ولطائف الفقه" للدكتور محمود سعد، تطرق الباحث في هذه الدراسة إلى حروف المعاني عند النحويين والفقهاء، وذكر بعض الأحكام والمسائل الفقهية التي تترتب على حروف المعاني أو بعضها، وفي خضم ذلك تحدث عن إفادة بعض الحروف للتعليل، وبين أثر ذلك في المسائل الفقهية. لذلك تبقى هذه الإشارات غير كافية في تجلية وتوضيح هذا الموضوع، وبيان أسبابه وآثاره في علم الأصول.



خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وثلاثة مباحث:

مقدمة: تشتمل المقدمة على أهمية البحث، ومشكلته، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وكذا خطة البحث، وأما المباحث، فتحتوي على ما يلي:

المبحث الأول: تناول هذا المبحث التعليل عند الأصوليين والنحاة، وقد جعلته في مطلبين هما: المطلب الأول: تطرقت فيه إلى التعليل عند الأصوليين مفهومه وأنواعه وأقسامه. أما المطلب الثاني: فتكلمت فيه عن التعليل عند النحويين من حيث المفهوم وأدواته وألفاظه.

المبحث الثاني: وهو حروف وألفاظ التعليل عند الأصوليين والنحويين، وقد تناول هذا المبحث ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: حروف التعليل المشتركة بين الأصوليين والنحويين.

المطلب الثاني: حروف التعليل تفرد بها النحويون دون الأصوليين.

المطلب الثالث: حروف التعليل تفرد بها الأصوليون دون النحويين.

المبحث الثالث: يتعرض هذا المبحث إلى أثر السياق في توجيه معنى التعليل في حروف وألفاظ التعليل، تناولت فيه مطلبين، هما:

المطلب الأول: السياق بين النحويين والأصوليين.

المطلب الثاني: أثر السياق في تحديد معنى التعليل.

أما الخاتمة فقد تضمنت أهم النتائج التي خرجت بها هذه الدراسة. ثم لائحة المصادر والمراجع.



المبحث الأول: التعليل عند الأصوليين والنحويين

المطلب الأول: التعليل عند الأصوليين:

التعليل من مادة "علل" وله معان كثيرة، من ذلك عَـلَّهُ يَعْلُهُ وَيَعْلُهُ إذا سقاه السقية الثانية، وهو معنى التعليل، وعلّة الشيء أي سببه، وهذا علته بمعنى سببه^(١).

وفي الاصطلاح التعليل: هو إظهار علّة الشيء سواء كانت هذه العلّة تامة أو ناقصة، وقيل هو تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر^(٢).

وقيل: تبين علّة الحكم الشرعي، وكيفية استنباطها واستخراجها بالاجتهاد^(٣)، وأطلق الأصوليون العلّة على أمور ثلاثة:

- ١- الوصف الظاهر المنضبط الذي يترتب على تشريع الحكم عنده جلب منفعة للعباد أو دفع مضرة عنهم.
- ٢- المعنى المناسب للتشريع، وهو ما في الفعل من نفع أو ضرر، ويسمى الحكمة. مثل ما يترتب على القتل من ضياع النفوس واهدارها، وما يترتب على الزنا من اختلاط الأنساب.
- ٣- ما يترتب على تشريع الحكم وامتناله من ثمرة ومصلحة هي جلب منفعة أو تكميلها أو دفع مضرة أو تقليلها. ويسمى بالمصلحة أو مقصد الشارع من التشريع، وقد يسمى الحكمة أيضا. كحفظ النفوس والأنساب الذي يترتب على تحريم القتل والزنا وتشريع الحد والقصاص^(٤).

وغير خاف على أحد أهمية التعليل في الشريعة الإسلامية، فمن فوائده بعث النفوس على قبول أحكام الشرع، فمن عرف ما قصد هان عليه ما وجد، وفي هذا يقول الإمام السيوطي متحدثا عن ذلك: "وفائده التقرير والأبلغية، فإن النفوس أبعثت على قبول الأحكام المعلّلة من غيرها، وغالبُ التعليل في القرآن على تقدير جواب سؤال اقتضته الجملة الأولى، وحروفه: اللام، وإنّ، وأنّ، وإذ، والباء، وكي، ومن، ولعل. وتأتي إن شاء الله في حروف المعجم."^(٥)

كما إن التعليل يتغيا الكشف عن العلّة التي هي أساس الاجتهاد في دليل القياس، فالحكم يدور مع علته وجوبا وعندما، وذلك يعطي للشريعة صلاحيتها لكل زمان ومكان، فالنصوص الشرعية كما هو معلوم محدودة، أما ما

(١) انظر: الصحاح، الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ط: ٤، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج ٥، ص ١٧٧٣، ولسان العرب، ابن منظور، بيروت، دار صادر، ط: ٣، ١٤١٤هـ، ج ١١، ص ٦٦٧.

(٢) التعريفات الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص ١٥٤.

(٣) ينظر: تعليل الاحكام، محمد مصطفى شلبي، مرجع سابق، ص ١٢.

(٤) ينظر: تعليل الاحكام، محمد مصطفى شلبي، مرجع سابق، ص ١٣.

(٥) معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ١، ص ٢٨٢.



يحدث ويقع للناس من حوادث ومسائل فغير محدودة، فكيف يحيط المحدود بلا محدود، والمنتهي بلا منتهي، فالجواب: أن الإحاطة تكون بمعرفة العلة والمقاصد التي من أجلها شرع الإسلام الأحكام، وأناطها بها، فهذه المعرفة لها أهمية قصوى في الاجتهاد الفقهي.

وقد أكد على ذلك الإمام الشهرستاني -رحمه الله- حينما قال: "وبالجمل: نعلم قطعاً وبقيناً أن الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات: مما لا يقبل الحصر والعد؛ ونعلم قطعاً أيضاً أنه لم يرد في كل حادثة نص، ولا يتصور ذلك أيضاً؛ والنصوص إذا كانت متناهية، والوقائع غير متناهية؛ وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى، علم قطعاً أن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار؛ حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد.

ثم لا يجوز أن يكون الاجتهاد مراسلاً: خارجاً عن ضبط الشرع؛ فإن القياس المرسل شرع آخر، وإثبات حكم من غير مستند وضع آخر، والشارع هو الواضع للأحكام"^(١).

وقد قرر الأصوليون أن التعليل معنى من المعاني، والأصل فيه أن تدل عليه الحروف كبقية المعاني، لكن الأسماء والأفعال تدل هي كذلك على إفادة المعاني ومن تلك المعاني التعليل^(٢)، فمن حروف التعليل مثلاً: كي، واللام، وإذن، ومن، والباء، والفاء.

ومن الأسماء: أجل، جزاء، وعلة، وسبب، مقتضى ونحو ذلك.

ومن الأفعال: علّلت بكذا، ونظرت كذا بكذا^(٣).

وبالإضافة إلى دلالة الحروف والأسماء والأفعال على العلية فقد يدل السياق هو كذلك على إفادة معنى التعليل^(٤). وفي هذا الاتجاه يقول الإمام الشوكاني: "واعلم أن التعليل قد يكون مستفاداً من حرف من حروفه، وهي: كي، واللام، ومن، والباء، والفاء... ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من اسم من أسمائه، وهي: لعله كذا، لموجب كذا، بسبب كذا، لِمؤثر كذا، لأجل كذا، لجزاء كذا، لعلم كذا، لمقتضى كذا، ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من فعل من الأفعال الدالة على ذلك: كقوله: عللت كذا، وشبهت كذا بكذا... ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من السياق، فإنه يدل على العلة كما يدل على غيرها"^٥.

وللإشارة فقد تحدث الأصوليون على مسالك العلة، وفصلوا فيها القول، وذكروا طرقاً كثيرة؛ لما لذلك من أهمية بالغة في تحديد العلة وإعمالها؛ لأنها مناط القياس وركنه الأساس، بل أكثر من ذلك اعتبر أهل العلم تحديد العلة

(١) الملل والنحل، الشهرستاني، مؤسسة الحلبي، ج ٢، ص ٤.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكنتي، ط: ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، ج ٧، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٣) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٤) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٥) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ج ٢، ص ١١٩.



ومعرفتها شبيهة وقريب من تحديد ومعرفة الحكم الشرعي، يقول الإمام الغزالي بهذا الصدد: "ولما كانت العلة الشرعية معلومة بالشرع، ولم تنحصر الطرق الشرعية في البيان والتعريف على النصوص- بل من طرق التنبيهات، ومن طرقه الاستنباط والنظر-: جاز أن يعرف كون الشيء علة بتعريف الشرع بألفاظ وأفعال هي منبهة على العلة، وإن لم يكن صريحاً به وجاز أن يعرف بطرق النظر والاستنباط، كما أن الأحكام في أنفسها لما كانت شرعية: جاز معرفتها بجميع هذه الطرق، فنصب الشيء علة حكم من جهة الشرع، كما أن إثبات الحرمة والحل في فعل من الأفعال حكم من جهة الشرع، فجاز أن تعرف بكل طريق تعرف به الأحكام"^(١).

وقد اعتمد واستعان علماء أصول الفقه على أهل اللغة في موضوع التعليل ومسالكه وطرقه، وعدوا أقوالهم حجة في هذا الباب، فهذا الإمام الأصفهاني في رده على الإمام الرازي في مسألة هل اللام صريحة في التعليل أم لا؟ يقول: "فإن قلت: اللام ليست صريحة في العلية... قلت: أهل اللغة صرحوا بأن اللام للتعليل، وقولهم: حجة"^(٢).

فاعتماد الأصوليين على أهل اللغة، واستعانتهم بهم ليس غريباً عنهم؛ لأن معظم القواعد الأصولية تنهل من معين اللغة وقواعدها. ومن هنا أكد الأصوليون على أهمية أخذ العلة من النصوص الشرعية، لذلك نجد الإمام أبا المظفر السمعاني، يقول: "واعلم: أن هذه الوجوه ذكرها المتكلمون من الأصوليين والكلام على مجال، ونحن إذا بينا العلل الصحيحة، ووجوه تأثيرها في الأحكام عرف عند ذلك صحيح العلل من فاسدها، وعلى الجملة لا بأس بذكر هذه الضروب؛ لأن هذه العلل علل من النصوص، وطلب الفوائد من النصوص واجب، فإذا أمكن استفادة علة من نص صاحب الشرع، فلا مترك لها، كما أنه إذا أمكن استفادة حكم منه فلا معرض عنه، وقد ذكرنا في مسألة علة الربا، أننا عللنا كون الطعم علة بالنص، وجعلنا ذلك أحد فوائد النص، وذكرنا أن بيان التأثير غير واجب علمنا بعد أن ثبت لنا كونه علة أحد فوائد النص؛ لأن طلب الفوائد لما وجب وكان كون الطعم علة إحدى فوائده سقط عنا بيان تأثيره، وهذه طريقة حسنة، ذكرناها في الخلافات، ولا بأس بالاعتماد عليها، وإن اخترنا بيان التأثير، فقد ذكرنا أن التأثير في الطعم وبلغنا غاية الإمكان، وكلتا الطريقتين حسنتان معتمدتان، ومن الله العون"^(٣).

والأصوليون لم يكتفوا بما قرره النحاة في موضوع التعليل بل اجتهدوا ودققوا في ذلك، وهذا ما يستنبط من كلام الإمام الزركشي الذي قال فيه: "واعلم أن التعليل معنى من المعاني، وأصله أن تدل عليه الحروف كبقية المعاني، لكن

(١) شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد الغزالي، تحقيق: حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١ م، ص ٢٦.

(٢) القطعية من الأدلة الأربعة، محمد دمبي دكوري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٠ هـ، ص ٤٤٨. انظر في هذا الكتاب اختلاف أهل العلم في تقسيم ألفاظ التعليل إلى صريح وظاهر.

(٣) قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٩ م، ج ٢، ص ١٣٣.



تدل الأسماء والأفعال على الحروف، في إفادة المعاني. فمن حروف التعليل: كي، واللام، وإذن، ومن، والباء، والفاء، ومن أسمائه: أجل، وجراء، وعلة، وسبب، ومقتضى، ونحو ذلك، ومن أفعاله: عللت بكذا، ونظرت كذا بكذا. ثم قد يدل السياق في الدلالة على العلية، كما دلّ على غير العلية. وقد يكون محتملا فيعين السياق أحد المحتملين. وقد خلط المصنفون الشروط بالعلل، وعمدوا إلى أمثلة يتلقى التعليل فيها من شيء فظنوه يتلقى من شيء آخر، وربما التبس عليهم موضوع الحروف لكونها مشتركة فظنوه للتعليل في محل ليس هو فيه للتعليل، كنتمثيلهم العليل بالفاء بقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] وليس كذلك فيما سيأتي تحقيقه^(١).

ومن هنا انبرى الأصوليون لتحديد طرق التعليل في الشريعة الإسلامية، وفي هذا يقول أبو المظفر السمعاني: "اعلم أن للعلل الشرعية طرقا كثيرة في الشرع، وقد يكون ذلك من جهة اللفظ، وقد يكون من جهة الاستنباط: فأما الطريق من جهة اللفظ، وقد يكون من جهة الصريح، وقد يكون من جهة التنبيه، فأما الصريح مثل قول القائل: أوجبت عليك كذا لعل كذا، ومثل قوله أوجبت عليك كذا؛ لأنه كذا أو لأجل كذا أو لكي يكون كذا وهذا دون الأول في التصريح.... وأما الألفاظ المنبهة على العلة فضرور..."^(٢).

وقد تركز اهتمام الأصوليين في استنباط العلل في مبحث مسالك العلة، وقصدوا بما تلك الطرق والوسائل للكشف عن علة الحكم الشرعي وإثباتها^(٣)، وقد تعددت تلك المسالك واختلفت مشاربها، وقد أرجعها أغلب الأصوليين إلى أمرين جامعين، هما: النص والاستنباط، وهذا ما قرره أبو اسحاق الشيرازي بقوله: "والذي يدل على صحة العلة شيئان: أصل واستنباط:

فأما الأصل: فهو قول الله - عز وجل - وقول رسول الله ﷺ وأفعاله، والإجماع، فأما قول الله تعالى وقول رسول الله ﷺ فدالتهما من وجهين: أحدهما: من جهة النطق. والثاني: من جهة الفحوى والمفهوم. فأما دالتهما من جهة النطق، فمن وجوه بعضها أجلى من بعض، فأجلاها ما صرح فيه بلفظ التعليل كقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢]. وكقوله ﷺ: "إنما نهيكم لأجل الدافة"^(٤). وقوله: "إنما جعل الاستئذان من أجل البصر"^(١). وقوله:^(٢) "أينقص الرطب إذا يبس فقيل: نعم، فقال: فلا إذن"^(٣).

(١) البحر المحيط، ج٧، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٢) قواطع الأدلة في الأصول، مرجع سابق، ج٢، ص ١٣٠.

(٣) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان، ط: ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ج٢، ص ١٩١، ونشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداوي ولد سيدي بابا - أحمد رمزي، مطبعة فضالة بالمغرب، (بدون طبعة) (بدون تاريخ)، ج٢، ص ١٥٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج٣، ص ١٥٦١، كتاب الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث... رقم الحديث: ١٩٧٠.



وتبعاً لما ذهب إليه الإمام الشيرازي في هذا النص المختصر وغيره من الأصوليين، فقد توسع بعض أهل العلم في هذه المسالك، وقسموها على قسمين: أحدهما: مسالك العلة النقلية، والثاني: ومسالك العلة العقلية^(٤). وسأقتصر هنا على مسالك العلة النقلية؛ لتعلق بحثنا بذلك، ومن أراد التوسع في مسالك العلة بشقيها فهي مبسطة في مظاهرها الأصولية، فبالنسبة لمسالك العلة النقلية التي تهتمنا في هذا البحث، فقد أجملها الأصوليون فيما يلي:

أولاً: الإجماع.

في الحقيقة اختلف علماء أصول الفقه في هل يقدم الإجماع على النص في التعليل أم لا؟ فقد ذهب طائفة من الأصوليين إلى أن الإجماع يقدم على النص في التعليل^(٥)؛ واستدلوا على ذلك بأن الإجماع لا يتطرق إليه احتمال النسخ والتأويل، أما النص فيحتمل النسخ والتأويل، وذهب آخرون إلى خلاف ذلك فقدموا النص على الإجماع في إثبات العلة^(٦)، والخلاف في ذلك طويل الذيل كثير النيل، وهو مبسوط في كتب الأصول في مبحث مسالك العلة.

والإجماع في التعليل هنا على قسمين: الأول إجماع على علة معينة كتعليل ولاية المال بالصغر، والثاني: إجماع على أصل التعليل، وإن اختلفوا في عين العلة، كالإجماع على أن الربا في الأصناف الأربعة معلل، وإن اختلفوا في العلة في ذلك.

(١) هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ج ٨، ص ٥٤، في كتاب اللباس، كتاب الاستئذان باب الاستئذان من أجل البصر، رقم الحديث ٦٢٤١، وأخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، في كتاب الأدب، باب تحريم النظر في بيت غيره، ج ٣، ص ١٦٩٨، رقم الحديث: ٢١٥٦.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ج ٣، ص ٢٥١، كتاب البيوع، باب في التمر بالتمر عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - مرفوعاً، رقم: ٣٣٥٩، والترمذي: في سننه، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، كتاب البيوع، باب: ما جاء في النهي عن المحاقلة والمزابنة وقال: "حديث صحيح"، رقم الحديث: ١٢٢٥، ج ٣، ص ٥٢٠.

(٣) اللع في أصول الفقه، أبو اسحاق الشيرازي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٣ م / ١٤٢٤ هـ، ص ١١٠.

(٤) من المسالك العقلية التي ذكرها العلماء لليلة: الإيماء والتنبيه، المناسبة والإخالة، السبر والتقسيم، الشبه، الدوران، الطرد "الجريان"، تنقيح المناط، انظر تفصيل هذا في كتاب: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، عبد الحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط: ٢، ١٤٦١ هـ / ٢٠٠٠ م، ص ٣٦٩، وما بعدها.

(٥) انظر التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين المرادوي، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط: ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، ج ٧، ص ٣٣١١، ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٣٩.

(٦) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، مرجع سابق، ص ٣٣٩.



ثانياً: النص.

يعد مسلك النص من أهم مسالك التعليل عند الأصوليين، وهو مختلف في تقديمه على الإجماع أو تأخيره عنه كما مرّ معنا، لكن يبقى من أهم ركائز التعليل، والتعليل به كما ذهب الأصوليين يتخذ أشكالا وصورا، منها:

١- إما أن يستنبط ويستخرج من حرف من حروف التعليل، مثل: كي، واللام، وإذن، ومن، والباء، والفاء، وإنّ، وغير ذلك.

٢- وإما أن يكون مستفادا من اسم من أسماء التعليل، كقولك لعة كذا، ولموجب كذا، بسبب كذا، المؤثر كذا، لأجل كذا، وغير ذلك من الأسماء التي تدل على التعليل.

٣- أو فعل من أفعال التعليل، مثل عللت بكذا، وشبهت كذا بكذا، ونحو ذلك.

٤- وأما أن يكون مستفادا من السياق؛ لأنه يدل على العلة كما يدل على غيرها^(١).

وقد قسم الأصوليون مسلك النص على قسمين^(٢):**القسم الأول: النص الصريح.**

وهو الذي عرفه الأصوليون بأنه: ما وضع لإفادة التعليل بحيث لا يحتمل غير العلية، وقد عبر عنه بعض أهل العلم بالنص القاطع كالإمام البيضاوي وغيره^(٣).

وعرف الصريح كذلك بأنه: "ما يكون اللفظ موضوعا لذلك أو مشهورا فيه في عرف اللغة"^(٤)، أي موضوعا للتعليل أو مشهورا فيه.

وقد ذهب الإمام الأبياري إلى أن النص الصريح في العلة ليس المراد به المعنى الذي لا يقبل التأويل، بل المنطوق بالتعليل فيه على حسب دلالة اللفظ الظاهر على المعنى^(٥).

ومعنى هذا التعريف أن أي صيغة وضعت للتعليل، ولا تحتمل غير ذلك تعد من النص الصريح في التعليل، وفي هذا يقول الشيخ عيسى منون في كلام له جامع وملخص لرأي الأصوليين في النص الصريح والقاطع في التعليل: "والمفهوم من مجموع كلامهم أن المراد بالقاطع والصريح هو الذي لم يوضع إلا للتعليل، ولم يستعمل في غيره استعمالا مجازيا، فإذا أطلق لا يحتمل غير التعليل، إذ لم يوضع لمعنى آخر حتى يحمل عليه، ولم يسبق استعماله في

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩. بتصرف.

(٢) المرجع السابق، ج ٢، ص ١١٩، والتحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، مرجع سابق، ج ٨، ص ٣٣١٥.

(٣) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، مرجع سابق، ج ٨، ص ٣٣١٥، والمهذب في أصول الفقه، عبد الكريم النملة، الرياض، مكتبة الرشد، ط: ١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج ٤، ص ٢٠٢٧-٢٠٣٠، والإبهاج في شرح المنهاج، الإمام السبكي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٢.

(٤) شرح مختصر الروضة، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٥٧.

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٣٨.



معنى آخر على سبيل المجاز حتى يكون محتملا له، ولا يضر في ذلك أنه يجوز أن يستعمل في معنى آخر على سبيل المجاز؛ لأن الكلام إنما هو فيما وقع بالفعل، وهو لم يستعمل إلا فيما وضع له. هذا مرادهم بالقطع والصرحة" ١. وقد قسمه الإمام الآمدي النص الصريح في العلة بعد أن عرّفه بأنه: ما ذكره الدليل من الكتاب والسنة على التعليل بالوصف بلفظ موضوع له في اللغة من غير احتياج فيه نظر واستدلال إلى قسمين^(٢):

القسم الأول: ما صرح فيه بكون الوصف علة أو سببا للحكم الفلاني، وذلك كما لو قال: العلة كذا أو السبب كذا، وبعض الأصوليين أسقط هذين المثالين لعزّة وجودهما في الكتاب والسنة^(٣).

القسم الثاني: ما ورد فيه حرف من حروف التعليل كاللام، وكى، ومن، وإن، والباء.

وبعد أن ذكر الإمام الآمدي حروف التعليل، خصوصا: اللام وكى، ومن، وأن، والباء، قال: "هذه الصيغ الصريحة في التعليل، وعند ورودها يجب اعتقاد التعليل، إلا أن يدل الدليل على إنها لم يقصد بها التعليل، فتكون مجازا فيما قصد بها"^(٤).

كما جعل بعض الأصوليين النص الصريح في التعليل على مراتب أعلاها أن يقول: لعل كذا، أو لسبب كذا، أو لموجب كذا، ولمؤثر كذا أو نحو ذلك، وبعده أن يقول: لأجل كذا، أو من أجل كذا^(٥). على حد قول الإمام ابن السمعاني في هذا المعنى: "وهو دون ما قبله؛ لأن لفظ العلة تعلم به العلة من غير واسطة، بخلاف قوله: لأجل، فإنه يفيد معرفة العلة، بواسطة أن العلة ما لأجلها الحكم، والدال بلا واسطة أقوى، وكذا قال الأصفهاني.

وبعده أن يقول: كي يكون كذا، فإن الجويني في "البرهان" جعلها من الصريح، وخالفه الرازي.

وبعده: إذا، فإن أبا إسحاق الشيرازي، والغزالي، جعلاه من الصريح، وجعله الجويني في "البرهان" من الظاهر. وبعده: ذكر المفعول له نحو: ضربته تأديبا"^(٦).

ومن الأمثلة الشرعية التي ذكرت للنص الصريح: قوله تعالى: ﴿كَيْلًا يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَعْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ (الحشر الآية ٧)، وقوله ﷺ في النهي عن لحوم الأضاحي: "إنما نهيتمكم لأجل الدافة"^(٧)، وقوله ﷺ في الأعرابي المحرم الذي وقصت به راحلته: لا تخمروا رأسه ولا تقربوه طيبا، فإنه يبعث يوم القيامة مليبا"^(٨).

^(١) نبراس العقول، في تحقيق القياس عند علماء الأصول، عيسى منون، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٩.

^(٢) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت-لبنان، المكتب الإسلامي، ج ٣، ص ٢٥٢.

^(٣) نشر البنود على مراقبي السعود، الشنقيطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٥.

^(٤) الوصف المناسب لشرح الحكم، أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، عمادة البحث العلمي، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٥هـ، ص ١٣٩.

^(٥) انظر: أصول الفقه، لأبي النور زهير، المكتبة الأزهرية للتراث، ج ٤، ص ٥٥.

^(٦) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩.

^(٧) سبق ترجمته.



وعن حكم الأخذ بالنص الصريح يقول الإمام الأمدي: "فهذه هي الصيغ الصريحة في التعليل وعند ورودها يجب اعتقاد التعليل، إلا أن يدل الدليل على أنها لم يقصد بها التعليل فتكون مجازا فيما قصد بها"^(٣).

القسم الثاني: النص غير الصريح.

وسُمي كذلك بالنص الظاهر، وقد عبر عنه جماعة من العلماء بغير القاطع في مقابل النص الصريح القاطع^(٤)، وقد عرفه الأصوليون بتعريفات مختلفة منها:

الأول: هو كل ما ينقذ حمله على غيره التعليل أو الاعتبار إلا على بعد^(٥).

الثاني: هو الذي يحتمل غير العلية احتمالا مرجوحا^(٦)؛ وذلك بسبب استعمال تلك الحروف أحيانا في معان أخرى غير التعليل^(٧)، يقول الشيخ علاء الدين المرادوي متحدثا عن سبب عدم إدخال لفظ "اللام" ضمن الصريح: "وإنما لم تجعل اللام وما سيأتي بعدها من الصريح؛ لأن كلا منها له معان غير التعليل"^(٨).

الثالث: ما لا يكون قاطعا في تأثيره، أي: يحتمل التعليل ويحتمل غيره، ولكن التعليل به أرجح^(٩).

وفي الحقيقة هذا التعريف قريب من التعريف الثاني، وإن لم نقل فهو تفسير وشرح له، وقد حاول العديد من الأصوليين حصر الحروف أو الصيغ التي تدل على العلة دلالة ظاهرة، لكنهم اختلفوا في ذلك^(١٠)، فقد جعلها الإمام الإسوي ثلاثة، هي: "اللام"، مثل قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، و"إن"،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ش، ج ٢، ص ٧٥، كتاب الجنائز، باب: الكفن في ثوبين، رقم الحديث: ١٢٦٥، والإمام مسلم في صحيحه، ج ٢، ص ٨٦٦، كتاب الحج، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات، رقم الحديث: ١٢٠٦.

(٢) شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، الغزالي، مرجع سابق، ص ٢٣-٢٤، والتجبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٣٣١٥، والمهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٣.

(٤) تيسير الوصول، ابن إمام الكاملية، تحقيق: عبد الفتاح أحمد قطب الدخيمسي، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط: ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ج ٥، ص ٢٤٥.

(٥) البحر المحيط، الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٦١.

(٦) التجبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرادوي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٣٣١٥، انظر كذلك: غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري، مصر، دار الكتب العربية الكبرى، ص ١٢٥.

(٧) طرق الكشف عن مقاصد الشارع، نعمان جعيم، دار الفوائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط: ١، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م، ص ١٥٤.

(٨) التجبير شرح التحرير في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٣٣١٦.

(٩) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، النملة، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٠٢٨، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم النملة، الرياض-المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، ط: ١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ص ٣٥١.

(١٠) طرق الكشف عن مقاصد الشارع، نعمان جعيم، مرجع سابق، ص ١٥٤.



ومثال ذلك قوله ﷺ في المحرم الذي وقصته ناقته: "...وَلَا تُعْطُوا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَلِيًّا"^(١)، و"الباء"، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الحشر: ٤] ^(٢).

وجعلها الإمام الأمدي خمسة، هي: اللام، والكاف، و"مِنْ"، و"إِنَّ"، والباء^(٣). وزاد البعض "أَنَّ"، و"إِنَّ"، و"أَنَّ"، والفاء، ولعل، و"إِذْ"، و"حتى". ولكن الصحيح أن يقال: إن كل ما رُتّب على حرف من الحروف التي تفيد التعليل كان ظاهرا في التعليل من غير داع إلى حصر في حروف معينة^(٤).

وأضاف الإمام الزركشي ضمن المسالك النقلية للتعليل زيادة على النص والإجماع فعل النبي ﷺ، وذكر أن هذا مما أهمله أكثر الأصوليين، وقد ذكره القاضي في التقريب^(٥)، وصورته أن يفعل فعلا بعد وقوع شيء، فيعلم أن ذلك الفعل إنما كان لأجل ذلك الشيء الذي وقع. ووقوع ذلك إما أن يكون من النبي ﷺ كما روى أنه سها في الصلاة فسجد، فيعلم أن ذلك السجود لذلك السهو. وإما أن يكون من غيره ويكون منه شيء آخر، كما روي أن معاوية بن جندب فرجم^(٦).

لكن بعض أهل العلم ذهبوا إلى أن هذا النوع مما يندرج ضمن ما اختلف فيه الأصوليون في كونه تعليلا صريحا أو إيماء بالعلة، وذلك عند كلامهم عن حرف الفاء^(٧).

والإيماء هذا قد اختلف فيه أهل العلم؛ فمنهم من جعله قسما من النص، ومنهم من جعله قسيما له^(٨)، وعُرف بأنه: هو اقتتان الحكم بوصف على وجه لو لم يكن هو أو نظيره صالحا للعلة، لكان الكلام معييا عند العقلاء^(٩).

(١) تمام الحديث فيما رواه مسلم عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال كان مع رسول الله ﷺ رجل فوقصته ناقته فمات فقال النَّبِيُّ ﷺ: "اعْسَلُوهُ وَلَا تُفْرِنُوهُ طَبِيبًا وَلَا تُعْطُوا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَلِيًّا". صحيح مسلم، مرجع سابق، ج ٢، ص ٨٦٧، كتاب الحج، باب: ما يفعل بالمحرم إذا مات، رقم الحديث: ١٢٠٦.

(٢) ينظر: نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، جمال الدين الإسنوي، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص ٣٢٠.

(٣) الأحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢.

(٤) طرق الكشف عن مقاصد الشارع، الدكتور نعمان جعيم، مرجع سابق، ص ١٥٤.

(٥) انظر البحر المحيط، للزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٦١.

(٦) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٦٢.

(٧) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٢٣٢.

(٨) شرح مختصر الروضة، الطوفي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧م، ج ٣، ص ٣٦١.

(٩) انظر: نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، الإسنوي، مرجع سابق، ص ٣٢٤، شرح الكوكب المنير، ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م، ج ٤، ص ١٢٥، مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١م، ص ٢٨٣.



ومن وجوه الافتراق بين الإيماء والنص التي ذكرها علماء أصول الفقه أن النص يدل على العلة بوصفه لها، والإيماء يدل عليها بطريق الالتزام، كدلالة نقص الرطب على التفاضل، أو بطريق من طرق الاستدلال عقلا^(١)، وقد ذكروا له أنواعا، منها^(٢):

النوع الأول: ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الجزاء، نحو: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، أي: لتقواه وتوكله لتعقب الجزاء الشرط^(٣).

النوع الثاني: ذكر الحكم عقيب الوصف بالفاء، نحو قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزَلُوا﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقوله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وقوله ﷺ: "مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ"^(٤)، وقوله ﷺ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ"^(٥)، إذ الفاء للتعقيب، فتنفيذ تعقب الحكم الوصف، وأنه سببه^(٦).

النوع الثالث: ذكر الحكم جوابا لسؤال يفيد أن السؤال أو مضمونه علتة، كقوله ﷺ: "أَعْتَقَ رَقَبَةً" ٧ في جواب سؤال الأعرابي، إذ هو في معنى: حيث وقعت، فأعتق، وإلا لتأخر البيان عن وقت الحاجة.

النوع الرابع: أن يذكر مع الحكم ما لو لم يعلل به، للغي، فيعلل به صيانة لكلام الشارع عن اللغو، نحو قوله ﷺ: "حين سئل عن بيع الرطب بالتمر: أينقص الرطب إذا بيس؟ قالوا: نعم، قال: فلا إذن"^(٨) فهو استفهام تقرير لا استعلامي لظهوره. وكعدوله في الجواب إلى نظير محل السؤال، نحو: رأيت لو تمضمضت^(٩)، "رَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ"^(١٠).

^(١) شرح مختصر الروضة، نجم الدين الطوفي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٦١.

^(٢) شرح مختصر الروضة، الطوفي، مرجع سابق، ص ٣٥٦-٣٦٦-٣٧٢. انظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان، ط: ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ج ٦، ص ١٩٨.

^(٣) شرح مختصر الروضة، الطوفي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٦٦.

^(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الجهاد، باب: لا يعذب بعذاب الله، رقم الحديث: ٣٠١٧، ج ٤، ص ٦١، وأخرجه الإمام مسلم في سننه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي، باب المرتد عن دينه، رقم: ٢٥٣٥، ج ٢، ص ٨٤٨.

^(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، ج ٢٣، ص ٧-٨، رقم الحديث: ١٤٦٣٦، وأبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ج ٣، ص ١٧٨، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إحياء الموات، رقم الحديث: ٣٠٧٣.

^(٦) شرح مختصر الروضة، نجم الدين الطوفي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٦.

^(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل وملك، رقمه: ٦١٦٤، ج ٨، ص ٣٨.

^(٨) تقدم تخريجه.

^(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند، مرجع سابق، مستند عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-، رقم الحديث: ج ١، ص ٢٨٥، وأبو داود في سننه، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣١١، كتاب الصوم، باب القبلة للصائم، حديث: ٢٣٨٥، والدارمي: تحقيق: حسين سليم أسد الداراني،

النوع الخامس: تعقيب الكلام أو تضمينه ما لو لم يعلل به، لم ينتظم نحو قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]، وقوله ﷺ: "أَلَا يَقْضِي الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانٌ" (٢)، إذ البيع والقضاء لا يمنعان مطلقاً، فلا بد إذن من مانع؛ وليس إلا ما فهم من سياق النص ومضمونه.

النوع السادس: اقتران الحكم بوصف مناسب، نحو: أكرم العلماء، وأهن الجهال كما سبق؛ ثم الوصف في هذه المواضع معتبر في الحكم، والأصل كونه علة بنفسه إلا للدليل يدل على أن العلة مضمونة كالدهشة التي تضمنها الغضب.

وبهذا الصدد صرح الإمام الغزالي أن وجوه التنبيه والإيماء لا يمكن حصرها لكثرتها، فقال في ختامه لهذا المبحث: "وأمثاله مما يكثر ولا يدخل تحت الحصر، فوجوه التنبيه لا تنضب، وقد أطنبنا في تفصيلها في كتاب "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل" (٣).

ومما تحدث عنه الأصوليون في سياق كلامهم عن مبحث مسالك العلة مبحث المسالك الفاسدة التي لا تصلح لإثبات العلة، وقد ذكر الإمام الغزالي ثلاثة مسالك، هي:

الأول: سلامة العلة عن علة تفسدها، وتقتضي نقيض حكمها.

الثاني: اطرادها وجريانها في حكمها.

الثالث: الطرد والعكس (٤)، وهو المعبر عنه بالدوران ٥؛ فإنه لا يرى حججته.

وقد اقتصر الإمام ابن قدامة على نوعين فقط هما: الأول والثاني، وترك الثالث؛ لأنه يرى حججته الدوران (٦).

دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤١٢ هـ / ٢٠٠٠ م، ج ٢، ص ١٠٧٦، كتاب الصوم، باب الرخصة في القبلة للصائم، رقم الحديث: ١٧٦٥.

(١) أخرجه البخاري في "الصحيح"، مرجع سابق، كتاب جزاء الصيد، باب: الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، ج ٣، ص ١٨، رقم: ١٨٥٣، ومسلم في "الصحيح"، مرجع سابق، كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهم ونحوها أو للموت، ج ٢، ص ٩٧٣، رقم: ١٣٣٤، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-. وفي "ط": "فريضة الله الحج أدركت...".

(٢) هذا الحديث رواه أبو بكر -رضي الله عنه- مرفوعاً، أخرجه عنه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الأحكام، باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان، ج ٩، ص ٦٥، رقم الحديث: ٧١٥٨، وأخرجه عنه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٣٤٢، كتاب الأقضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان، رقم الحديث: ١٧١٧.

(٣) المستصفي، الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م، ص ٣٠٩.

(٤) والطرود: وجود الحكم بوجود العلة. والعكس: عدم الحكم لعدم العلة. العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، تحقيق: د أحمد بن علي بن سير المباركي، بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ج ١، ص ١٧٧.

(٥) الدَّورَان: وهو عبارة عن اقتران ثبوت الحكم مع ثبوت الوصف وعدمه مع عدمه. جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، القراني، تحقيق: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي، كلية الشريعة - جامعة أم القرى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، ج ٢، ص ٣٤١.

(٦) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢٣٤.



وفي آخر هذا المبحث نشير إلى أن الأصوليين اعتبروا مسلك النص أقوى الطرق في إثبات العلة، وفي هذا يقول صاحب "روضة الناظر" موضحاً ذلك: "فأقوى الطرق في إثبات علة الأصل أن يتضمنها كتاب أو سنة. ثم ذلك ينقسم: فمنه ما يكون مصرحاً به ومنه ما ينبئ عنه ضمناً.

فأما ما يكون مصرحاً به، فنحو قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ١٣]، فهذه الظواهر وأمثالها من السنة مصرحة بإثبات الأوصاف المذكورة فيها عللاً.

والذي ينبئ عن التعليل ضمناً فتكثر أمثله، ولكننا نذكر ما يقع به الاستقلال^(١).

إلى جانب هذا التفصيل جعل الأصوليون ألفاظ التعليل على مراتب ودراجات متفاوتة باعتبارات عديدة منها ما ذكرنا آنفاً، ومنها ما ذكرها الإمام الزركشي في ختام حديثه عن ألفاظ التعليل حيث نبه على ذلك بقوله: "هذه الألفاظ كما تختلف مراتبها في أنفسها في الدلالة على التعليل كذلك تختلف بحسب وقوعها في كلام القائلين، فهي في كلام الشارع أقوى منها في كلام الراوي، وفي كلام الراوي الفقيه أقوى منها في غير الفقيه، مع صحة الاحتجاج بها في الكل، خلافاً لمن توهم أنه لا يحتج بها إلا في كلام الراوي الفقيه، وهذا بحث توهمه بعض المتأخرين، وليس قولاً. وزعم الأمدي أن الوارد في كلام الله أقوى من الوارد في كلام النبي ﷺ والحق تساويهما، وبه صرح الهندي، لعدم احتمال تطرق الخطأ إليهما"^٢.

وهذا الذي أشرنا إليه فيما يخص التعليل عند الأصوليين، يعد غيضاً من فيض وقليلاً من كثير، وإنما حاولنا أن نلخص أهم الأمور المرتبطة بطرق التعليل ومسالكه التي ألفت فيها - كما هو معلوم - كتب ومصنفات عديدة قديماً وحديثاً، لتركز حديثنا بعد ذلك على ألفاظ التعليل عند علماء أصول الفقه علماء النحو، التي لم يسلم عليها الضوء، ولم تأخذ نصيباً من البحث كما أشرنا إلى ذلك في بداية ومستهل هذه الدراسة. والآن سننتقل إلى الحديث عن التعليل عند علماء النحو.

المطلب الثاني: التعليل عند النحويين:

يعد باب التعليل في النحو من الأبواب التي نالت حيزاً كبيراً من البحث والتقصي، وقد تحدث علماء العربية عن معنى التعليل عند حديثهم عن معاني الحروف؛ لأن التعليل كما هو معلوم هو معنى من المعاني التي تؤديها ألفاظ

(١) التلخيص في أصول الفقه، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ج ٣، ص ٢٤٩.

(٢) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠-٢٥١.



اللغة، ولم يقتصروا ويكتفوا في ذلك بالحروف فقط بل تحدثوا عن دلالة الأفعال والأسماء على التعليل، وهذا ما سار عليه الأصوليون كذلك، واقتدوا بهم في ذلك.

وقد قال الدكتور عماد علوان حسين بهذا الصدد: "فإن حروف المعاني في اللغة العربية بأها مطرد شائع، تنفرد بها عن غيرها من اللغات، ومن هذه الحروف حروف التعليل؛ إذ على الرغم من وجود حروف اختصت في أصل اللغة بالتعليل غير أنها اتسعت، وضمنت حروفاً أخرى معنى التعليل"^(١).

وقد اعتبر فاضل السامرائي في تمهيد كتابه "معاني النحو" أن التمييز بين حروف المعاني في التعليل من المواضيع التي تحتاج إلى البحث والدراسة، وقد بين ذلك حينما قال: "وهناك موضوعات ومسائل نحوية كثيرة، لا تقل أهمية عن كل ما بحثه النحاة، بل قد تفوق كثيرا منها، لا تزال دون بحث، لم يتناولها العلماء بالدرس ولم يولوها النظر. قد أبدوا مغاليا في هذا الزعم، ولكن هذا الزعم حقيقة. أننا عجز عن فهم كثير من التعبيرات النحوية، أو تفسيرها، ولا نستطيع التمييز بين معانيها، فمن ذلك على سبيل المثال".^٢

ثم ذكر ما يتعلق بحروف التعليل قائلا: "...ما الفرق بين التعليل باللام، وكبي؟ أهنالك فرق في المعنى بين قولك (جئت لاستفيد) و (جئت كي استفيد) أم هما بمعنى واحد؟

قال تعالى: ﴿فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ ۗ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ۗ﴾ [القصص: ١٣] فجاء بالتعليل الأول بكبي ﴿كَيْ تَقَرَّ﴾، والثاني باللام ﴿وَلِتَعْلَمَ﴾ فلم كان ذاك؟ أهدا التغيير لمعنى مقصود أم هو مجرد التغيير؟ ثم ما الفرق بين أنواع التعليل المختلفة؟ هناك تعليل باللام مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩].

وتعليل بالباء مثل قوله تعالى: ﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠].

وتعليل بمن مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وتعليل بفي مثل قوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤].

وتعليل بعن كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤].

وتعليل بعلی كقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فهل التعليل بهذه الأدوات المختلفة واحد؟^٣

(١) حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، كلية العلوم الإسلامية، مجلة الأستاذ، كلية التربية-ابن رشد، جامعة بغداد، العدد ١٥٩/عام ٢٠١١م، ص ٢.

(٢) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، دار الفكر-الأردن، ط: ١، ١٤٢٠ هـ/ ٢٠٠٠ م، ج ١، ص ٥.

(٣) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ١، ص ٦.

وعلى كل حال فعلماء اللغة لم يقصروا في دراسة حروف وصيغ التعليل وفي التمييز بينها وبين مرتبتها وقوتها، وإنما الذي يبدو أن جهودهم وتدقيقاتهم لم تجمع في مصنف حتى يتبين مغزاها وغاياتها الكبرى. ومما يذكر في هذا الصدد أن أهل اللغة قد اختلفوا في إطلاق السببية والتعليلية على الحروف، فبعضهم لم يفرق بين مصطلحي التعليل والسببية في حروف التعليل؛ لأنهما لهما المعنى نفسه، فاسقطوا مثلاً باء التعليل اكتفاء منهم بالسببية، لذلك فهم يستعملوا تارة مصطلح التعليل، وتارة مصطلح السبب دلالة منهم على أن المصطلحين هما بمعنى واحد^(١).

ولكن البعض الآخر ذهب إلى أن السببية والتعليل لهما معنى مغاير ومختلف، ونسب إلى الإمام ابن مالك ذلك القول، وفي هذا يقول الزركشي: "وقال أكثر النحاة اللام للتعليل ولم يقولوا للسببية، وقالوا الباء للسببية ولم يقولوا للتعليل، وصرح ابن مالك أن الباء للسببية والتعليل، وهذا تصريح بأحدهما غيران"^(٢).

وقد رجح كثير من الباحثين أن معنى السببية والتعليل مترادفان، بدليل أن أصحاب كتب حروف المعاني لم يفرقوا بين ذكر السببية والتعليل؛ فمنهم من ذكر السببية، ومنهم من يذكر التعليل، فمثلاً ابن هشام لم يذكر باء التعليل بل ذكر السببية؛ حيث بين أن من معاني الباب إفادتها السببية، فقال: "السببية نحو: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، ومنه لقيت يزيد الأسد أي بسبب لقائي إيّاه وقوله: (قد سقيت آباهم بالنار...)، أي أنها بسبب ما وسمت به من أسماء أصحابها يخلى بينها وبين الماء"^(٣)، وقد استشهد ابن هشام لإفادة السببية بما استشهد به ابن مالك لإفادتها معنى التعليل^(٤).

وقد تكلم النحاة عن حروف التعليل، كما أفردت بالتأليف تحت عنوان حروف التعليل^(٥)، وهذا يدل على اهتمامهم البالغ بذلك؛ لما له من أهمية بالغة في فهم النصوص ومعانيها، ولما للتعليل من فائدة في تقرير الأحكام والحقائق كما أشرنا إلى ذلك سابقاً.

ومما يحسن التنبيه عليه هنا ونحن نناقش مسألة التعليل عند النحويين أن نفرق بين التعليل المرتبط بالمعنى الذي يستفاد من حروف المعاني أو من الأسماء والأفعال أو غير ذلك وأدوات التعليل، وهذا هو موضوع بحثنا، وبين

(١) حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، مرجع سابق، ص ٣.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ١٤٧.

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر-دمشق، ط: ٦، ١٩٨٥م، ص ١٣٩.

(٤) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ١٣٩.

(٥) شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، تحقيق: إميل بديع يعقوب، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج ٥، ص ١٢٨.



التعليل الذي يراد به الأسباب التي أدت إلى الحكم النحوي وأوجبته، وهو ما يطلق عليه بعلم النحو أو تعليل مسائل النحو^(١)، الذي لم تسلم من تأثير خارجي، كان في مقدمته تأثير الأصوليين والفقهاء، إذ تأثر النحاة تأثراً بالغاً بأصول الفقه، وذلك في تصنيف مؤلفاتهم، ويظهر هذا التأثير في مسالك العلة وقوادحها فهي تنبئ عن هذا التأثير والتفاعل بين أصول النحو وأصول الفقه، ومسالك العلة وطرقها في أصول الفقه هي الإجماع والنص الصريح، والإيماء، والسير والتقسيم، والإخالة، والشبه، والدوران، والطرْد. ومسالك العلة وطرقها عند النحاة تتشابه مع مسالك العلة عند الأصوليين، فالنحويون أخذوا بمسلك الإجماع، والنص، والإيماء والسير والتقسيم، والمناسبة، والطرْد، وإلغاء الفارق^(٢).

كما نلاحظ أن مسالك العلة، في النحو مأخوذة من مسالك العلة في علم أصول الفقه. وقد توصل بعض الدارسين إلى أنها لا تصلح مصدراً لمصادر التعليل إلا الطرد والسير والتقسيم، فهما صالحان لإنتاج التعليل^(٣).

كما تأثر علم النحو بصفة عامة بجملة من العلوم الأخرى كذلك نجد من مقدمتها علم الكلام الذي يسيطر على أغلب فطاحلة أصول الفقه، ولذلك فإن هناك تشابهاً وتشاركاً في تناول العلة النحوية^(٤)، "فإذا كان علم أصول النحو قد تأثر بأصول الفقه في تقسيماته، فإن العلة النحوية قد تأثرت بعلم الكلام وليس أدل على ذلك من أن برع في العلة النحوية هم من المتكلمين كالرمامي وإبي علي الفارسي، وابن جني، وقد يكون لمعتقداتهم ومذاهبهم الأثر في أن تكون علمهم كعلم أصول الفقه وعلم الكلام"^(٥)، إذ إن غالبيتهم من معتقدي المذهب المعتزلي الذي يعتمد على الكلام والفلسفة فساقوا هذه الفلسفة إلى اللغة، ومن هنا بدأ التعليل للنحو يأخذ شكل الرياضة العقلية في أحيان كثيرة، حتى عد التعليل من الأسس المنهجية في الدرس النحوي ومن أبرز الموضوعات التي تكشف عن تأثير النحو بغيره من العلوم، وأهمها علم الكلام وأصول الفقه^(٦).

والحقيقة أن صلة النحو بعلم أصول الفقه لم تقتصر على العلة النحوية بل امتدت إلى جوانب أخرى من أهمها معنى التعليل في الحروف والأسماء والأفعال وغير ذلك، حيث تأثر الأصوليون هنا بالنحويين، فماهي أوجه الاتفاق والافتراق بينهما؟

(١) من الدراسات المهمة التي اهتمت بهذا الموضوع: "الإيضاح في علل النحو" أبو القاسم الرَّجَّاحي، و"نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين"، لحسن الملخ، و"العلة النحوية بين النظرية والتطبيق" لنهاد فليح، و"التعليل اللغوي عند الكوفيين مع مقارنته بنظيره عند البصريين-دراسة إبستمولوجية-" جلال شمس الدين، و"التعليل عند نحاة العرب" محمد هاشم عبد الدايم وغيرها كثير.

(٢) انظر: أصول النحو، ماجستير، مناهج جامعة المدينة العالمية، جامعة المدينة العالمية، ص ١٠٣.

(٣) أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، القاهرة-دار غريب، ٢٠٠٧م، ص ١٩٨، وما بعدها.

(٤) تعريف العلة النحوية: هي الأمر الذي يزعم النحويون أن العرب لاحظته حين اختارت في كلامها وجهها معينا من التغيير والصبغة، العلة النحوية وتطورها، المبارك مازن، دار الفكر، ١٩٧٤م، ص ٩١.

(٥) الكوفيون، الحموز عبد الفتاح، دار عمار، عمان، الأردن، ط: ١، ١٩٩٧م، ص ١٣٧.

(٦) التعليل في كتاب أسرار العربية عند الأنباري، عفاف محمد فالح المقابلة، جامعة اليرموك، كلية الآداب، ٢٠١٥م، ص ١٥-١٦.



المبحث الثاني: حروف التعليل وألفاظه عند الأصوليين والنحويين

سيتناول هذا المبحث ألفاظ التعليل وحروفه التي أفادت التعليل واشترك فيها علماء النحو وعلماء أصول الفقه، وكما سيحاول أن يقارن بين روئيتهما تعاملهم مع هذه الألفاظ من حيث قوة وضعف معنى التعليل فيها؛ وذلك من خلال مطلبين هما:

المطلب الأول: ألفاظ التعليل المشتركة بين الأصوليين والنحاة:

الفرع الأول: التعليل بلفظ (الباء).

ذكر النحويون للباء المفردة أربعة عشر معنى، وهي الإلصاق: وهذا معنى حسب طائفة من أهل العلم هو الأصل فيها ولا يفارقها، ولذلك اقتصر عليه سيويه^(١)، مثاله أمسكت يزيد، حيث قال: "باء الجر إنما هي للإلصاق والاختلاط، وذلك قولك: خرجت يزيد ودخلت به، وضربته بالسوط، ألزقت ضربك إياه بالسوط، فما اتسع من هذا الكلام فهذا أصله" ٢.

والتعدية، مثاله ذهبت يزيد، ومنه: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧]، والاستعانة نحو: كتبت بالقلم، والسببية نحو: ﴿يَا قَوْمِ إِنكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِالْحَدِيدِ الْعِجْلِ فَتَوَبُوا إِلَى بَارئِكُمْ فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، والمصاحبة نحو: ﴿أَهْبِطُ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ﴾ [هود: ٤٨] والظرفية نحو ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، والمقابلة نحو اشترتته بألف، والمجازة نحو: ﴿فَأَسْأَلُ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، والاستعلاء نحو: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، ونحو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ * وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ٢٩، ٣٠] والتبعيض منه: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، والقسم نحو أقسم بالله لتفعلن، والغاية نحو: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ، وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾ [يوسف: ١٠٠]، والتوكيد نحو: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الإسراء: ٩٦]^(٣).

ومما سبق نستنتج أن من معاني الباء أنها تأتي لمعنى التعليل، ولم يفرق كثير من النحاة في معنى الباء بين السببية والتعليل، واعتبروها معنا واحدا^(٤)، قال المرادي: "لم يذكر الأكثرون التعليل استغناء بـ"باء" السببية؛ لأن التعليل والسبب عندهم واحد" ٥.

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ١٤٩.

(٢) الكتاب، سيويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: ٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، ج ٤، ص ٢١٧.

(٣) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ١٤٩، والجنى الداني، المرادي، مرجع سابق، ص ٣٦.

(٤) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب

العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م، ص ٣٩.

(٥) المرجع السابق، ص ٣٩-٤٠.

وفرق ابن مالك بين الباء التي تأتي للتعليل والتي تأتي للسببية؛ وذلك عند ذكره لمعاني الباء، فقال: "وللسببية وللتعليل" ١، وذهب ابن مالك إلى ضابط ومعيار مجيئ الباء للتعليل أن تصلح غالبا في موضعها اللام^(٢)، نحو قوله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَادِكُمُ الْعَجَلِ فَتُوَبُّوا إِلَيَّ بَارِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، وقوله تعالى: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

واحترز بقوله غالبا من قول العرب: غضبت لفلان، إذا غضبت من أجله وهو حي. وغضبت به، إذا غضبت من أجله وهو ميت^(٣).

وعقب الصبان في حاشيته على تفريق ابن مالك بين الباء التي تأتي للسببية والباء التعليلية بقوله: "ينبغي إسقاطه- أي التعليل- كما في المغني وغيره؛ لأن التعليلية والسببية شيء واحد، كما قال أبو حيان والسيوطي وغيرهما... ٤". وهناك من أهل اللغة كابن مالك من أدرج باء الاستعانة ضمن باء السببية، وقد رد على هذا أبو حيان بقوله: "هو قول انفرد به- يقصد ابن مالك-، وأصحابنا فرقوا بين باء السببية وباء الاستعانة، فقالوا: باء السببية هي التي تدخل على سبب الفعل... وباء الاستعانة هي التي تدخل على الاسم المتوسط بين الفعل ومفعوله الذي هو آله، نحو: كتبت بالقلم... إذ لا يصح جعل القلم سببا للكتابة، بل السبب غير هذا" ٥.

وبالنسبة للأصوليين فقد ذكر الإمام الأمدي^(٦) الباء ضمن الصريح في التعليل، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿مَا أَخْفِي لَهُمْ مِنْ فُرَّةٍ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، لكن هناك من ذهب إلى أن الباء هنا للمقابلة، وليست للتعليل، كقولهم: هذا بذلك؛ لأن المعطي هو من قد يعطي مجانا، وأما المسبب فلا يوجد بدون السبب^(٧).

(١) شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط: ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ج ٣، ص ١٤٩.

(٢) الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٣٩، انظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، علي بن محمد الأشموني، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، ج ٢، ص ٩٨.

(٣) الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٣٩.

(٤) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط: ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٢، ص ٣٢٩.

(٥) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الحميد هندواي، المكتبة التوفيقية- مصر، ج ٢، ص ٤١٨.

(٦) الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢.

(٧) انظر البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٥.



وخالف في ذلك الإمام الرازي حيث ذهب إلى أن الباء لا تكون صريحة في العلية، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، ثم بين أن أصل الباء للإلصاق، وذات العلة لما اقتضت وجود المعلول حصل معنى الإلصاق هناك، فحسن استعمال الباء فيه مجازاً^(١).

وذهب الإمام الزركشي إلى أن الباء في إفادتها التعليل من الظاهر^(٢)، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣].

وصار على ذلك الإمام الشوكاني في "إرشاد الفحول"، وأظهر أنها لا تكون قاطعة في العلية^(٣)، وتبعهم على ذلك الإمام الإسني حيث اعتبر الباء من الظاهر^(٤).

وذهب بعض الأصوليين أن الباء لا تفيد التعليل مطلقاً، لا نصاً، ولا ظاهراً^(٥).

ومن الأمثلة التي ضربها الأصوليون القائلون بإفادة الباء للتعليل^(٦): وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١]. وقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وخالف في إفادة الباء هنا السببية الطاهر ابن عاشور، حيث ذهب إلى أنها هنا للمصاحبة، أي لنت مع رحمة الله، فقال: "الباء للمصاحبة، أي لنت مع رحمة الله: إذ كان لينه في ذلك كله لنا لا تفريط معه لشيء من مصالحهم، ولا مجازاة لهم في التساهل في أمر الدين، فلذلك كان حقيقاً باسم الرحمة"٧.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، ومثله قوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، وقوله تعالى: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

وأمثلة الباء التي تفيد السببية في القرآن الكريم كثيرة^٨. ومن السنة بقوله ﷺ: "لن يدخل أحدكم الجنة بعمله"^(٩).

إذن؛ فأهل الأصول استعملوا الباء السببية والتعليلية ولم يفرقوا بين المعنيين في التعليل، وإن كان أصل معناها الإلصاق، ولها معان أخرى^(١٠)، ومن النكت التي ذكرت في الفرق بين الباء واللام في العلية، وأن الأولى دون

(١) المحصول، فخر الدين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط: ٣، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج ٥، ص ١٤١.

(٢) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٥.

(٣) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠-١١٨.

(٤) انظر: نهاية السؤل، الإسني، ج ٣، ص ٥٥ وما بعدها.

(٥) أصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٦.

(٦) ميزان الأصول في نتائج العقول، السمرقندي، تحقيق: محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، ط: ١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤م، ص ٥٩٣.

(٧) التحرير والتنوير، الدار التونسية - تونس، ١٩٨٤هـ، ج ٤، ص ١٤٤.

(٨) حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد، مرجع سابق، ص ٣٠٣٨.

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ج ٨، ص ٩٨، رقم الحديث: ٦٤٦٤.

(١٠) شرح الكوكب المنير، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٢٤.



الثانية، ما قرره الإمام الأصفهاني أن ذلك راجع إلى أن محامل اللام أقل من محامل الباء. واللام وإن جاءت للاختصاص، فالتعليل لا يخلو عن الاختصاص، فكانت دلالة اللام أخص بالعلة^(١).

الفرع الثاني: التعليل بلفظ "الفاء".

الفاء عند النحويين تأتي لمعاني عديدة^(٢)، منها أنها تأتي للسببية وذلك غالب في العاطفة جملة أو صفة فالأول: نحو قوله تعالى: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥]، ونحو ﴿فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧].

والثاني: نحو ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ الْمُكذِّبُونَ لَأَكِيلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زُقُومٍ. فَمَا لَتُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ. فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ. فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَمِيمِ. هَذَا نَزْهُمُ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الواقعة: ٤١ - ٥٦]^(٣).

ذكر الأصوليون أن "الباء" قد تكون لبيان العلة مثاله إذا قال لعبده أد إلي ألفا فأنت حر كان العبد حرا في الحال وإن لم يؤد شيئا. ولو قال للحري إنزل فأنت آمن كان آمنا وإن لم ينزل^(٤).

وهذا ما أكده الإمام الغزالي في قوله: "وأما الفاء فهي للتعقيب كقولك إذا دخلت الدار فاجلس، وللترتيب فإنه من ضرورة التعقيب، وللتسبب كقولك إن جئتني فأكرمك"^(٥).

وقد ذكرت الفاء عند الأصوليين أكثر في باب الإيماء عندما تدخل على العلة، وتكون العلة متقدمة، وهي على نوعين:

الأول: أن تدخل على كلام الشارع كقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وإنما صارت هذه الفاء دون ما قبلها؛ لأنها بحسب الوضع للتعقيب والترتيب.

ومن الأمثلة الأخرى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

والثاني: هو دخول الفاء على رواية الراوي وليس على نص الشارع، وهو أيضا من باب تعليق الحكم على العلة ومنها قول الراوي: "سها رسول الله ﷺ في الصلاة فسجد"^(١)، ومنها قول الراوي الآخر: "زنا ماعز فرجمه رسول الله ﷺ"^(٢).

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٦.

(٢) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ٢١٣، والجنى الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٦١.

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ٢١٤.

(٤) أصول الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، دار الكتاب العربي - بيروت، ص ١٩٨.

(٥) المنحول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة:

الثالثة، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، ص ١٥٠.



وتعلق الفاء برواية الراوي دونما قبله وذلك لاحتمال الغلط من الراوي فهم السببية، ولا ينتفي احتمال الغلط الظهور لعدم الغلط المقيد للظن لكون الاحتمال مرجوحاً^(٣).

وهناك تقسيم آخر للأصوليين للفاء في التعليل:

الأول: اقتراحها (بأن) كقوله ﷺ للمرأة التي كان الدم يصيبها بين دم الحيض وغيره، وبين علة عدم الاعتداد بالدم العادي بقوله: "فإنما هو عرق" فأمرها "أن تصلي مع هذا الدم وعلل بأنه دم عرق، وليس بدم حيض"^(٤). ومنها قوله في قصة الملي: "فإنه يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُبَيَّبًا"^(٥)، ومنها قوله ﷺ: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"^(٦)، وقوله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: "وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ"^(٧).

الثاني: قد تقتزن الفاء بوصف مناسب، منها قوله: "مَنْ سَبَقَ إِلَى مَاءٍ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ"^(٨). حيث إن العلة هو السبقة، وكذلك ما ورد في قصة المخلفين عن غزوة تبوك حيث قال ﷺ لكعب بن مالك: "أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ"^(٩).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، ج ١، ص ٤٠٠، رقم الحديث: ٥٧٢، أخرجه النسائي في سننه، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، ١٤٠٦ / ١٩٨٦، ج ٣، ص ٣٣، كتاب السهو، باب ما يفعل من صلى خمسا، رقم الحديث: ١٢٥٩.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، مرجع سابق، ج ٨، ص ١٦٧، باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت، رقم الحديث: ٦٨٢٤.

(٣) انظر: تيسير التحرير، بأمير بادشاه الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م، ج ٤، ص ٤٠، الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، ج ٣، ص ٢٥٤، وتعليل الأحكام في الشريعة الإسلامية، ص ١٧٠-١٧١، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، ص ٢٧-٢٨-٢٩.

(٤) إعلام الموقعين، مرجع سابق، ج ١، ص ١٥٣.

(٥) سبق تحريجه.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، ج ١، ص ١١٣، رقم الحديث: ٥٣٣، كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، ومسلم في صحيحه، مرجع سابق، رقم الحديث: ٦١٥، ج ١، ص ٤٣٠، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، ويناله الحر في طريقه.

(٧) البخاري في صحيحه، مرجع سابق، رقم الحديث: ٢٤٤٨، ج ٣، ص ١٢٩، كتاب المظالم والغصب، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، ومسلم في صحيحه، مرجع سابق، رقم الحديث: ١٩، ج ١، ص ٥٠، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام.

(٨) أخرجه أبو داود في سننه، رقم الحديث: ٣٠٧١، ج ٣، ص ١٧٧، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إقطاع الأرضين، علق عليه الألباني بأنه حديث ضعيف.

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، ج ٤، ص ٧، رقم الحديث: ٢٧٥٧، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق، أو أوقف بعض ماله، أو بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز.

(١٠) تعليل الأحكام في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٨٣-٨٣.



وهناك من الأصوليين من نفى أن تكون الفاء للتعليل.^(١)

الفرع الثالث: التعليل بلفظ "الواو".

تحدث النحويون عن الواو ومعانيها بشكل مستفيض^(٢)، وذكروا له معان كثيرة، وذهب أغلبهم إلى أنها تأتي لمطلق الجمع، وهي أم حروف العطف وأصلها، ومن معانيها كذلك الجمع والتشريك والنسق وغير ذلك.

وقد ذكر ابن هشام عن الخارزنجي أن الواو تخرج عن معنى الجمع إلى معنى آخر فتفيد التعليل، وتأتي بمعنى لام العلة، وحمل عليه الواوات الداخلة على الأفعال المنصوبة، نحو قوله تعالى: ﴿أَوْ يُؤْبَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا هُمْ مِنْ مَّحِيصٍ فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَحْمِهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الشورى: ٣٥]، والمعنى عنده: ليعلم الذين يجادلون في آياتنا.

ورد هذا القول بأن الواو هنا في قوله: ﴿يَعْلَمُ﴾ هي للمعية، وليست للتعليل، والفعل بعدها منصوب، وهو الذي رجحه ابن هشام^(٣).

كذلك حمل كثير من النحويين آيات أخرى على ذلك، ورده ابن هشام وصوبه بأن الواو تكون للمعية في هذه المواضع، ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقوله تعالى: ﴿يَا لَيْتَنَّا نُرَدُّ وَلَا نُكَدِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٧]^(٤).

والأصوليون تكلموا عن حرف "الواو" بشكل كبير، وناقشوا معانيه لما له من أثر في استنباط الأحكام الشرعية، فالواو عندهم للجمع المطلق بإجماع النحاة؛ لأنها تستعمل حيث يمتنع الترتيب، مثل: تقاتل زيد وعمرو، وجاء زيد وعمرو قبله؛ ولأنها كالجمع والتثنية، وهما يوجبان الترتيب^(٥).

وقد عدّها الإمام الجويني من ألفاظ التعليل، وهذا ما أكدّه الإمام الشوكاني بقوله: "وعدّ إمام الحرمين منها الواو - يقصد ألفاظ التعليل - وفي هذا من الضعف ما لا يخفى على عارف بمعاني اللغة العربية"^(٦).

وقد عدّها بعض الباحثين مما شدّ في دلالاته على التعليل وردّه الجمهور، واستدل على ذلك بما ذكره ابن هشام في "مغني اللبيب"^(١).

(١) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.

(٢) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ١٥٣.

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ٤٦٩.

(٤) انظر: حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، مرجع سابق، ص ٥٣، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ٤٦٩. (بتصرف).

(٥) منهاج الوصول إلى علم الأصول، البيضاوي، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ص ٣٩-٤٠.

(٦) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢١.



الفرع الرابع: التعليل بلفظ (اللام).

حرف (اللام) عند النحويين له معاني كثيرة وأقسامه مختلفة، وقد ذكر للام نحواً من أربعين معنى، وقد قسمه بعض أهل العلم على ثلاثة أقسام: غير عاملة، وعاملة للجزم، وعاملة للجر، وكل قسم تفرعت عنها جملة من الأنواع^(٢). فقد ذكر النحويون من بين معاني (اللام) أنها تأتي التعليل، خصوصاً حينما تأتي بمعنى لام كي فإنها تفيد التعليل نحو: زرتك لشرفك^(٣)، وجئتك لتكرمني، فهذه اللام جارة، والفعل منصوب بأن المضمرة. وأن مع الفعل في تأويل مصدر، مجرور باللام. وهذا مذهب البصريين^(٤).

وتبّه بعض اللغويين أن الأصل في معنى اللام هو الاختصاص هو معنى لا يفارقها، وقد يصحبه معانٍ أخرى. وإذا تؤملت سائر المعاني المذكورة وجدتها راجعة إلى الاختصاص. وأنواع الاختصاص متعددة؛ ألا ترى أن من معانيها المشهورة التعليل، قال بعضهم: وهو راجع إلى معنى الاختصاص؛ لأنك إذا قلت: جئتك للإكرام، دلت اللام على أن مجيئك مختص بالإكرام. إذ كان الإكرام سببه، دون غيره^(٥).

وذهب آخرون أن (اللام) التعليل هي اللام التي تدخل على الأسماء، وهي التي يصلح موضعها من أجل، نحو قولك: "زرتك لشرفك" كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، أي من أجل حب الخير. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٤]، أي لأجل أن تبين لهم، وقال الدكتور عباس حسن في هذا المنحى: "بأن تكون ما بعدها علة وسبباً، فيما قبلها، نحو: الاكتساب ضروري، لدفع الفاقة وذل الحاجة"^(٦).

وهذا هو الذي قصده المالقي بقوله: "أن تكون بمعنى "من أجل"... ويقال لهذه (اللام) لام العلة ولام السبب"^٧. ومن النحاة من سماها بلام كي لإفادتها ما تفيد لام كي من التعليل والسببية^٨. ومن ذكر كذلك من النحويين أن اللام تأتي للتعليل ابن هشام حيث قال: "التعليل، كقوله ١:

(١) انظر: حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، مرجع سابق ص ٥٣، ومغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ٤٦٩. (بتصرف).

(٢) الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٩٠.

(٣) المرجع السابق، ص ٩٧.

(٤) المرجع السابق، ص ١٠٥.

(٥) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(٦) النحو الوافي، دار المعارف، الطبعة: الطبعة الخامسة عشرة، ج ٢، ص ٤٧٣، يراجع. انظر: بحث معاني حروف الجر، ص ٦٦.

(٧) رصف المباني، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

(٨) انظر: الجنى الداني، مرجع سابق، ص ١١٥، وحروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد، مرجع سابق، ص ٣٠٨١.



ويوم عقرت للعذارى مطّيتي فيا عجبنا من رحلها المتحمّل
وقوله تعالى: ﴿لِيَلَافِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١]، وتعلقها بـ ﴿فَلْيَعْبُدُوا﴾ [قريش: ٣]، وقيل بما قبله أي
(فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ) (لِيَلَافِ قُرَيْشٍ)، ورجح بأنهما في مصحف أبي سورة واحدة، وضعف بأن جعلهم
كعصف إنما كان لكفرهم وجرأتهم على البيت، وقيل: متعلقة بمحذوف تقديره اعجبوا، وكقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ
الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، أي وإنه من أجل حب المال لبخيل، وقراءة حمزة: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ
لَمَا آتَيْنَكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ [آل عمران: ٨١]، أي لأجل إتياني إياكم بعض الكتاب والحكمة، ثم لمجيء
محمد ﷺ مصدقا لما معكم لتؤمنن به فما مصدرية فيهما واللام تعليلية وتعلقت بالجواب المؤخر على الاتساع في
الظرف كما قال الأعشى: (٢).

وممن ذكر من علماء اللغة كذلك بالإضافة إلى ما سبق أن (اللام) من معانيها التعليل الشيخ مرتضى الزبيدي،
الذي قال: "نحو قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومنه أيضا قول امرئ القيس: وَيَوْمَ
عَقَرْتُ لِلْعَذَارَى مَطِّيتِي، أي: من أجل العذارى، وكذا قوله تعالى: ﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠]، أي:
من أجله، وأكرمت فلانا لك، أي: لأجلك. وقال الجوهري: وهي لام العلة بمعنى كي، كقوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا
شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وضرته ليتأدب، أي لكي يتأدب، ولأجل أن يتأدب. وقال الأزهري: لام
كي كقولك: جئت لتقوم يا هذا، سُميت لام كي لأن معناها: لكي تقوم، معناه معنى لام بالإضافة أيضا؛ ولذلك
كسرت، لأن المعنى: جئت لقيامك" (٣).

وقد ذهب الخضري أن لفظ "اللام" أصل في التعليل أو هي الأصل في التعليل، وما أفاد التعليل من بقية الحروف،
فهو نائب عنها كالباء ومن وفي... (٤).

وعلى غرار النحويين ذهب أكثر الأصوليين أن (اللام) تأتي للتعليل (٥)، وقد تباينت آراؤهم في عدها من الصريح
أو من الظاهر في التعليل، فممن ذكرها من العلماء ضمن الظاهر ولم يعدها من الصريح الإمام الزركشي، وكذلك
صاحب التحرير (٦).

(١) قاله امرؤ القيس: ديوان امرئ القيس، تحقيق: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، ط: ٢، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٢٦، وتاج
العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ج ٣٣، ص ٤٤٨.

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٧٥-٢٧٦.

(٣) تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، مرجع سابق، ج ٣٣، ص ٤٤٨.

(٤) حاشية الخضري، على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري، مصر، ١٣٠١هـ، ج ١، ص ١٩٥. وانظر: حروف التعليل في ضوء
الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة عويصة، مرجع سابق، ص ٣٠٧١.

(٥) تاج العروس، مرتضى الزبيدي، مرجع سابق، ج ٣٣، ص ٤٤٨. انظر كذلك: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت -
لبنان، ط: ٨، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ١١٥٩.

(٦) انظر: التحرير شرح التحير في أصول الفقه، علاء الدين المرادوي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٣٣١٦.



وخالفهما في ذلك الإمام الرازي^(١) والإمام الغزالي^(٢) والآمدني^(٣) الذين ذكروها ضمن مسلك النص الصريح. ومن الأمثلة التي ضربها الأصوليون للفظ (اللام) في التعليل في الكتب الأصولية^(٤): قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ﴾ [الذاريات: ٥٧]، وقوله ﷺ: "كُنْتُ مَهَيِّتُكُمْ عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ لِأَجْلِ الدَّاقَّةِ"^(٥)، وقال الله تعالى: ﴿فَالْتَفِطْهُ آلَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

وقد وضع أبو محمد يوسف بن الجوزي في كتابه "الإيضاح في الجدل" كيف تكون اللام للتعليل في المثال الأخير، فقال: "إن قيل: كيف تكون لام التعليل للتعليل؟ وقد قال الله تعالى: ﴿فَالْتَفِطْهُ آلَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، ما التقطوه لذلك بل لضده، على ما قال تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [القصص: ٩]، فأما أن لا تكون للتعليل، أو تكون له ولغيره، فلا يدل على التعليل بمجرد ورودها.

والجواب: إنها للتعليل أين وردت، والتقاط آل فرعون لموسى، كان علة لجعله: ﴿عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] في تقدير الله - سبحانه - وحكمه، وإن سكن مقصودا للمتلقطين (للملتقطين)^(٦).

الفرع الخامس: التعليل بلفظ (كي).

ذهب النحاة^(٧) إلى أن لفظ (كي) له معان منها أنه يفيد التعليل والسبب، وهو معنى مشتهر فيه، سواء سبق باللام أم لم يسبق؟ وله في مجيئه للتعليل حالتان^(٨):

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٢) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، الأمدني، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢.

(٤) انظر المرجع السابق، ج ٣، ص ٢٥٢.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام...، ج ٣، ص ١٥٦١، رقم الحديث: ١٩٧١، رواه أبو داود في سننه، مرجع سابق، كتاب الضحايا، باب في حبس لحوم الأضاحي، ج ٣، ص ٩٩، رقم الحديث: ٢٨١٢.

(٦) الإيضاح لقوانين الاصطلاح في الجدل والمناظرة، صاحب محي الدين بن الجوزي، تحقيق: محمود بن محمد السيد الدغيم، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط: ١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ص ٢٨٧-٢٨٨.

(٧) نقل بعضهم في "كي" ثلاثة مذاهب: أحدها أنها حرف جر دائما. قال: وهو مذهب الأخفش، وثانيها: أنها ناصبة للفعل دائما، وهو مذهب الكوفيين. وثالثها: أن تكون حرف جر تارة، وناصبة للفعل تارة. الجني الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص ٢٦٤، شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، مرجع سابق، ج ٥، ص ١٢٧.

(٨) انظر: حروف التعليل بين النحاة والمفسرين، عماد علوان حسين، مجلة الأستاذ - كلية التربية - ابن رشد، جامعة بغداد، العدد ٢٠١١/١٥٩، ص ٨.

الحالة الأولى: إذا أتت بعد لفظ (كي) ما الاستفهامية، فيكون (كي) بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل، نحو سؤالهم عن السبب والعلّة، فتقول: كيمه، وهو بمعنى لمه^(١)، قال سيبويه: ومن قال كيمه، جعلها بمثابة اللام ٢. وقد عدت هنا في هذه الحالة حرفا جاريا، قال المالمقي: "أن تكون حرفا جاريا نحو قولهم إذا استفهموا عن شيء: كيمه؟، أي: لأي سبب فعلت، فمعناها السببية كمعنى اللام، وذلك إذا قالوا: لم جيئت؟ ونحوه" ٣. أو إذا دخلت على "ما" المصدرية كما في قول الشاعر ٤:

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَنْفَعِ فَضُرَ فَإِنَّمَا يُرْجَى الْفَتَى كَيْمَا يَضُرُّ وَيَنْفَعُ

أي: يرجى الفتى للنفع وللضر^(٥).

الحالة الثانية: أن يكون حرف "كي" حرف نصب مصدرى ليس قبله لام مقدره، فهو حينئذ يكون للتعليل: مثل: جئتك كي تكرمني، أي: للإكرام^(٦).

وذهب أبو البقاء الكفوي أن ل(كي) علامة على إتيانها للتعليل، فقال: "وعلامة (كي) التعليلية الجارة ظهور أن المفتوحة بعدها نحو: (جئتك كي أن تكرمني) أو اللام نحو: (جئتك كي لتكرمني)، وإن لم تظهر اللام قبلها ولا أن بعدها نحو: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَعْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، أو ظهرتا معا كقوله: أردت لكيما أن تطير بقربتي... ٧".

وعبر جماعة من النحويين على إتيان (كي) للتعليل بالعرض، من ذلك قولهم: "قصدتك كي تثنيني"، فهم من ذلك أن العرض إنما هو الثواب، وهو علّة لوجوده^(٨).

(١) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين المرادي، مرجع سابق، ص ٢٦١، شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط: ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ج ٣، ص ١٤٩.

(٢) الكتاب، سيبويه، مرجع سابق، ج ٣، ص ٦.

(٣) رصف المباني في شرح حروف المعاني، للإمام المالمقي، تحقيق: أحمد محمد الخراط، مجمع اللغة العربية بدمشق، ص ٢١٥.

(٤) وقد اختلف في نسبته، فقد نسبته بعضهم للناطقة الديباني، ونسبه البعض إلى الناطقة الجعدي، ونسب لقيس بن الخطيم، وهو في "ديوانه"، انظر: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٩، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: ٤، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٧، ص ١٠٥، ديوان قيس بن الخطيم، تحقيق: الدكتور ناصر الدين الأسد، دار صادر - بيروت، ١٩٦٧ م، ص ٢٣٥، شرح شواهد المغني، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تعليق: أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، الطبعة: بدون، ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م، ج ١، ص ٥٠٧.

(٥) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٢٦١، ومغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٤١.

(٦) الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٢٦١.

(٧) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ص ٧٥٣.

(٨) شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، مرجع سابق، ج ٥، ص ١٢٨.



وذهب البعض إلى أن هناك فرقا بين "كي" و"اللام" من حيث التعليل، يتجلى ذلك في أن "كي" أخص من اللام في هذا المعنى، وإن "كي" تفيد التعليل بالعرض، في حين أن اللام فإنه يفيد التعليل بالسبب، ومما تمتاز عنه "اللام" أنها أكثر استعمالا ودوراناً في الكلام^(١).

ويظهر أنه لا فرق بين الغرض والسبب فلهما المعنى نفسه، وهو التعليل سواء بالعرض أو السبب، وبذلك فلا وجه للتفريق بينهما في هذا السياق والله أعلم.

وذهب ابن مالك إلى أن "كي" لا تخلو من معنى التعليل سواء أكانت حرفاً جارياً أو مصدرية، فقال: "وهي حرف لا يستعمل إلا في مقام التعليل... وإنما نصبت المضارع لشبهها ب"أن" في كونها مصدرية مختصة بالمستقبل وهي على حرفين: أولهما مفتوح وثانيهما ساكن"٢.

وقد تعقب ابن مالك في قوله هذا كثير من النحويين واختلفوا معه، حيث ذهبوا إلى أن (كي) حرف مشترك فيكون تارة حرف جر يفيد التعليل، وتارة حرفاً مصدرية ويستفاد التعليل فيه من اللام قبلها، وقد عقب المرادي على هذا المذهب بأنه هو الصحيح، وذكر السيوطي ذلك أيضاً^٣.

أما عند علماء أصول الفقه فقد جعلها ضمن الصريح في معنى التعليل كل من الإمام الجويني في البرهان^(٤)، والإمام الآمدي^(٥)، والإمام الزركشي^(٦) وغيرهم. وخالف في ذلك الإمام الرازي ولم يعتبرها من الصريح بل أدرجها ضمن الظاهر^(٧).

وهناك من اشترط فيها أن تكون بمنزلة لام التعليل معنى وعملاً، فإذا لم تكن كذلك فلا يصح التعليل بها^(٨). وللتنبية هنا فإن الأصوليين واللغويين لم يفرقوا بين (كي) المجردة من "لا" في التعليل؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾ [طه: ٤٠]، أو المقرونة بها نحو: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]، ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧].^(١)

(١) انظر: حروف التعليل بين النحاة والمفسرين، عماد علوان حسين، مجلة الأستاذ - كلية التربية - ابن رشد، جامعة بغداد، العدد: ١٥٩/٢٠١١م، ص ٩.

(٢) شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٦.

(٣) حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد محمد عويصة، العدد: ١٦، للعام ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، الجزء: ٤، ص ٢٠١٢، انظر: الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين المرادي، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

(٤) البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٢، ص ٣١.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢.

(٦) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٧) انظر: البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٨) المهذب في علم أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٢٨.



ومن الأمثلة التي ذكرها المعلون بلفظ "كي" من الأصوليين: قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧] (٢)، فعلل سبحانه قسمة الفيء بين الأصناف بتداوله بين الأغنياء دون الفقراء (٣).

وقوله: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]، فأخبر أنه قدر ما يصيبهم من البلاء قبل أن تبرا الأنفس، أو المصيبة، أو الأرض، أو المجموع؛ وهو الأحسن، ثم أخبر أن مصدر ذلك قدرته عليه وحكمته البالغة التي فيها أن لا يجزن عباده على ما فاتهم، ولا يفرحهم بما آتاهم إذا علموا أن المصيبة مقدره كائنة ولا بد، كتبت قبل خلقهم، فهون عليهم (٤).

والاختلاف في إفادة لفظ (كي) التعليل باعتبارها مصدرية أو غير ذلك لم تسلم منه الكتب الأصولية، وفي هذا نجد تعقبا للشيخ عبد الله الشنقيطي في كتابه "نشر البنود على مراقي السعود" على عد لفظ (كي) ضمن الصريح في التعليل، فقال: "فإن قيل: إن كي تأتي للتعليل ومعنى أن المصدرية وهما متغايران، فكيف عدها من الصريح مع احتمال كونها لغير التعليل؟ فالجواب إنها إذا كانت بمعنى أن المصدرية لزمتهام لظاهرة أو مفردة فهي مؤكدة للام التعليل، فلم تخرج عن كونها للتعليل بالأصالة أو التأكيد، وفي الحقيقة مدخولها الذي هو الفعل باعتبار ما تضمنه من المصدرية مثبتا أو منفيًا هو العلة هذا الجواب للمحشي وقال زكرياء إن محل كونها للتعليل إذا لم تكن مصدرية" (٥).

الفرع السادس: التعليل بلفظ (إن) بكسر الهمزة وتشديد النون.

نقل النحاة أن حرف "إن" تأتي لمعان عدة منها التأكيد وغيره (٦)، وذكرها لها وجهين: الوجه الأول: تكون بمعنى "نعم"، وهي هنا لا تعمل شيئا، فتقول "إن عبد الله قائم تريد عبد الله قائم، و"إن" قائم عبد الله على ذلك التقدير.

والوجه الثاني: تنصب الاسم وترفع الخبر، مثل أن تقول "إن زيدا منطلق، ومعناها التأكيد (٧).
واختلفوا في مجيئها للتعليل، على قولين:

(١) انظر شرح الكوكب المنير، ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط: ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، ج ٤، ص ١١٨.

(٢) البرهان في أصول الفقه، الجويني، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣١.

(٣) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٤) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٥) نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٦.

(٦) ولها موضعان هما: أن تكون للتوكيد في الجملة الاسمية وهي داخلة على المبتدأ والخبر، وأن تكون جوابا بمعنى نعم، فتقع بعد الطلب والخبر، رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ١١٨.

(٧) حروف المعاني والصفات، عبد الرحمن الزجاجي، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٩٨٤م، ص ٣٠.



القول الأول: ذهب إلى أن لفظ "إِنَّ" قد تأتي للتعليل، نحو^(١) قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وقوله تعالى: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدَيَّ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

ومن ذهب إلى هذا القول ابن جني وغيره، وفي هذا يقول الإمام السيوطي مبينا أن من معاني "إِنَّ": "التعليل، أثبتته ابن جني وأهل البيان، ومثله بنحو: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩]، و﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، و﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّيَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٣] ^(٢).

وأكد ذلك الإمام الزركشي بقوله: "إن" المكسورة المشددة: لها ثلاثة أوجه: أحدها للتأكيد نحو: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]. وللتعليل، أثبتته ابن جني من النحاة، وكذا أهل البيان، وسبق بيانه في نوع التعليل من قسم التأكيد ^(٣).

وللإشارة فقد رجح بعض العلماء ومنهم الإمام النووي التعليل بـ(إِنَّ) على التعليل بـ(أَنَّ)؛ لأن التعليل بأن المفتوحة إنما هو على إرادة اللام، وهو ما ذهب إليه سيويه في (جتتك أنك تريد المعروف)، فالتعليل هنا مقيد بعامله مقصور عليه، أي إنما حصل هذا لهذا، بخلاف التعليل بأن المكسورة فإنه تعليل واسع وحكم عام مستأنف، غير مقيد بالعامل ^(٤).

القول الثاني: هو قول المنكرين لكون "إِنَّ" للتعليل، ومن هؤلاء الكمال بن الأنباري من نحاة المتأخرين، وقد نقل إجماع النحاة على أنها لا ترد للتعليل قال: وهي في قوله: "إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ" ^(٥) للتأكيد؛ لأن علة الطهارة هي الطواف، ولو قدرنا مجيء قوله: "هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ" بغير إن لأفاد التعليل، فلو كانت "إِنَّ" للتعليل لعدمت العلة بعدمها، ولا يمكن أن يكون التقدير "لأنها" وإلا لوجب فتحها ولاستفيد التعليل من اللام ^(٦).

(١) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٩٠.

(٢) معتزك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٧١، والإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م، ج ٢، ص ٢٠٦.

(٣) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط: ١، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م، ج ٤، ص ٢٢٩.

(٤) انظر تفصيل ذلك معاني النحو، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٩٢.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٠، رقم الحديث: ٧٦، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، والنسائي، في سننه، مرجع سابق، ج ١، ص ١٧٨، رقم الحديث: ٣٤٠، كتاب: الطهارة، باب سؤر الهرة، والإمام الترمذي في سننه، مرجع سابق، ج ١، ص ١٥٣، كتاب: باب ما جاء في سؤر الهرة، رقم الحديث: ٩٢.

(٦) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٥.



وأكد ذلك أبو محمد يوسف بن الجوزي في كتابه "الإيضاح في الجدل" بقوله: "وقد ظن بعضهم أن "إِنَّ" - المكسورة- للتعليل، تمسكا بقوله ﷺ: "إنها من الطوافين عليكم والطوافات"^(١)، وليس كذلك؛ لأن أهل اللغة لم ينقلوها- في كلامهم- للتعليل، ودلالات الألفاظ إنما تؤخذ عنهم، وإنما التعليل- في هذا الحديث- مفهوم من سياق الكلام، وتعيينه فائدة للذكر، حتى لو قال هي: "من الطوافين عليكم" فهم التعليل، وإن كانت لفظة هي لسيت من أدوات التعليل"^(٢).

وقد رجح الإمام الزركشي في كتابه "البحر المحيط" قول المثبتين للعلية إِنَّ، واعتبر قولهم قول الأكثرين، حينما قال: "تابعه- يقصد الكمال بن الأنباري- جماعة من الحنابلة، منهم الفخر إسماعيل البغدادي في كتابه المسمى بـ "جنة المناظر"، وأبو محمد يوسف بن الجوزي في كتابه "الإيضاح في القول الجدل". ولكن ممن صرح بمجيئها للتعليل أبو الفتح بن جني، ونقل القاضي نجم الدين المقدسي في فصوله قولين للعلماء فيه، وأن الأكثرين على إثباته. وليس مع النافي إلا عدم العلم، وكفى بابن جني حجة في ذلك"^(٣).

وعلى الرغم من اختلاف النحاة في هل التعليل من معاني "إِنَّ" أم لا؟ فإن العديد من الأصوليين ذكروا حرف "إن" ضمن حروف التعليل، واختلفوا في هل هي ضمن النص الصريح في التعليل أم الظاهر على أقوال: **القول الأول:** ذهب القاضي أبو يعلى وأبو الخطاب والآمدي وابن الحاجب وغيرهم أن "إِنَّ" المكسورة الهمزة، والمشددة النون من الصريح في التعليل^(٤)، لتبادره منه إلى الذهن بلا توقف، فإن انضم الفاء إلى حرف إن فهو أكد، نحو قوله ﷺ في الحرم: "لا تقربوه طيباً فإنه يبعث ملبياً"^(٥).

القول الثاني: خالف القول الأول كل من الإمام البيضاوي والرازي وابن السبكي وغيرهم، وذهبوا إلى أن التعليل بحرف "إِنَّ" من قسم الظاهر^(٦).

وهذا هو الذي أكده علاء الدين السمرقندي حينما عدّها ضمن ألفاظ تدل على طريق الإشارة والدلالة على العلة، وذكر أنها تستعمل في العلة؛ لأن العلة تؤكد الحكم الثابت بالنص، لما بها يعرف وجه المصلحة والحكمة، ومثل لها بقوله الله تعالى: ﴿ **ولا تقربوا الزنا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا** ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وروي أن محرماً وقصت به

(١) سبق تخريجه.

(٢) الإيضاح لقوانين الاصطلاح في الجدل والمناظرة، صاحب محي الدين يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي، مرجع سابق، ص ٢٨٨-٢٨٩.

(٣) البحر المحيط، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٥.

(٤) انظر: شرح الكوكب المنير، مرجع سابق، ج ٤، ص ١١٩، انظر: أصول الفقه، ابن مفلح، تحقيق: الدكتور فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م، ج ٣، ص ١٢٥٧، وشرح مختصر أصول الفقه، تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراحي المقدسي الحنبلي، ج ٣، ص ٢٤١.

(٥) شرح مختصر أصول الفقه، تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراحي المقدسي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٤١.

(٦) انظر شرح الكوكب المنير، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٢١، والمحصل، للرازي، مرجع سابق، ج ٥، ص ١٣٩.



راحلته فمات، ففاك عليه السلام: "لا تخمروا رأسه ولا تقربوه طيباً فإنه يبعث يوم القيامة مليباً"^(١)، جعل كونه مليباً علة الامتناع عن تغطية الرأس واستعمال الطيب في حقه^(٢).

القول الثالث: هو مذهب المنكرين لكون "إِنَّ" تفيد التعليل، ومن الأصوليين الذين أنكروا أن تكون (إِنَّ) للتعليل الإمام السبكي، ونقل عنه أنه إن فهم للتعليل في الشرطية، فهو من باب تعليل الحكم على الوصف^(٣). وهو ما ذهب إليه أبو محمد البغدادي، بقوله: "أجمع علماء العربية أنها لم تأت للتعليل، بل للتأكيد أو بمعنى "نعم"، وإنما جعلنا الطواف علة لأنه قرنه بحكم الطهارة، وهو مناسب"^(٤).

ومن الأمثلة التي ساقها الأصوليون على التعليل بـ"إِنَّ" ما يلي: قوله ﷺ: "إِنَّهَا مِنْ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ"^(٥). ولم يسلم بعض أهل العلم لهذا المثال ولا لغيره باعتبار أن لفظ "إِنَّ"، إنما هي موضوعة للتأكيد، وإنما كان الطواف علة لعسر الاحتراز عنه؛ لا لفظة "إِنَّ"^(٦).

وقوله ﷺ في قتلى أحد: "زملوهم بكلومهم فإنهم يحشرون يوم القيامة وأوداجهم تشخب دماً، اللون لون الدم والريح ريح المسك"^(٧). وقوله ﷺ في حق محرم وقصت به ناقته^(٨): "لا تخمروا رأسه ولا تقربوه طيباً فإنه يبعث يوم القيامة مليباً"^(٩).

الفرع السابع: التعليل بلفظ (أَنَّ) المفتوحة المخففة.

لفظ (أَنَّ) عند النحاة نوعان: اسم وحرف^(١٠)، فالاسم يمثل لها بقول القائل: "أَنَّ فعلت" أي: أنا فعلت ومنها ضمير الخطاب. والحرف يأتي لأربعة معان:

(١) سبق تخريجه.

(٢) ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي، مرجع سابق، ص ٥٩٣.

(٣) انظر: شفاء الغليل، الغزالي، مرجع سابق، ص ٤٠.

(٤) أصول الفقه، ابن مفلح، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٢٥٧.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) انظر: أصول الفقه، ابن مفلح، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٢٥٧.

(٧) أخرجه الإمام النسائي في سننه، مرجع سابق، ج ٦، ص ٢٩، كتاب الجهاد، باب: من كلم في سبيل الله عز وجل، من حديث عبد الله بن ثعلبة قال قال رسول الله ﷺ: "زملوهم بدمائهم، فإنه ليس كلم يكلم في سبيل الله الا يأتي يوم القيامة يدمي لونه لون الدم، والريح ريح المسك"، وقريباً من هذا ورواه غيره من طرق بألفاظ مختلفة، انظر: نصب الراية، الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط: ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج ٢، ص ٣٠٧-٣٠٨.

(٨) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٧، رقم الحديث: ١٨٥١، كتاب جزاء الصيد، باب: سنة المحرم إذا مات، وأخرجه مسلم، مرجع سابق، رقم الحديث: ١٢٠٦، ج ٢، ص ٨٦٧، كتاب الحج، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات.

(٩) الأحكام، للأمامي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢-٢٥٣.

(١٠) انظر مغني اللبيب، مرجع سابق، ص ٤١.



حرفا مصدريا ناصبا للفعل المضارع نحو: ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ﴿ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [النساء: ٢٥].

ومخففة من الثقيلة، فتقع بعد فعل اليقين أو ما نزل منزلته نحو: ﴿ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا ﴾ [طه: ٨٩]، ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ﴾ [المزمل: ٢٠]، ﴿ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ [المائدة: ٧١].

ومفسرة، وزائدة، بمنزلة أي نحو: ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعِ الْفُلْكَ ﴾ [المؤمنون: ٢٧]، ﴿ وَتُودُوا أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وذهب بعضهم إلى أن (أَنْ) تأتي لإفادة معنى للتعليل والسببية^(١)، ومثلوا له بقوله: "وجئت أن أعطي" أي: للإعطاء، ومن هنا قال بعضهم في قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا ﴾ [العنكبوت: ٣٣]، إن الإساءة كانت لأجل المجيء وما تعقبه، وقد قال الإمام الدسوقي في حاشيته على "مغني اللبيب": "وقوله: (للسبب) أي: السبب والتعليل، وقوله: (للسبب) أي: للسببية دالة على أن ما قبلها سبب فيما بعدها، وإنما كانت دالة على السببية؛ لأنها بمعنى لام العلة"^٢.

وفي هذا السياق ذكر للنحاة فيما ورد من (أَنْ) للتعليل، ثلاث طرائق مشهورة:

الأولى: رأي البصريين وهو تقدير محذوف، نحو كراهة، أو مخافة، أو حذار، وما إلى ذلك مما يستقيم به المعنى، ففي قوله تعالى: ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ [النساء: ١٧٦]، يقدرون كراهة أن تضلوا، وكذلك في نحو قوله: ﴿ وَاللّٰقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾ [النحل: ١٥].

الثانية: رأي الكوفيين وهو أنها تكون بمعنى (لثلا)، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿ فَلِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ [النساء: ١٧٦]، أي لثلا تضلوا، وقوله: ﴿ وَاللّٰقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾ [النحل: ١٥]، أي لثلا تميد بكم، أو يكون ذلك على تقدير لام محذوفة قبل (أن) وبعدها.

الثالثة: تقدير لام التعليل، وذلك في نحو قوله تعالى: ﴿ يُخْرِجُونَ الرُّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ [المتحنة: ١]، وقوله: ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [البروج: ٨]، وقوله: ﴿ أَنْفَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ [غافر: ٢٨]^٣.

(١) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٥٤. انظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٠٧.

(٢) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب عن كتب الأعراب، للشيخ مصطفى محمد عرفة الدسوقي، تحقيق: عبد السلام محمد أميد دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٩٦.

(٣) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٣٨. انظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط: ١، ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٧ م، ج ٣، ص ٩٧.



إلا أن ابن هشام اعترض على ذلك: بأن المفيد للتعليل في الآيات ليس "إن" إنما هو اللام المقدرة، وبمثل هذا يؤول كثيرا مما ظاهره التعليل بها من مثل قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ [المتحنة: ١]، وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ [المائدة: ٢]، فهو يرى أنها في جميع ذلك مصدرية، وقبلها لام العلة مقدرة، ولذلك فإنه يرى أنها في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، مصدرية، والتقدير كراهية أن تضلوا، وليس بمعنى "لثلا" كما ذهب إليه الكوفيون^(١).

ونحو قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى (٢)﴾ [سورة عبس]^(٢).

وعلى الرغم من اعتراض بعض النحويين على عدّ معنى التعليل من وجوه معاني "أن" فإن الأصوليين ذكروا أنها تأتي للتعليل، وضربوا لذلك أمثلة من ذلك^(٣) منها: قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَي طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦].

قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا﴾ [الزمر: ٥٦]. وقوله: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]^(٤).

وقوله تعالى: ﴿مَنَاعٍ لِلْحَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ عُثُلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٣] الإمام البيضاوي^(٥).

وفي هذا الصدد يقول عبد الكريم النملة: "اللفظ "أن" بفتح الهمزة، وتخفيف النون، ومنه قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ [المتحنة: ١]، ومنه قولك: "جئت أن أعطى" أي: للإعطاء"٦.

الفرع الثامن: التعليل بلفظ "إذ" بكسر الهمزة، وسكون الدال.

حرف (إذ) يأتي لمعان كثيرة منها، أنها تستعمل لما يستقبل من الزمان، ويأتي أيضا مفعولا به بعد الفعل المتعدي (أذكر) الذي لم يستوف مفعوله، ويأتي (إذ) حرف مفاجأة وهو الواقع بعد (بينما)، مثاله حديث: "بينما نحن جلوس... إذ طلع علينا"^(٧) إذ هنا حرف مفاجأة^(١).

(١) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٥٦-٣٥٧.

(٢) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٥٤.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٤) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٣.

(٥) أصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٦.

(٦) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٢٨، والجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م، ص ٣٥١.

(٧) أخرجه أبو داود في سننه، مرجع سابق، رقم: ٤٦٩٥، كتاب السنّة، باب في القدر، ج ٤، ص ٢٢٣، أخرجه النسائي في سننه، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، ١٤٠٦ / ١٩٨٦، ج ٨، ص ٩٧، باب نعت الإسلام، كتاب

وذكر النحويون أن لفظ (إذ) من معانيه التعليل، وفي هذا يقول الرضي بعد أن أثبت أنها حرف: "ويجيء إذ" للتعليل، نحو: جئتكَ إذ أنت كريم، أي: لأنك، والأولى حرفيتها إذن، إذ لا معنى لتأويلها بالوقت حتى تدخل في حد الاسم" ٢.

ومن التنزيل نحو قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ (سورة الزخرف، الآية: ٣٩)، أي ولن ينفعكم اليوم اشتراككم في العذاب لأجل ظلمكم في الدنيا ٣. وعارض بعض النحويين إفادة (إذ) للتعليل، ومن هؤلاء ابن هشام الذي قال: "على أن الجمهور لا يثبتون هذا القسم لـ"إذ" - يقصد إفادتها للتعليل - ويجردونها من معنى التعليل" ٤.

وفي هذا الصدد يقول مرتضى الزبيدي: "تكون (للتعليل) كقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ (سورة الزخرف، الآية: ٣٩)، وقال ابن جني ٥: "طاولت أبا علي - رحمه الله - في هذا وراجعته عوداً على بدءٍ، فكان أكثر ما برد منه في اليد أنه لما كانت الدار الآخرة تلي الدار الدنيا لا فاصل بينهما، إنما هي هاذه فهاذه، صار ما يقع في الآخرة كأنه واقع في الدنيا، فلذلك أجري اليوم وهو لاخرة مجرى وقت الظلم، وهو قوله: ﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾ ووقت الظلم إنما كان في الدنيا، فإن لم تفعل هاذا وترتكبه بقي ﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾ غير متعلق بشيء، فيصير ما قاله أبو علي إلى أنه كأنه أبدل ﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾ من ﴿الْيَوْمَ﴾ أو كثره عليه، كذا في اللسان" ٦.

وبناء على ما سبق، قيل المعنى إذ ثبت ظلمكم وقيل التقدير بعد إذ ظلمتم وعليهما أيضا ف "إذ" بدل من اليوم ٧.

ومن الأصوليين الذين ذكروا هذا لفظ (إذ) الإمام الشوكاني (٨)، ومن الأمثلة التي سيقت لهذا اللفظ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَنِيَّ وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ

الإيمان وشرائعه، رقم ٤٩٩٠، والإمام أحمد في مسنده، مرجع سابق، رقم الحديث: ٣٦٧، ج ١، ص ٤٣٤، مسند عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه -.

(١) انظر كتاب حروف التعليل ففيه تفصيل، مغني اللبيب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١١١.

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١١٣.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٣.

(٤) المرجع السابق، ص ١١٤.

(٥) الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: ٤، ج ٩، ص ٣٧٢.

(٦) تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ج ٩، ص ٣٧٢.

(٧) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١١٥.

(٨) انظر إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠.



﴿مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩] أي: لأجل ظلمكم في الدنيا، وهي بمنزلة اللام، ومنهم من قال: إنها للتعليل، ولكن هذا التعليل لم يستفد من لفظها، ولكنه مستفاد من المعنى والسياق.

وقال بعض علماء أصول الفقه: إنها لا تكون للتعليل، ومعنى الآية هنا: إذ ثبت ظلمكم^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾ [الكهف: ١٦].^(٢)

وقد عدّ الإمام الشوكاني لفظ "إذ" من الألفاظ الضعيفة في التعليل؛ حيث لما تحدث عن ذلك قال: "ثم لعل؛ على رأي الكوفيين من النحاة، فإنهم قالوا: إنها في كلام الله للتعليل المحض، مجردة عن معنى الترجي، لاستحالة عليه. ثم إذ: ذكره ابن مالك نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٦].

ثم حتى: كما ذكره ابن مالك، نحو قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: ٢٩]، ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [البقرة: ١٩٣]، ولا يخفى ما في عدّ هذه الثلاثة المتأخرة من جملة دلائل التعليل من الضعف الظاهر"^(٣).

الفرع التاسع: التعليل بلفظ "من".

ذكر النحاة لحرف "من" معان عدة من أهمها ابتداء الغاية، والتبويض والمزاولة وغير ذلك^(٤)، وزاد بعض النحاة على هذه المعاني التعليل كقوله تعالى: ﴿مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا﴾ [نوح: ٢٦]^(٥)، وجه الاستشهاد هنا: مجيء "من" مفيدة التعليل - على رأي جماعة من النحاة -؛ لأن التقدير: أغرقوا لأجل خطاياهم؛ فقدمت العلة على المعلول للاختصاص^(٦).

(١) المهذب في علم أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٢٩.

(٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠.

(٣) المرجع السابق، ج ٢، ص ١٢٠-١٢١.

(٤) انظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني، الماقي، مرجع سابق، ص ٣٢٢.

(٥) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥.

(٦) شرح التصريح على التوضيح، زين الدين المصري الجرجاوي الأزهرى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م،



ومن الشواهد التي قيلت في هذا السياق ما قاله الفرزدق:

يُغْضِي حِيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ^(١).

ومن ذكر من الأصوليين لفظ "من" ضمن ألفاظ التعليل^(٢)، الإمام الآمدي، ومثّل لها بقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢] ^(٣).

ومن الأمثلة التي ذكرت أيضا لحرف "من" وأفادت فيها التعليل قول الله تعالى سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]؛ أي لا تقتلوا أولادكم لأجل الفقر^(٤)، وقوله تعالى: ﴿مِمَّا حَطَبْتَهُمْ أَغْرِقُوا فَادْخُلُوا نَارًا﴾ [نوح: ٢٥].

وجاء في حديث أنس أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف، والزيبر في قميص من حرير، من حكمة كانت بهما، أي رخص لهما من أجل حكمة أصابتهما، فمن في هذين النصين وأمثالهما أفادت معنى التعليل. وذهب البعض إلى أن (في) وإن كانت هنا صريحة في التعليل، إلا أنها ليست متمحضة له؛ لكونها تحمل ما يقرب من خمسة عشر معنى، وهذا ما جعلها في ألفاظ التعليل الظنية، ومن المعاني التي تأتي لها: ابتداء الغاية في الأمكنة والأزمنة، والتبعيض، ولبیان الجنس، وللتأكيد.

والبعض عدها مما اختصه به النحويون دون الأصوليين^(٥) وهذا غير صحيح لما مر معنا سابقا، فالأصوليون ذكروا "من" ضمن ألفاظ التعليل، ومثلوا لذلك بأمثلة شرعية، من أهمها قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنَرَقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩]، أي لأجلها^(٦).

(١) هذا صدر بيت، من كلمة يقولها الفرزدق في مدح زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب -رضي الله تعالى عنهم-. وعجز هذا البيت قوله: فَمَا يُكَلِّمُ إِلَّا حِينَ يَبْتَسِمُ. وقد مر تخريج هذا الشاهد والتعليق عليه. موطن الشاهد: "من مهابته". شرح ديوان المتنبي، أبو البقاء البغدادي، تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلي، دار المعرفة-بيروت، ج ١، ص ١١٣. وموطن الاستشهاد: مجيء "من" مفيدة التعليل-على رأي بعض النحاة-؛ لأن التقدير: منه لأجل مهابته؛ والإغضاء: إرخاء الجفون". شرح التصريح على

التوضيح، زين الدين الجرجاوي، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٤٠.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠.

(٤) من أسرار حروف الجر في الذكر الحكيم، محمد الأمين الخضري، مكتبة وهبة -القاهرة-، ط: ١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص ٣٥٧.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، رقم الحديث: ٢٩١٩، ج ٤، ص ٤٢، كتاب الجهاد والسير، باب الحرير في الحرب.

(٦) انظر مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٥.

(٧) نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، عيسى منون، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٤٨.

الفرع العاشر: التعليل بلفظ (في).

عند النحاة تأتي (في) لعدة معان: فتأتي للمصاحبة، مثل قوله سبحانه: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [الأعراف: ٣٨]، أي مع أمم، وتأتي للإستعلاء، مثل قوله سبحانه: ﴿وَأَصْلَيْتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] أي: على جدوع.

وتأتي للظرفية والوعاء، قال سيبويه: "وأما "في" فهي للوعاء، تقول: هو في الجراب وفي الكيس، وهو في بطن أمه...".^١

لكنها قد تتسع لغير هذه المعاني كما ذكر المبرد في قوله: "وأما "في" فإنما هي للوعاء، نحو: زيد في الدار واللص في الحبس، فهذا أصله، وقد يتسع القول في هذه الحروف، وإن كان ما بدأنا به هو الأصل".^٢

ومن هذه المعاني التي تتسع لها "في" أنها تأتي للتعليل، نحو: ﴿قَالَتْ فَذَايَكُنَّ الَّذِي لُمْتُنِّي فِيهِ﴾ سورة يوسف، و﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤]، أي لأجله^(٣). وفي الحديث: "أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها"^(٤).

قال ابن مالك: "استعمال "في" بمعنى التعليل، ومنها قول النبي ﷺ: "عذبن امرأة حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت النار"، قلت: تضمن هذا الحديث استعمال "في" دالة على التعليل، وهو ماخفي على أكثر النحويين مع وروده في القرآن العزيز والحديث والشعر.

فمن الوارد في القرآن العظيم قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤].

ومن الوارد في الحديث: "عذبت امرأة في هرة"^٥، وفي حديث آخر: "يعذبان وما يعذبان في كبير"^٦. ومن الوارد في الشعر القديم قول جميل:

(١) الكتاب، سيبويه، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٢٦.

(٢) المقتضب، محمد أبو العباس المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب-بيروت، ج ٤، ص ١٣٩.

(٣) معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٣٦، ومغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

(٤) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم الحديث: ٢٣٦٥، ج ٣، ص ١١٢.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الوضوء، باب الكبائر، رقم الحديث: ٢١٦، ج ١، ص ٥٣، وأفادت "في" فيه التعليل والسببية، انظر: شرح التسهيل، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٥٦، ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ج ٤، ص ١٧٢٦.

فليت رجالا فيك قد نذروا دمي. وهووا بقتلي يا بُئيرَ لقوئي.

ومن قول أبي خراش^٢:

لوى رأسه عني ومال بوده. أغانيحُ حوِّدِ كان قدماً يزورها

ومن النحويين من ذكر أن "في" تأتي للتعليل المرادي وابن هشام والأشعري عند حديثه عن معنى "في" قال: "الثاني: السببية، نحو: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤]، وفي الحديث: "دخلت امرأة في هرة حبستها"، وتسمى التعليلية أيضا^٣.

وقد ذكر بعض الأصوليين "في" من ألفاظ التعليل، ونسبه الإمام الرازي بعد أن أنكر أن يكون أحد أئمة اللغة قال بمجئ "في" للسببية إلى جماعة من غير أن يسميهم، وادعى هؤلاء بأنه لا يستقيم كثير من الكتاب والسنة إلا به، كقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، أي: سبب طاعة الله -تعالى- بالتوحيد، وقوله ﷺ: "من أحب في الله، وأبغض في الله"^(٤).

ومن الأصوليين كذلك الذين نفوا أن تأتي "في" للسببية الإمام البيضاوي، وصرح بأنه لم يثبت مجيئها للسببية، بعد أن بين أنها تأتي للظرفية، ولو تقديرا، مثل: ﴿وَأَصْلِبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]^(٥).

وهناك من أثبت أن تأتي "في" للتعليل عند اللغويين والأصوليين معان، بخلاف من ذهب إلى أنها مما انفرد به النحويون دون الأصوليين^(٦)، وفي هذا يقول الصحابي في كتابه "فقه اللغة": "معاني "في" عند علماء أصول الفقه: تفيد السببية، والظرفية، وهذه الأخيرة أربعة أقسام: الظرف والمظروف، جسمان نحو: زيد في الدار، معنيان نحو: البركة في القناعة، والسعادة في طاعة الله، والظرف جسم، والمظروف معنى نحو: الإيمان في القلب، والعكس نحو قوله تعالى: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبِ وَاللَّهِ مِنْ وَرَائِهِمْ مِحْيطٌ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٠] وقوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]، وقول غيره: وكان بعضهم

(١) البيت منسوب له في: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، محمد بن عبد الله، ابن مالك، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ، ص ١٢٣، وبلا نسبة في شرح التسهيل، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٥٦، والشاهد مجيء "فيك" بمعنى بسببك.

(٢) البيت بلا نسبة في شرح التسهيل، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٥٦، وفي ديوان الهذليين، الشعراء الهذليون، ترتيب وتعليق: محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م، ج ١، ص ١٥٥، منسوب لأبي ذؤيب الهذلي.

(٣) حاشية الصبان على شرح الأشعري لألفية ابن مالك، أبو عرفان محمد بن علي الصبان، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٢٧، الجني الداني، مرجع سابق، ص ٢٥٠.

(٤) أحرف المعاني بين النحاة والأصوليين من خلال "نفائس الأصول في شرح المحصول" للقرافي، مرجع سابق، ص ١٤.

(٥) منهج الوصول إلى علم الأصول، البيضاوي، مرجع سابق، ص ٤٠.

(٦) انظر: مبحث العلة في القياس عند الأصوليين، عبد الحكيم غبد الرحمن أسعد السعدي، دار البشائر الإسلامية، ط: ٢، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص ٣٦٥.

يقول: إنما قال- تعالى-: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ لأن الجذع للمصلوب بمنزلة القبر للمقبور، فلذلك جاز أن يقال فيه هذا"^(١).

الفرع الحادي عشر: التعليل بـ"إذن".

يذهب النحاة إلى أن معاني "إذن" الجواب والجزاء^(٢)، وفي هذا يقول فاضل صالح السامرائي متحدثا عن معاني (إذن): "إذن جواب وجزاء. يقول الرجل: سأزورك، فتقول: إذن أحسن إليك، فأنت أجبتة، وجعلت إحسانك إليه جزءا لزيارته، فالإحسان مشروط بالزيادة، فكانت (إذن) هنا جوابا وجزءا. جاء في (المفصل): "يقول الرجل: أنا آتيك، فتقول: أذن أكرمك، فهذا الكلام، قد أجبتة به وصيرت أكرامك جزءا له على إتيانه.

وقال الزجاج: "تأويلها أن كان الأمر كما ذكرت فإني أكرمك"^٣.

وقد تتمحض للجواب فلا يكون فيها مجازاة، وذلك نحو أن يقال لك: أنا أحبك، فتقول: إذن أظنك صادقا، فلا مجازاة هنا.

وينتصب بعدها الفعل المضارع بشرط تصديرها واستقباله واتصالها بالفعل.

ومعنى التصدير أن تقع في أول الجملة، نحو قولك لمن قال لك: سأزورك، إذن أكرمك، بالنصب لا غير لأنها وقعت في أول الكلام، وكان الكلام مبنيًا عليها"^٤.

وذهب بعض النحاة أن من معاني (إذن) السببية^(٥).

وعند الأصوليين نجد أن البعض اعتبر التعليل بإذن من الظاهر لا من الصريح^(٦)، ومن هؤلاء الإمام الجويني حيث قال: "ومنها: ما يتضمن التعليل ويشعر به إشعارا ظاهرا وهو يقع على وجوه نضرب أمثلتها.

فمنها قوله ﷺ لمن سأله عن بيع الرطب بالتمر: "أينقص الرطب إذا يبس؟" فقال السائل: نعم، فقال ﷺ: "فلا إذا"^(٧)، فجرى ذلك منه متضمنا تعليلًا بنقصان الرطب عن وزن التمر عند الجفاف"^(٨).

(١) الصاحبي في فقه اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، مرجع سابق، ص ٢٤٧.

(٢) انظر: تفاصيل ذلك في: رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ٦٢، الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٣٦٤، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢٧٣.

(٣) المفصل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: علي بو ملح، مكتبة الهلال - بيروت، ط: ١، ١٩٩٣م، ص ٤٤٣.

(٤) معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٤٦.

(٥) الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٣٦٤، شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، مرجع سابق، ج ٥، ص ١٢٦-١٢٧.

(٦) انظر: المهذب في علم أصول الفقه المقارن، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٠٣٠.

(٧) سبق تخرجه.



لكن الإمام الجويني في كتابه "التلخيص" ذهب إلى أن التعليل بـ"إذا" أولى أن يلحق بالصريح: "ألقوا بهذا القبيل ما روي عن النبي ﷺ أنه لما سئل عن بيع الرطب بالتمر، فقال: أينقص الرطب إذا ييس؟ فقالوا: نعم قال: فلا إذا". وهذا بأن يلحق بالصريح أولى^(٢).

وذهب جماعة من أهل العلم إلى اعتبارها من الصريحة-إذا وقعت جزاء للشرط-مثل قوله ﷺ: فلا إذن، جوابا لمن سأله عن بيع الرطب بالتمر، وقول النبي ﷺ: "أينقص الرطب إذا جف، فقال: نعم"، والمعنى فلا تباعوا الرطب إذا كان الرطب يجف باليبس لما في ذلك من التفاضل بينهما^(٣). ونسب القول بالصريح إلى الإمام الغزالي والإمام الشيرازي^(٤).

وقد أدرج هذا المثال ضمن وجوه الإيماء والتبويه في الكشف عن العلية، وهو ما سموه التقدير في محل السؤال، فإنه لو لم يكن تقدير نقصان الرطب بالجفاف لأجل التعليل، لكان تقديره بعيدا؛ إذ لا فائدة فيه حينئذ؛ لأن الجواب يتم بدونه^(٥).

ومن الأمثلة الأخرى التي ذكرها علماء الأصول: قوله تعالى: ﴿إِذَا لَدُّنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ الإسراء: ٧٥^(٦)، وقوله ﷺ: لأبي بن كعب، وقد قال له: "أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: إذا يغفر الله لك ذنبك كله"، وفي رواية: "إذا يكفيك الله هم الدنيا والآخرة"^(٧).^(٨)

(١) البرهان في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣١.

(٢) التلخيص في أصول الفقه، أبو المعالي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٤٩.

(٣) أصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٥. انظر: اللمع في أصول الفقه، الشيرازي، مرجع سابق، ص ١١٠.

(٤) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩.

(٥) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط: ١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ج ٣، ص ٩٤، التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٣٣٤.

(٦) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، مرجع سابق، رقم الحديث: ٢٤٥٧، ج ٤، ص ٦٣٦، والإمام أحمد في مسنده، مسند الأنصار رضي الله

عنهم، مرجع سابق، ج ٣٥، ص ١٦٦، رقم الحديث: ٢١٢٤٢، والحاكم في المستدرک، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب

العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤١١ / ١٩٩٠، رقم الحديث: ٣٥٧٨، وتكملة الحديث: عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ رُبْعَ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْكُرُوا اللَّهَ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْكُرُوا اللَّهَ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْكُرُوا اللَّهَ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاحِمَةُ تُتَبَّعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ» فَقَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكْثَرُ

الصَّلَاةِ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْهَا؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ» قَالَ: الرُّبُعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: النَّصْفُ؟ قَالَ: «مَا

شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْعَلُهَا كُلَّهَا لَكَ؟ قَالَ: «إِذَا

تُكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ».

(٨) انظر شرح الكوكب المنير، ابن النجار، مرجع سابق، ج ٤، ص ١١٩، وتعليل الأحكام في الشريعة الإسلامية، ص ١٦٦.

الفرع الثاني عشر: التعليل بلفظ (حتى).

ذكر النحويون أنها تأتي لأحد ثلاثة معان انتهاء الغاية، والتعليل، وبمعنى إلا في الاستثناء^(١). ومن أوجه استعمالها دخولها على الفعل المضارع المنصوب بأن مضمرة بعدها، وهي حينئذ تأتي مرادفة لـ"إلى"، ولـ"إلا"، وحرف تعليل مرادفة لـ"كي" التعليلية، ويمثل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَزِدُّوكُم مِّنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧]^(٢).

فهي إذن تحتل التعليل والاستثناء في مثل قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ تَبَغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]^(٣).

وقد قرر هذا ابن هشام عند حديثه عن معاني "حتى" فقال: "حتى" الداخلة على المضارع المنصوب ثلاثة معان: مرادفة "إلى" نحو قوله تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾ [طه: ٩١]، ومرادفة "كي" التعليلية، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَزِدُّوكُم مِّنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧]، و﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا﴾ [المنافقون: ٧]، وقولك: اسلم حتى تدخل الجنة، ويحتملها: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ تَبَغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩].

ومرادفة "إلا" في الاستثناء، وهذا المعنى ظاهر من قول سيبويه في تفسير قولهم: "والله لا أفعل إلا أن تفعل"، والمعنى: حتى أن تفعل... ٤.

وأثبت المالقي ٥ والمرادي ٦ والسيوطي ٧ وغيرهم مجيء "حتى" بمعنى "كي" فتفيد التعليل، وقد قال الإمام السيوطي في ذلك: "والذي ذكره معظم النحويين في معنى "حتى" هذه أنها تكون للتعليل أو الغاية، فهي تنصب عندهم على أحد هذين المعنيين" ٨.

وصار الأصوليون على ما قرره أهل اللغة، وذكروا أن "حتى" واحدة من الحروف التعليلية، ومثلوا لها بقوله تعالى: ﴿وَلَنْبَلُونَكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١]، وبقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٦٦.

(٢) المرجع السابق، ص ١٦٩.

(٣) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٥.

(٤) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٦٩.

(٥) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ١٨٤.

(٦) الجني الداني، مرجع سابق، ص ٥٥٤.

(٧) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٨١.

(٨) المرجع السابق، ج ٢، ص ٣٨١.



﴿ [البقرة: ١٩٣] ^(١). وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾ [البقرة: ٢١٧]. ^(٢).

وجميع الأصوليين على أن صيغة "حتى" في التعليل من الصيغ الظاهرة غير الصريحة^(٣)، وآخرون اشتروا أن تكون مرادفة للفظ "كي" كقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ومنه قولك: "راجع دروسك حتى تنجح"، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَنْبَلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ ﴾ [محمد: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ [البقرة: ١٩٣].

لأنها قد تكون للاستثناء، كقوله تعالى: ﴿ فَقَاتِلُوا آلِي تَبَعِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩] ^(٤). وقد عد الإمام الشوكاني لفظ "حتى" من الألفاظ الضعيفة في التعليل إلى جانب "عل" و"إذ" حيث قال: "ثم حتى: كما ذكره ابن مالك، نحو قوله تعالى: ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]، ﴿ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ ﴾ [محمد: ٣١]، ﴿ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ [البقرة: ١٩٣]، ولا يخفى ما في عد هذه الثلاثة المتأخرة من جملة دلائل التعليل من الضعف الظاهر" ^(٥).

الفرع الثالث عشر: التعليل بلفظ (لما).

ذهب صاحب فقه اللغة أن "لما" لا تدخل إلا على مستقبل، تقول: "جئت ولما يجيء زيد بعد" فيكون بمعنى "لم" كقوله تعالى جل ثناؤه: ﴿ بَلْ لَمَّا يَدُوُّوا عَذَابٍ ﴾ [ص: ٨]. فأما "لما" التي للزمان فتكون للماضي، تقول: "قصدتك لما ورد فلان" ^(٦). ذكر النحاة أن حرف "لما" لها ثلاثة أقسام ^(٧):

الأول: لما التي تجزم الفعل المضارع: وهي حرف نفي، تدخل على المضارع فتجزمه، وتصرف معناه إلى الماضي.

الثاني: لما التي بمعنى إلا، نحو نشدتك بالله لما فعلت، وعزمت عليك لما ضربت كاتبك سوطاً.

الثالث: لما التعليلية، وهي حرف وجوب لوجوب. وبعضهم يقول: حرف وجود لوجود^(٨)، وهذه هي التي عدها ابن عصفور التي تشعر بالعلية أو التعليل. واختلفوا في "لما" هل هي حرف أم ظرف على مذهبين:

^(١) انظر: البحر المحيط، الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠.

^(٢) انظر: المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠، والتروك النبوية «تأصيلاً وتطبيقاً»، محمد صلاح محمد الإترى، ص ١٧٧.

^(٣) الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم النملة، مرجع سابق، ص ٣٥١.

^(٤) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٠٣٠.

^(٥) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠-١٢١.

^(٦) الصحاحي في فقه اللغة، ابن فارس، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار النشر: عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ص ٢٦٣.

^(٧) الجنى الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٥٩٢.

^(٨) انظر مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٣٦٩.



المذهب الأول: إنها حرف، وهو مذهب سيبويه، وكثير من النحاة.

المذهب الثاني: إنها ظرف بمعنى "حين"، وهو ما ذهب إليه ابن السراج، وتبعه الفارسي وابن جني وجماعة، وابن مالك وابن هشام^١.

وذكروا أن من معاني هذا الحرف التعليل مثل قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩]، والمراد أنهم أهلكوا بسبب ظلمهم^(٢).

ومن ذكر لها معنى التعليل من النحويين ابن عصفور الذي أثبت لـ"لما" معنى التعليل؛ واعتبرها في هذا السياق حرفاً؛ لأن التعليل يؤدي معنى بالحروف لا الظروف، وقد استدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ [الكهف: ٥٩].

وذكر بعض الأصوليين حرف "لما" ضمن ألفاظ التعليل^(٤)، ومن ذكر ذلك الإمام ابن القيم^(٥)، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا هُم كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦].

الفرع الرابع عشر: التعليل بلفظ (لعل).

ذكر النحويون أن من معاني "لعل" معنى التعليل، وهذا معنى أثبته الكسائي، والأخفش، وحملوا على ذلك ما في القرآن، من نحو: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]، ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٥]، أي: لتشكروا، ولتهتدوا^(٦)، وهذا هو رأي الكوفيين، وذهبوا إلى أنها في كلام الله للتعليل المحض، مجردة عن معنى الترجي، لاستحالتها عليه^(٧).

يقول ابن هشام: "ولها معان منها: التعليل، أثبته جماعة منهم الأخفش والكسائي، وحملوا عليه قوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٥]".

وذكر ابن منظور أن "لعل" جاءت في القرآن بمعنى "كي": وذكر النسفي ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، أي لكي تتعظوا^(٨).

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٣٦٩، وانظر الجني الداني في حروف المعاني، المرادي، مرجع سابق، ص ٥٩٤.

(٢) الجني الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٥٩٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٥٩٥.

(٤) دراسات أصولية في القرآن الكريم محمد الحفناوي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية-القاهرة، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م، ص ١٤٦.

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣٤.

(٦) الجني الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٥٨٠، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، ج ١، ص ٣١٦.

(٧) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠.

(٨) مغني اللبيب، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٣.



وهذا ما ذكره صاحب فقه اللغة حيث قال: "وتكون بمعنى (كي)، قال الله جل ثناؤه: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَهَارًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٥]، يريد: لكي تهتدوا"^٢.

وفي هذا الصدد ذهب ابن يعيش إلى أن "لعل" لها معان منها التعليل، فقال: "لعل" ترج. قال سيوييه^٣: "لعل" و"عسى" طمع وإشفاق، وهي تنصب الاسم وترفع الخبر كـ "إن"، إلا أن خبرها مشكوك فيه، وخبر "إن" يقين. تقول في الترجي: "لعل زيدًا يقوم"، وفي الإشفاق: "لعل بكرًا يضرب". وهذا معناها ومقتضى لفظها لغةً، إلا أنها إذا وردت في التنزيل؛ كان اللفظ على ما يتعارفه الناس، والمعنى على الإيجاب بمعنى "كي"؛ لاستحالة الشك في أخبار القديم سبحانه. فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، أي: كي تتقوا. هكذا جاء في التفسير...^٤.

لكن بعض اللغويين ومنهم سيوييه ذهبوا إلى أنها في ذلك كله للترجي، وهو ترج للعباد، وقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعَىٰ﴾ [طه: ٤٥] معناه: اذهبا على رجائكما ذلك، من فرعون^٥.

ومن الأصوليين الذين ذكروا أن لفظ (لعل) يندرج ضمن ألفاظ التعليل ابن القيم^٦، والإمام الشوكاني^٧، والسيوطي^٨، والغزالي^٩ والزركشي^{١٠} وغيرهم، ومن الأمثلة التي ذكروها في ذلك: قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النور: ٦١]، وقوله تعالى: ﴿يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ

(١) تفسير النسفي-مدارك التنزيل وحقائق التأويل-، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م، ج ٢، ص ٤٨٦.

(٢) الصاحبي في فقه اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، مرجع سابق، ص ٢٧٥.

(٣) الكتاب، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٣٣.

(٤) شرح المفصل للزخشي، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٦٩.

(٥) الجني الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٥٨٠.

(٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣٤.

(٧) انظر إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠.

(٨) معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢٩١.

(٩) انظر كذلك: تعليل الأحكام في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٧٠.

(١٠) ذكر الإمام الزركشي أن (لعل) في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، للتعليل، ثم قال: "فقد استبعدوا أن تكون هنا للترجي لاستحالة على الله تعالى، لأنه إنما يكون فيما تجهل عاقبته". البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ج ٧، ص ٢٤٩.



تَتَّقُونَ ﴿ [البقرة: ١٨٣]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [سورة يوسف: ٢]، ومنه قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]^(١).
قال الإمام الزركشي: "لعل" في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]، للتعليل، وقال: فقد استعبدوا أن تكون هنا للترجي لاستحالاته على الله تعالى؛ لأنه إنما يكون فيما تجهل عاقبته"^٢.

لكن بعض الأصوليين نفى أن تفيد "لعل" للتعليل^(٣)، واعتبر الإمام الشوكاني التعليل بما ضعيفا، حيث قال بعد ذكره لحروف التعليل: إذ، وحتى، ولعل: "لا يخفى ما في عدِّ هذه الثلاثة المتأخرة من جملة دلائل التعليل من الضعف الظاهر"^(٤).

وقد فصل البعض في ذلك يقول ابن القيم متحدثا عن إفادة "لعل" للتعليل: "فإنها إنما يقارنهما معنى الترجي إذا كانت من المخلوق، وأما في حق من لا يصح عليه الترجي فهي للتعليل المحض"^٥.
الفرع الخامس عشر: التعليل بلفظ "لا جرم".
ذكر النحاة أن "لا جرم" بمنزلة لا بد ولا محالة في الكلام ثم كثرت فصارت بمنزلة قولهم حقا وأصلها جرمت أي كسبت^(٦).

وذكر اللغويون في معناها أقوالا:

أحدها: أن "لا" نافية ردا للكلام المتقدم وجرم فعل معناه حق و"أن" مع ما في حيزها فاعل أي حق ووجب بطلان دعوته وهذا مذهب الخليل وسيبويه والأخفش فقوله تعالى: ﴿ لَا جَرَمَ ﴾ معناه أنه رد على الكفار وتحقيق لخسرانهم.

الثاني: أن لا زائدة وجرم معناه كسب أي كسب عملهم الندامة وما في خبرها على هذا القول في موضع نصب وعلى الأول في موضع رفع.

الثالث: لا جرم كلمتان ركبنا وصار معناهما حقا وأكثر المفسرين يقتصر على ذلك.

الرابع: أن معناها لا بد وأن الواقعة بعدها في موضع نصب بإسقاط الخافض^٧.

(١) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ج ٧، ص ٢٤٩.

(٣) انظر: المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.

(٤) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٠-١٢١.

(٥) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن قيم الجوزية، تحقيق: الحساني حسن عبد الله، ص ٤١٢.

(٦) حروف المعاني والصفات، عبد الرحمن الزجاجي، مرجع سابق، ص ٧٢.

(٧) البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣٦٢-٣٦٣.



وقد ذكر الإمام الزركشي أن لفظ "لاجرم": "جاءت في القرآن في خمسة مواضع متلوة بأن واسمها ولم يجرى بعدها فعل: الأول في "هود" وثلاثة في "النحل" والخامس في "غافر" ١.

وقد ذكر بعض الأصوليين أن لفظ "لاجرم" من ألفاظ التعليل^(٢)، وفي هذا يقول الإمام القراني: "ولا جرم) إذا جاء بعد الوصف، كقوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ هُمُ النَّارَ﴾ [النحل: ٦٢]"^(٣).

وقد عدها من ألفاظ التعليل صاحب "التنقيط": (لَا جَرَمَ)، نحو قوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ هُمُ النَّارَ﴾ [النحل: ٦٢]، وعدّ أيضا جميع أدوات الشرط والجزاء ٤.

الفرع السادس عشر: لفظ التعليل بـ"من أجل كذا" أو "لأجل".

النحويون لم يتحدثوا على معنى التعليل بـ من أجل و لأجل من خلال الجمع بين الحروف من و أجل أو اللام وأجل، إنما تحدثوا عن ذلك بشكل مستقل ومنفرد، فمثلا في المثال الذي تحدث عنه الأصوليون في قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢] الذي اعتبروا التعليل فيه بلفظ "من أجل"، عده اللغويون تعليل بـ "من" التي من معانيها التعليل^(٥) كما سيأتي معنا في باقي ألفاظ التعليل.

كذلك الأمر بالنسبة للتعليل بـ "لأجل" فالتعليل هنا بـ اللام أصلا^(٦) كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]^(٧)، أي وإنه من أجل حب المال لبخيل، لكن دخولها على "أجل" أعطاه قوة في العلية أكثر حسب الأصوليين.

وأغلب الأصوليين الذين تحدثوا عن ألفاظ التعليل ذكروا أن لفظ "من أجل" و "لأجل" من ألفاظ التعليل الصريحة^(٨)، ومن الأمثلة التي ذكرت في الكتب الأصولية على ذلك كما مرّ سابقا قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ﴾

(١) المرجع السابق، ج ٤، ص ٣٦٢.

(٢) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢١، والبحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠.

(٣) نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين القراني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط: ١، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م، ج ٧، ص ٣٢٣٠.

(٤) البحر المحيط، الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٥٠.

(٥) انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٧٢٠، والجنى الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٣١٠، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، جمال الدين بن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م، ص ٢٦٠.

(٦) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٧٥-٢٧٦.

(٧) المرجع السابق، ص ٢٧٦.

(٨) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٢، وأصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٥، ومذكورة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٥، ٢٠٠١ م، ص ٣٠٢.



كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ [المائدة: ٣٢]، وقد علّق الإمام الزركشي عن هذا المثل قائلاً: " (من أجل) في قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ [المائدة: ٣٢] فإنه لتعليل الكتب، وعلى هذا فيجب الوقف على: ﴿ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾ ١، وظن قوم أنه لتعليل لقوله: ﴿ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾، أي من أجل قتله لأخيه وهو غلط؛ لأنه يشوش صحة النظم ويخل بالفائدة.

فإن قلت: كيف يكون قتل أحد ابني آدم للآخر علة للحكم على أمة أخرى بذلك الحكم؟ وإذا كان علة فكيف كان قتل نفس واحدة بمنزلة قاتل الناس كلهم؟

قيل: إن الله سبحانه وتعالى يجعل أفضيته وأقداره عللاً لأسبابه الشرعية وأمره فجعل حكمه الكوني القدري علة لحكمة أمره الديني؛ لأن القتل لما كان من أعلى أنواع الظلم والفساد فَحَمَّ أمره وعظم شأنه وجعل أئمة أعظم من إثم غيره ونزل قاتل النفس الواحدة منزلة قاتل الأنفس كلها في أصل العذاب لا في وصفه "٢.

وقوله ﷺ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِثْنَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ" (٣)، وقوله: "هَيِّتْكُمْ عَنِ الْإِخَارِ حُومِ الْأَضَاحِيِّ لِأَجْلِ الدَّافَةِ" ٤، والدافاة هي الطائفة القادمة من السفر (٥).

مما يحسن التنبيه إليه في هذا المقام أن هناك من علماء أصول الفقه من فرّق بين لفظ "من أجل" و"لأجل" عند حديثه عن ألفاظ التعليل ٦، لكن الأصوليين متفقون على أن هذين اللفظين يندرجان ضمن الصريح في التعليل. الفرع السابع عشر: التعليل ب"المفعول له".

المفعول له ويسمى كذلك المفعول لأجله أو من أجله عند النحاة هو اسم يذكر بعد الفعل لبيان علته كقولك: وقف الجند إجلالاً للأمير، وعلامته أن يصلح جواباً ل"لم" (٧)، نحو الجواب عن "لم فعلت ما تمواه" ٨.

(١) تمام الآية هي قوله تعالى: ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (٣١) مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢) ﴾ [المائدة: ٣١-٣٢].

(٢) البرهان، الزركشي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٩٨-٩٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، كتاب الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل البصر، رقمه: ٦٢٤١، ج ٨، ص ٥٨.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) أصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٥.

(٦) أصول الفقه، لأبي النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٥.

(٧) الدروس النحوية، لمجموعة من الأساتذة، دار إيلاف الدولية، ط: ١، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص ١٣٣، انظر: شرح أبيات سيبويه، يوسف بن أبي سعيد الحسن السيرافي، تحقيق: محمد علي الريح هاشم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر، القاهرة - مصر، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م، ج ١، ص ٢٣، وملحة الإعراب، القاسم بن علي الحريري البصري، دار السلام - القاهرة/ مصر، ط: ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، ص ٣٦.

(٨) انظر: فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية، أحمد الحازمي، مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط: ١، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠م، ص ٦١٠.



واشترطوا في نصبه أن يكون زمان الفعل والمفعول له واحداً؛ فتقول: ضربت ابني تأديبا، فالضرب والتأديب في وقت واحد قال ابن مالك:

وهو بما يعمل فيه متحد وقتاً وفعلاً وإن شرط فقد^(١).

وعن إفادته التعليل يقول أبو الفتح عثمان بن جني: "اعلم أن المفعول له لا يكون إلا مصدرا، ويكون العامل فيه فعلا من غير لفظه، وإنما يذكر المفعول له؛ لأنه عذر وعلّة لوقوع الفعل تقول زرتك طمعا في برك وقصدتك ابتغاء لمرضاتك، أي زرتك للطمع وقصدتك للابتغاء، قال الله - عز وجل - ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ أي لحذر الموت"^(٢).

وقال الإمام الزمخشري في تعريفه للمفعول له: "هو علة الإقدام على الفعل. وهو جواب له. وذلك قولك فعلت كذا مخافة الشر وإدخار فلان، وضربته تأديبا له، وقعدت عن الحرب جبنا، وفعلت ذلك أجل كذا؛ وفي التنزيل: ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾"^(٣).

وقال ابن مالك في ألفيته^(٤):

ينصب مفعولا له المصدر إن أبان تعليلا كحد شكرا ودن.
وهو بما يعمل فيه متّخذ وقتا وفاعلا وإن شرط فقد.

أما علماء أصول الفقه فقد أدرجوا "المفعول له" ضمن ألفاظ التعليل، لكنهم اختلفوا في هل هو من الصريح أم لا؟ على قولين، نجملهما فيما يلي:

القول الأول: ذهب إلى أن المفعول به إذا أفاد التعليل فإنه لفظ صريح، وهو ما ذهب إليه الإمام الزركشي^(٥)، والإمام ابن قدامة^(٦) والإمام ابن القيم والإمام الطوفي^(٧) وابن الحاجب^(٨) وغيرهم. يقول ابن قدامة المقدسي: "وكذلك إن ذكر المفعول له، فهو صريح في التعليل؛ لأنه يذكر للعلّة والعذر، كقوله تعالى: ﴿...إِذَا

(١) ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، ط: ٢٠٠٠، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م، ج ٢، ص ١٨٥ - ١٨٦.

(٢) اللع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت، ص ٥٨.

(٣) المفصل في صنعة الإعراب، جار الله الزمخشري، مرجع سابق، ص ٨٧.

(٤) ألفية ابن مالك، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين، دار التعاون، ص ٣٠.

(٥) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤١.

(٦) شرح مختصر الروضة، نجم الدين الطوفي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣٥٩.

(٧) المرجع السابق، ج ٣، ص ٣٥٩.

(٨) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، علاء الدين المرادوي، تحقيق: عبد الله هاشم، هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: ١، ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م، ص ٢٨٣.



لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴿ [الإسراء: ١٠٠]، ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴿ [البقرة: ١٩]﴾^(١).

وقال ابن القيم: "ومن الصريح ذكر المفعول له فإنه علة للفعل المعلن؛ لأنه يذكر العلة والعدر كقوله تعالى: ﴿لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴿ [الإسراء: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴿ [البقرة: ١٩]. خشية الإنفاق، وحذر الموت علة للفعل" (٢).

وقال ابن النجار: "وزاد بعضهم في قسم الصريح "المفعول له" نحو قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴿ [البقرة: ١٩]؛ لأن ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ ﴿ علة للفعل" (٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴿ [الإسراء: ١٠٠]، قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴿ (٤).

القول الثاني: ذهب أصحابه إلى أن لفظ المفعول له غير صريح في التعليل، وأنه من صيغ الظاهر؛ لأنه يحتمل التعليل وغيره.

وخلاصة القول إن أغلب الأصوليين أدرجوا المفعول له ضمن الصريح، تبعاً لما ذهب إليه أهل اللغة الذين ذهبوا إلى أن "المفعول له" علة للفعل المعلن؛ لأنه يذكر العلة والعدر.

(١) روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قامة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٩٤.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣٤-٣٣٥.

(٣) شرح الكوكب المنير، ابن النجار، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٢١.

(٤) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٣٠.



المبحث الثالث: ألفاظ ذكر النحويون أنها تفيد التعليل ولم يذكرها الأصوليون

لقد ذكر النحويون ألفاظاً أخرى تفيد التعليل في بعض معانيها، ولم يذكرها الأصوليون:

المطلب الأول: التعليل بلفظ "الكاف الجارة":

الكاف الجارة عند النحويين قسمان زائدة وغير زائدة، وذكر بعض النحاة أن من معاني الكاف الجارة غير الزائدة التعليل، ومثلوا لها بقوله تعالى: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، أي لأجل هدايته إياكم، واعتبروا أن دلالتها على هذا المعنى كثيرة^(١).

قال ابن مالك: "كون الكاف الجارة حرف تشبيه هو المشهور. ودلالتها على التعليل كثيرة، كقوله تعالى: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]"^(٢).

لكن هناك من اعترض على الشاهد السابق بأن يندرج ضمن وضع الخاص موضع العام من وضع الخاص موضع العام إذا الذكر والهداية يشتركان في أمر وهو الإحسان. فهذا في الأصل بمنزلة: ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧] والكاف للتشبيه ثم عدل عن ذلك للإعلام بخصوصية المطلوب^٣.

وهذا المعنى ذكره الأخفش وغيره، ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥١]^(٤). وجعلوا من هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَبُكَائِهِ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢]، أي: أعجب؛ لأنه لا يفلح الكافرون. كذا قدره ابن برهان^٥، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]، أي: بسبب تربيتهما إياي في صغري^٦.

(١) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد بدر الدين المرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط: ١، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م، ج ٢، ص ٧٦١، وشرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين الجوزجري، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٤ م، ج ٢، ص ٥٥٣.

(٢) شرح الكافية الشافية، ابن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط: ١، ج ٢، ص ٨١١.

(٣) شرح التصريح على التوضيح، زين الدين الجرجاوي الوقاد، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م، ج ١، ص ٦٥٤.

(٤) انظر: حروف المعاني وتوجيهها في كتاب بلوغ المرام - حروف الجر -، بكاري مكاني فقيه، -رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية-، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م، ص ٦٠.

(٥) شرح الكافية الشافية، ابن مالك، مرجع سابق، ج ٢، ص ٨١١، انظر: اللوحة في شرح الملح، ابن الصائغ، تحقيق: إبراهيم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م، ج ١، ص ٢٤٧، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٤٠٩.

(٦) النحو الوافي، عباس حسن، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥١٦.



وأكثر النحاة لم يثبتوا التعليل للكاف، وروي عن ابن مالك أنه قال قولاً مخالفاً لما ذهب إليه سابقاً من أن إتيان (الكاف) للتعليل كثير في اللغة، وهذا القول مفاده أن ذلك قليل في اللغة ١، وممن نفى التعليل عن (الكاف) كثير من النحاة قال ابن هشام مؤكداً ذلك: "والثاني-أي من معاني الكاف الجارة- التعليل أثبت ذلك قوم ونفاه الأكثرون، وقيد بعضهم جوازه بأن تكون الكاف مكفوفة بما، كحكاية سيوييه كما أنه لا يعلم فتجاوز الله عنه والحق جوازه في المجردة من ما نحو: ﴿لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢]، أي أعجب لعدم فلاحهم..."(٢).

وانطلاقاً من النص السابق أن هناك ثلاثة أقوال في التعليل بالكاف:

الجواز مطلقاً.

المنع مطلقاً.

الجواز بقيد أن تكون الكاف مكفوفة بـ"ما".

وذهب ابن هشام إلى جوازه حتى في المجردة من "ما" كذلك (٣)، قال الإمام السيوطي: "الكاف للتشبيه: نحو زيد كالأسد، والتعليل أثبتته قوم قال ابن هشام وهو الحق سواء جردت نحو: ﴿لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢] أي أعجب لأنه لا يفلح الكافرون أو وصلت بما المصدرية نحو ﴿وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَأْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] ونفاه الأكثرون" ٤.

ومن الأمثلة التي ذكرت لهذا المعنى قوله ﷺ: "اللهم كما أحسنت خلقي، فحسن خلقي" (٥)، فالكاف في (كما) للتشبيه، ويجوز أن تكون للتعليل (٦).

والتعليل هنا يكون في الكاف المجردة من "ما" نحو قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢]، أي أعجب لعدم فلاحهم، وفي الكاف المقرون بما المصدرية، نحو: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥١] (٧).

(١) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني، مرجع سابق، ج ٢، ص ٩٧.

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ٢٣٤.

(٣) حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد، مرجع سابق، ص ٣٠٦٣.

(٤) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٤٧.

(٥) رواه أحمد وأخرجه ابن حبان في صحيحه، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، باب: ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله -جل وعلا- تحسين خلقه كما تفضل عليه بحسن صورته، ج ٣، ص ٢٣٩، رقم الحديث: ٩٥٩.

(٦) انظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد المرادي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٧٦١.

(٧) انظر: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: حسن هنداي، دار القلم - دمشق ودار كنوز إشبيلية، الطبعة: الأولى، ج ١١، ص ٢٧٠، والمراجع السابقة.



والذي ذهب وقرر أن لفظ "الكاف الجارة" لم يذكره الأصوليون، إنما ذكره النحويون فقط صاحب كتاب "مباحث العلة في القياس عند الأصوليين"^(١).

المطلب الثاني: التعليل بلفظ "عن":

ذكر النحاة لحرف "عن" معان متنوعة ومختلفة، منها المجاوزة الذي عدوه أصلاً لها^٢. وقد قال ابن فارس متحدثاً عن معاني "عن": "يدل على الانحطاط والنزول، تقول: "نزل عن الجبل" و"عن ظهر الدابة" و"أخذ العلم عن زيد"؛ لأن المأخوذ عنه أعلا رتبة من الآخذ. وتكون بمعنى "بعد" في قوله: لم تَنْتَطِقْ عن تفضّل^٣. ولها وجوه والأصل ما ذكرناه"^٤.

وقد أثبت علماء النحو ل"عن" عدة معاني أخرى منها إفادتها معنى التعليل، من هؤلاء العلماء، ابن هشام في قوله: "جميع ما ذكر لها - يقصد عن - عشرة معان... منها: التعليل، نحو: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، ونحو: ﴿قَالُوا يَا هُوْدُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ٥٣].^٥

وابن مالك الذي قال: "عن" للمجاوزة وللبدل والاستعلاء وللإستعانة وللتعليل...^٦. والمالقي كذلك حينما قال: "أن تكون بمعنى من أجل، نحو قولك: قام فلان لك عن إكرامك، وشتمك عن مزاح معك، والمعنى: من أجل، قال الشاعر:

ولقد شهدت إذا القداح توحدت.

عن ذات أولية أساود ربحا.

وجاء في لسان العرب مجيء "عن" لمعنى التعليل، إذ يقول: "وقال - أي: ابن السكيت - قول لبيد:

لِوَرْدٍ تَقْلِصُ الْغَيْطَانَ عَنْهُ يَبْكُ مَسَافَةً الْحُمْسِ الْكَمَالِ.

قال قوله: "عنه" أي من أجله"^٧.

(١) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٤.

(٢) انظر: شرح الكافية الشافية، ابن مالك، مرجع سابق، ج ٢، ص ٨٠٨.

(٣) من قول امرئ القيس وتامه كما في ديوانه، مرجع سابق، ص ٤٤.

وتُضْحِي فتيثُ الْمِسْكِ فوق فراشها... نُؤْوِمُ الضحى لم تَنْتَطِقْ عن تفضّل.

(٤) الصاحبي في فقه اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، مرجع سابق، ص ٢٤١.

(٥) مغني اللبيب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٩٧.

(٦) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م، ص ١٤٦.

(٧) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ٣٦٩.



نحو قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا هُوْدُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ٥٣]، أي: لأجله^(٢).

المطلب الثالث: التعليل بلفظ " جَلَلٌ "

ذكر أهل النحو أن (جَلَلٌ) ليس في كلام العرب إلا معنى الجواب خاصة، نحو قول القائل: هل قام زيد، فتقول في الجواب: جليل، ومعناها نعم، وحسب البعض لا تعمل شيئاً، وإنما هي نائبة مناب الجمل الواقعة جواباً، وهي في كلام العرب قليلة الاستعمال^(٣).

قال أبو محمد المرادي ناقلاً القول السالف: " جَلَلٌ ": حرف من حروف الجواب، بمعنى نعم. ذكره صاحب رصف المباني، وقال: إن جليل ليس لها في كلام العرب إلا معنى الجواب خاصة. يقول القائل: هل قام زيد؟ فتقول في الجواب: جليل. ومعناها نعم حكى ذلك الزجاج في كتاب الشجرة فعلى هذا لا تعمل شيئاً، إنما هي نائبة مناب الجملة الواقعة جواباً. وهي تعد في كلامهم قليلة الاستعمال^(٤).

وقول الذي يذهب إلى أن (جَلَلٌ) ليس في كلام العرب إلا معنى الجواب خاصة هو قول للإمام المالقي، وقد تعقبه بعض النحاة؛ لأن فيه افراطاً، وفي هذا يقول عبد القادر بن عمر البغدادي: "ولقد أفرط صاحب "رصف المباني" في قوله: إنَّ "جليل" ليس لها في كلام العرب إلا معنى الجواب خاصة، يقول القائل: هل قام زيد؟ فتقول في الجواب: جليل، ومعناها: نعم حكى ذلك الزجاج في كتاب "الشجرة". انتهى. وهذا شيء يكذبه الحسن والتنقيح^(٥).

وتحدث بعض النحاة أن (جَلَلٌ) قد تأتي لمعان أخرى، فقد تأتي بمعنى عظيم أو يسير أو أجل، وذكروا أنها قد تأتي لمعنى التعليل بمعنى أجل، ومثلوا لها بقولهم: "فعلت كذا من جليلك" أي: من أجلك، لكن قد يقال في هذا: إن التعليل آت من "من" وليس من جليل^(٦).

(١) لسان العرب مادة "عن"، ابن منظور، مرجع سابق، ج ١٣، ص ٢٩٦. انظر: اللمحة في شرح الملحة، ابن الصائغ، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٣١.

(٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٢. انظر: شرح التصريح على التوضيح، زين الدين المصري الجرجاوي الأزهري، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٥٣.

(٣) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ١٧٦.

(٤) الجنى الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٤٣٣.

(٥) شرح أبيات مغني اللبيب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت، الطبعة: (ج ١ - ٤) الثانية، (ج ٥ - ٨ الأولى)، (١٣٩٣ - ١٤١٤ هـ)، ج ٣، ص ٧٦.

(٦) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٥، وانظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٦٣، همع الهوامع، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٩٢، ومعاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٧٧.



وفي هذا يقول الإمام السيوطي متكلماً عن معاني (جَلَلٌ) أنها تأتي: "وبمعنى أجل قالوا: فعلت ذلك من جلالك أي من أجلك وقال جميل:

رسم دار وقفتُ في طَلِّه كدت أقضي العَدَاة مِنْ جَلِّه.

قيل: أراد من أجله وقيل أراد من عظمه في عيني" ١.

وقد علق على هذا عبد القادر البغدادي بقوله: "على أنه قيل: أراد الشاعر: من أجله، وقيل: أراد من عظمه في عيني، ففيه تفسيران، قال القالي في "أماليه" ٢: قرأت على أبي بكر بن دريد في كتاب "الأبواب" للأصمعي: فعلت ذلك من جلال كذا، أي: من عظمه في صدري، وقال أبو نصر: فعلت ذلك لجللك وجلالك، أي: لعظمتك في صدري، وأنشد الأصمعي لجميل: رسم دار وقفت في طلله... البيت. وروي من غير هذا الوجه تفسير من جلله: من أجله، ويقال: فعلت ذلك من أجلك وجللك وجلالك. وأنشد الأصمعي في جلالك:

وغيد نشاوى من كرى فوق شرب من الليل قد نبهتهم من جلالك.

أي: من أجلك" ٣

وذهب بعض الباحثين المعاصرين أن (جَلَلٌ) مما ذكرها النحاة في التعليل، ولم يذكرها الأصوليون^(٤).

المطلب الرابع: التعليل بلفظ "بَيْدٌ":

ذكر النحاة أن (بَيْدٌ) اسم ملازم للإضافة إلى أن وصلتها، ومعناه المشهور أن يأتي بمعنى غير التي تفيد الاستثناء، كقولك: إنه كثير المال بيد أنه بخيل^(٥).

وتحدث ابن هشام عن (بَيْدٌ) وبين أنها تأتي لمعنيين، حيث قال: "بَيْدٌ: ويقال ميد بالميم وهو اسم ملازم للإضافة إلى أن وصلتها وله معنيان أحدهما غير إلا أنه لا يقع مرفوعاً ولا مجروراً بل منصوباً ولا يقع صفة ولا استثناء متصلاً وإنما يستثنى به في الانقطاع خاصة ومنه الحديث نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وفي مسند الشافعي رضي الله عنه بائد أنهم وفي الصحاح بيد بمعنى غير يقال إنه كثير المال بيد أنه بخيل اه وفي المحكم أن هذا المثال حكاه ابن السكيت وأن بعضهم فسرها فيه بمعنى على وأن تفسيرها بغير أعلى.

والثاني: أن تكون بمعنى من أجل ومنه الحديث أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أي من قريش واسترضعت في بني سعد بن بكر وقال ابن مالك وغيره... ١".

(١) هم الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٩٣.

(٢) الأمالي = شذور الأمالي = النوادر، أبو علي القالي، تحقيق: محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، ط: ٢، ١٣٤٤ هـ / ١٩٢٦ م، ج ١، ص ٢٤٦.

(٣) شرح أبيات مغني اللبيب، البغدادي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٨٢.

(٤) انظر مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٥.

(٥) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٥٥.



ومن تفرد بقول بأن حرف "بَيِّدَ" يأتي بمعنى التعليل أبو عبيدة، حيث ذهب إلى أنها تأتي بمعنى "من أجل" كقوله:
عمدا فعلت ذاك بيد أَيْي أَحَافٍ إِنْ هَلَكْتَ أَنْ تَرِنِي.

ومن ذلك الحديث: "أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أَيْي من قُرَيْشٍ واسترضعت في بني سعد بن بكر" (٢)، لكن ابن مالك وغيره ذهبوا إلى إنها هنا بمعنى غير (٣). وقيل أن ذلك من تأكيد المدح بما يشبه الذم كما بسطه الدماميني ٤. لكن البعض رجح هنا معنى من أجل على معنى غير؛ لأنه أقرب للسياق (٥). وهناك من ذهب إلى أن لفظ "بَيِّدَ" للتعليل، مما شذ في ذلك، لعدم وروده عن جمهور العلم (٦).

المطلب الخامس: التعليل بلفظ "كأن":

اختلف النحاة هل (كأن) حرف مركب أو بسيط؟ وذلك مبسوط في كتب النحو، فلا حاجة لنا للتفصيل فيه هنا (٧). وذكروا فيما يرتبط بمعناها بأنها قد تأتي لمعان كالتشبيه وهو الغالب عليها كقولك كأن زيدا أسد، والتحقيق والجدد كقولك: كأنك أميرنا فتأمرنا، معناه لست أميرنا، والتمني كقولك: كأنك بي قد قلت الشعر فأجيدته، والتقريب كقولك: كأنك بالشتاء مقبل، والتعليل ٨، ونسب القول بأن (كأن) من معانيها التعليل إلى الكوفيين وبعض البصريين، ومثلوا له بقول الشاعر:

فأصبح بطن مكة كأن الأرض ليس بها هشام

قالوا: أي: لأن الأرض، إذا لا يكون تشبيها؛ لأنه ليس في الأرض حقيقة (٩).

وفي شرح هذا البيت وفي بيان أن (كأن) تفيد التعليل يقو أبو محمد المرادي: "...وأجيب بأن بالمعنى: أن بطن مكة كان حقه ألا يقشعر؛ لأن هشاما في أرضه، وهو قائم مقام الغيث، فلما اقشعر صارت أرضه كأنها ليس بها هشام، فهي للتشبيه. وقال ابن مالك: يتخرج على أن هشاما، وإن مات فهو باق ببقاء من خلفه، سائرا بسيرته.

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، مرجع سابق، ص ١٥٥.

(٢) جاء في كشف الخفاء: "إن هذا الحديث معناه صحيح، ولكن لا أصل له كما قال ابن كثير وغيره من الحفاظ، أورده أصحاب الغريب، ولا يعرف له إسناد"، كشف الخفاء ومزيل الإلباس، أبو الفداء العجلوني الدمشقي، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندواوي، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، ج ١، ص ٢٢٨.

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٥٦.

(٤) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، الصبان، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢٢٧.

(٥) انظر مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٦.

(٦) انظر: حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٧) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ٢٠٨.

(٨) انظر: شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦، ومعاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مرجع سابق، ج ١، ص ٣١٤.

(٩) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٦.



قال: وأجود من هذا أن تجعل الكاف من كأن للتعليل، في هذا الموضوع، وهي المرادفة للام، كأنه قيل: لأن الأرض ليس بها هشام" ١.

وحمل ابن مالك قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُ لَّا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢] على التعليل حينما قال: "والصحيح أن كأن لا يفارقها التشبيه، ويخرج البيت الأول على أن هشاما وإن مات فهو باق ببقاء من يخلفه بسيره، وأجود من هذا أن تجعل الكاف من كأن في هذا الموضوع كاف التعليل المرادفة للام، كأنه قال:

وأصبح بطن مكة مقشعرا لأن الأرض ليس بها هشام

وعلى هذا حمل قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُ لَّا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢] ٢.

وهناك من فصل (كأن) فاعتبر أن الكاف للتعليل، و"أن" للتوكيد، فهي كلمتان، لا كلمة، ونظيره: ﴿وَيَكَاثُ لَّا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٨٢] ٣.

وذكر الإمام السيوطي أن (كأن) في البيت المستشهد به سلفا أنها لا تفيد التعليل، وأن هذا من باب تجاهل العارف، فقال: "وكان للتشبيه لا معنى لها عند البصريين غيره وزعم الكوفيون والزجاجي أنها تأتي للتحقيق والوجوب كقوله:

فأصبح بطن مكة مقشعراً كأن الأرض ليس بها هشام

أي إن الأرض؛ لأنه قد مات وراثه بذلك، وخرجه ابن مالك على أن الكاف للتعليل كاللام، أي لأن الأرض، قلت: وعندي تخريج أحسن من هذا، وهو أنه من باب تجاهل العارف كقوله:

أيا شجر الخابور ما لك مورقاً كأنك لم تجزع على ابن طريف. ٤.

ورجح ما ذهب إليه الإمام السيوطي في "الهمع" فاضل صالح السامرائي بقوله: "وهو أرجح مما ذهبوا إليه، وفيه أبقاء كأن على معناها" ٥.

(١) الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد المرادي، مرجع سابق، ص ٥٧٢.

(٢) شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦.

(٣) العدة في إعراب العمدة، بدر الدين بن فرحون، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث (أبو عبد الرحمن عادل بن سعد)، دار الإمام البخاري - الدوحة، ط: ١، (بدون تاريخ)، ج ١، ص ٤١٣.

(٤) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٨٦.

(٥) معاني النحو، مرجع سابق، ج ١، ص ٣١٤.



المطلب السادس: التعليل بلفظ "رُبَّ":

عرف النحاة "رُبَّ" بأنها حرف جر يكون لتقليل الشيء في نفسه، ويكون لتقليل النظير^(١)، ويكون كذلك لمعنى التكثر كقوله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] فإنه يكثر عنهم تمني ذلك يوم القيامة إذا عاينوا حالهم وحال المسلمين، لكن هناك من عارض هذا التفسير فذهب إلى أنها في الآية للتقليل^٢، وفي مذهب آخر قيل: إنها حرف إثبات لم يوضع لتكثير ولا تقليل، وإنما يستفاد ذلك من القرائن واختاره أبو حيان الأندلسي^٣.

وهذا الاختلاف في المعاني التي لـ "رُبَّ" نقله الإمام الزركشي، وبين أن (رُبَّ) على مذاهب: أحدها: إنها للتقليل دائما، وعليه الجمهور.

والثاني: للتكثير دائما، واختاره الجرجاني والزخشي، وعزاه ابن خروف وابن مالك إلى سيويه، مستدلين بقوله: في باب لم، ومعناها معنى رُبَّ.

والثالث: أنها ترد لهما، فمن التكثر قوله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] ٤.

وقد ذكر بعض العلماء أن تحديد معنى (رُبَّ) ملاكه معرفة الحقيقة والمجاز والغرض الذي سيق من أجله الكلام، وفي هذا يقول أبو محمد البطليوسي في كلام مهم في هذا الباب: "وإنما تأتي رب بمعنى التكثر في مواضع الافتخار، والوجه في ذلك أن المفتخر يريد أن الأمر الذي يقل وجوده من غيره يكثر وجوده منه، فيستعير لفظ التقليل في موضع لفظ التكثر، إشارة إلى هذا المعنى، وليكون أبلغ في الافتخار، قد توهم قوم أن رب للتكثر حين خفي عليهم ما ذكرناه، أمن تداخل المعاني وهذه غفلة شديدة؛ لأننا نجد المدح يخرج الدم والدم يخرج مخرج المدح، ولا يخرجهما ذلك عن موضوعهما الذي وضعنا عليه في أصل وضعهما، كما أن الاسم العلم الذي وضع في أصل وضعه للخصوص قد يعرض له العموم، والنكرة التي وضعت في أصل وضعها للعموم، قد يعرض له الخصوص، ولا يبطل ذلك وضعهما الذي وضعنا عليه أولا، وإنما ذلك لكثرة المعاني وتداخلها واختلاف الأغراض وتباينها، فمتى

(١) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ١٨٨، الجني الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٤٤٥، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، تحقيق: سيد عبد العزيز، عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، ط: ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، ج ١، ص ٥٢٤.

(٢) حروف المعاني بين دقائق النحو ولطائف الفقه، محمود سعد، دار النشر كلية الآداب، الطبعة: ١، ص ٣٢٢-٣٢٣، انظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري السنيكي، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٣) غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري السنيكي، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٤) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٢٤. انظر: تفصيل معنى "رب" شرح التسهيل، محمد محب الدين المصري، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام، القاهرة- جمهورية مصر العربية ط: ١، ١٤٢٨ هـ، ج ٦، ص ٣٠٣٣، والجني الداني في حروف المعاني، مرجع سابق، ص ٤٤٥.



وجدت شيئاً قد خالف أصله، فإنما ذلك لسبب وغرض فيجت لك أن تبحث عليه، ولا تتسرع إلى بعض الأصول دون تثبت وتأمل....وملاك هذا الباب معرفة الحقيقة والمجاز، وهو باب يدق على من لم يتمهر في هذه الصناعة، فلذلك ينكر كثيراً مما هو صحيح، والله در أبي الطيب المتنبي حيث يقول:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم ١.

وقد من المعاصرين الذين ذكروا أن لـ "رُبَّ" تأتي للتعليل الباحث بكاري مكاني فقيه، ولم يذكر أي شاهد عليها (٢)، ولم أجد أنا كذلك بعد البحث من ذكر من النحويين أمثلة وشواهد على مجيء "رُبَّ" للتعليل. المطلوب السابع: التعليل بلفظ "على".

ذكر النحاة الأصل في "على" أنها وضعت لمعنى الاستعلاء قال سيبويه: "أما "على" فاستعلاء الشيء، تقول: هذا على ظهر الجبل، وهي على رأسه...٣".

وحرف "على" قُسم على ثلاثة أقسام: منها أنها تكون اسماً نحو قول الشاعر:

باتت تنوش الحوض نوشاً من علا نوشاً به تقطع أجواز الفلا ٤.

أو تكون فعلاً، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٤].

والقسم الثالث: أنها تكون حرفاً، نحو قولك طلع فلان على السقف واستوى على الجبل (٥).

وقد ذكر بعض النحاة أن "على" لما تكون حرفاً يكون لها تسعة معان، ومن بين هذه المعاني أنها تأتي للتعليل، نحو قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي: هدايته إياكم (٦).

ومن قال من النحويين بأن "على" تفيد التعليل ابن هشام الذي قال: "ومنها التعليل كاللام نحو: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي هدايته إياكم، وقوله:

علام تقول الرمح يثقل عاتقي إذا أنا لم أطعن إذا الخيل كرت ٧.

(١) الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف، البطليوسي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، ص ١٠٨.

(٢) انظر: حروف المعاني وتوجيهها في كتاب بلوغ المرام (حروف الجر)، بكاري مكاني فقيه، مرجع سابق، ص ١١٧.

(٣) الكتاب، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٣٠-٢٣١.

(٤) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، مرجع سابق، ج ٩، ص ٤٣٧.

(٥) رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ٣٧١.

(٦) حروف المعاني وتوجيهها في كتاب بلوغ المرام (حروف الجر)، بكاري مكاني فقيه، مرجع سابق، ص ١٢١، انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٦٤، وشرح التصريح على التوضيح، زين الدين الجرجاوي، مرجع سابق، ج ١، ص

٦٥١، والجني الداني، المرادي، مرجع سابق، ص ٤٧٧، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني، مرجع سابق، ج ٢، ص ٩١.

(٧) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١٩١.



كذلك ذكر ذلك الشيخ مصطفى الغلاييني وغيره أن "على" تأتي للتعليل وقد استشهد على مجيء "على" للتعليل بما استشهد به ابن هشام ١.

وقد نقل الإمام السيوطي اعتراض البصريين على إفادة "على" التعليل، فقال عند حديثه عن معاني "على" بأنها تأتي: "بمعنى (اللام)، أي التعليل نحو: ﴿وَلْتَكْبُرُوا لِلَّهِ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي لأجل هدايته هداية إياكم، والبصريون قالوا لو كان لها هذه المعاني لوقعت موقع هذه الحروف، فكنت تقول وليت عليه أي عنه، وكتبت على القلم أي به، وجاء زيد على عمرو، أي معه، والدرهم على الصندوق أي فيه، وأخذت على الكيس أي منه، وأولوا ما تقدم على التضمنين... ٢.

المطلب الثامن: التعليل بلفظ "أو".

لفظ "أو" معاني عديدة في اللغة العربية، وقد جمع ابن مالك -رحمه الله- في ألفيته معاني (أو) في قوله ٣:

حَيْرٌ أَيْحٌ قَبِيْمٌ ب(أَوْ) وَأَنْجَمٌ وَأَشْكُكُ وَإِضْرَابٌ بِهَا أَيْضًا نُمِي
وَرِمَا عَاقِبَتِ الْوَاوِ إِذَا لَمْ يُلْفِ ذُو النُّطْقِ لِلْبَسِ مِنْفَذَا

وممن ذكر من النحويين أن (أو) تأتي للتعليل أبو حيان الأندلسي الذي قال: " (أو) التي ينتصب الفعل بعدها، ولا تظهر أن بعدها تقدم ذكر الخلاف فيها فهي ناصبة بنفسها، أو بإضمار أن أو بالخلاف، قدرها بعضهم ب (كي)، وبعضهم ب (إلى أن) وسيبويه ب (إلا أن) فنحو: لألزمك أو تقضيني حقي، يصلح للتعليل، وللغاية، وللإستثناء من الأزمان... ٤.

وذكر ابن عصفور أن "أو" التي ينتصب الفعل المضارع بعدها "أن" المضمرة، وجوبا، تكون بمعنى "كي" فتفيد التعليل، ويكون ما بعدها علة لما قبلها، وذلك نحو: لألزمك أو تقضيني حقي، أي كي تقضيني حقي، ونحو قوله: وكننت إذا غمزت قناة قوم كسرت كعوبها أو تستقيما ٥.

أي إلا أن تستقيم، ونحو قولك: لأطيعن الله أو يغفر لي ذنبي، أي كي يغفر، أو ليغفر ٦.

(١) جامع الدروس العربية، الغلاييني، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، ج ٣، ص ١٧٨، انظر:

(٢) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٤٠.

(٣) ألفية ابن مالك، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين، دار التعاون، ص ٤٨. انظر كذلك: مثل المقرب، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق: صلاح سعد محمد المليطي، دار النفاق العربية، ط: ١، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٦ م، ص ٢٢٤.

(٤) ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٦٨٠.

(٥) هو: زياد الأعجم، والشاهد: في الكتاب، سيبويه، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٨.

(٦) المقرب، ابن عصفور، تحقيق: أحمد عبد الستار الدجوري، وعبد الله الجبوري، ط: ١، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م، ج ١، ص ٢٦٢، وانظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان الصبان، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٣٢.



وقد ذهب البعض إلى أنه لا يصلح في المثال السابق أن تكون لغير التعليل، فلا تكون بمعنى "حتى" التي هي بمعنى "إلى أن"، فتفيد الغاية، ولا بمعنى "إلا" فتفيد الاستثناء، وذلك لفساد المعنى على كل منهما ١.

وفي هذا الصدد يقول عباس حسن مؤكدا ما سبق: "والدالة على "التعليل" "ويسمونها: "أو التعليلية" أي: "التي بمعنى: "كي التعليلية"، أو "لام التعليل" يكون ما بعدها علة لما قبلها؛ نحو: لأرضين الله أو يغفر لي، بمعنى: حتى يغفر، أو: كي يغفر لي، فما بعد "أو" -وهو: المغفرة- علة فيما قبلها، وهو إرضائي الله. ولا تصح أن تكون "أو" هنا بمعنى: "حتى" الغائية؛ لفساد المعنى؛ إذ يكون: سأرضي الله إلى أن يغفر لي، فإذا تحقق الغفران انقطع إرضائي له، وأغضبه...ومن الأمثلة: أحاذر العدو أو أسلم، وأحرص على التوقي أو أنجو من المرض. ف"أو" بمعنى: "حتى التعليلية"، ولا تصلح الغائية، لفساد المعنى معها" ٢.

(١) حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد، مرجع سابق، ص ٣١٤١.

(٢) النحو الوافي، مرجع سابق، ج ٤، ص ٣٢٧.



المبحث الثالث: ألفاظ التعليل ذكرها الأصوليون ولم يذكرها النحويين

لم يختلف الأصوليون كثيرا عن النحويين في تقريرهم لألفاظ وحروف التعليل إلا إذا استثنينا بعض ألفاظ التعليل التي انفرد بها علماء أصول الفقه عن أهل النحو من ذلك ما سنبينه في مايلي:

المطلب الأول: التعليل بلفظ "علة كذا"، و"السبب كذا":

اعتبر الأصوليون ألفاظ "علة كذا" و"بسبب كذا" و"لمؤثر كذا" و"لموجب كذا" وما شابه ذلك ضمن ألفاظ التعليل، ومن هؤلاء الأصوليين الذي ذكروا ذلك أبو الحسين البصري في قوله: "اعلم أنه لما كانت طرق العلل الشرعية الشرع، وكانت الطرق الشرعية: إما لفظا، وإما استنباطا كانت طرق العلل الشرعية إما لفظا وإما استنباطا، والألفاظ الدالة على ذلك إما صريحة، وإما منبهة: أما الصريحة، فمنها أن يكون لفظها لفظ العلة ومنها ما يقوم مقام لفظ العلة، فالأول: كقول القائل لغيره أوجبت عليك كذا لعله كذا، والثاني: قول القائل لغيره أوجبت عليك كذا لأنه كذا...^١.

وأكد ذلك الإمام الشوكاني بقوله: "واعلم أن التعليل قد يكون مستفادا من حرف من حروفه، وهي: كي، واللام، وإذن، ومن، والباء، والفاء، وإنّ، ونحو ذلك، وقد يكون مستفادا من اسم من أسمائه، وهي: لعله كذا، لموجب كذا، بسبب كذا، لمؤثر كذا، لأجل كذا، لجزاء كذا، لعلم كذا، لمقتضى كذا، ونحو ذلك..."^(٢).

وقد اعتبرت هذا الألفاظ وما يجري مجراها من صيغ التعليل صريحة في التعليل عند علماء أصول الفقه، وعدها بعض علماء المالكية أقوى أنواع الصريح^(٣). وهذه الألفاظ مقدمة على باقي ألفاظ التعليل الأخرى، وفي هذا يقول الإمام فخر الدين الرازي: "أما النص فقد يكون بحيث لا يحتمل غير العلية وهو ألفاظ ثلاثة: وهي قوله لعله كذا أو لسبب كذا كذا أو لأجل كذا، فهذا مقدم على جميع الطرق النقلية..."^٤.

وقد علق على ما ذهب إليه الإمام فخر الدين الرازي أحد الباحثين المعاصرين بقوله: "المراد بالنص القاطع من طرق العلة عند فخر الدين الرازي: ما كان من الألفاظ موضوعا للتعليل بحيث لا يحتمل غير العلية لا حقيقة ولا مجازا، وذلك عنده أربعة ألفاظ أو ثلاثة وهي (لعله كذا) و (لسبب كذا) و (لأجل كذا) و (لموجب كذا)، وما عدا هذه الألفاظ فليس من النص القاطع.

١ (المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤٠٣، ج ٢، ص ٢٥٠.

٢ (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩.

٣ (شرح البنود على مراقبي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٥. انظر: أصول الفقه، محمد أبو النور زهير، مرجع سابق، ج ٤، ص ٥٥.

٤ (المحصل، مرجع سابق، ج ٥، ص ٤٥٢.



ودون النص القاطع عنده الألفاظ التي تكون (ظاهرة جدا) كالتي تكون موضوعة حقيقة للتعليل ويكون استعمالها في غير العلية محمولا على المجاز، وذلك كاللام والباء و (إن) "١.

وفي الحقيقة لا يوجد مثال شرعي لهذه الألفاظ المذكور سابقا ما عدا لأجل كذا مثل قوله ﷺ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ لِأَجْلِ الْبَصَرِ" ٢، وهذا ما صرح به علاء الدين السمرقندي (٣) حينما اعتبر أن النص بالتصريح على اسم العلة -مثل (لعله كذا)- غير وارد من جهة الشارع، وإن كان مستعملا في اللغة: يقال: "فعلت كذا لعله كذا" و"أوجبت عليك أن تفعل كذا لعله كذا"- على ما ذكرنا من قول المتنبي:

فإن تجد ذا عِقَّةٍ فَلِعَلَّةٍ لَا يَظْلِمُ ٤.

ومنه قول زهير يمدح هرم بن سنان:

إن تلق يوماً على علاقته هرماً تلق السماحته منه والندی خلقا

معناه أن الجود والسماحة يوجدان من هرم بن سنان على طريق الطبيعة، دون التكلف، مع قيام العلة المانعة منه. وبيّن أن الوارد من جهة الشرع مما يرادف ذلك هو لفظ (معنى)، نحو قوله ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأحد ثلاثة معان" (٥) (٦).

ومثل له البعض بقولك: ومن أمثله: قولك: اقطعوا يد السارق؛ لعله سرقته، أولسبب سرقته ١.

١ (القطعية من الأدلة الأربعة، محمد دمي ذكوري، مرجع سابق، ص ٤٤٣.

٢) سبق تخريجه.

٣) ميزان الأصول في نتائج العقول، مرجع سابق، ص ٥٩٠-٥٩١.

٤) صدر البيت: الظلم من شيم النفوس فإن تجد.

٥) بهذا اللفظ (معان) لم أجده في أي من المراجع التي أخرجت الحديث وإنما الوارد من ألفاظ الحديث: "... إلا بإحدى ثلاث"، صحيح البخاري، مرجع سابق، ج ٩، ص ٥، كتاب الدييات، باب قول الله تعالى: ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ... ﴾ [المائدة: ٤٥]، رقم الحديث: ٦٨٧٨، أو "... إلا من استحل ثلاثة أشياء" مصنف بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤٠٩، ج ٥، ص ٤٥٢، رقم: ٢٧٩٠٤، أو "... إلا في ثلاثة خصال" أخرجه الدارقطني في سننه، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، كتاب الحدود والديات وغيره، رقم الحديث: ٣٠٨٧، ج ٤، ص ٥٧، صحيح البخاري، مرجع سابق، ج ٩، ص ٥، كتاب الدييات، باب قول الله تعالى: ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ... ﴾ [المائدة: ٤٥]، رقم الحديث: ٦٨٧٨، وانظر مظان تخريج هذا الحديث وطرقه: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٢، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م، ج ٧، ص ٢٥٣.

٦) ميزان الأصول في نتائج العقول، السمرقندي، مرجع سابق، ص ٥٩١، انظر القطعية من الأدلة الأربعة، محمد دمي ذكوري، مرجع سابق، ص ٤٥٢.

و قال صاحب النبراس: "...لسبب كذا ومثله لموجب ومؤثر. ولم يذكر الأصوليون لهذه أمثلة ولعلمهم لم يظفروا بذلك في كتاب ولا في سنة، وإنما كان لعلة كذا أقوى مما بعده؛ لأن فيه التصريح بالعللة دون ما بعده" ٢. وأدرج الإمام السبكي هذه العبارات ضمن لأجل التي جاء بها الشرع حيث قال في الإبهاج تعليقا على كلام شيخه البيضاوي: "ومنها لعلة كذا أو لسبب أو لمؤثر أو لموجب وإهمال المصنف ذلك لكونه في معنى لأجل" ٣. وقد فُرق الإمام الشوكاني بين الصيغ التعليلية السابقة، ولم يجعلها على منوال واحد في قوله: "أعلاها أن يقول: لعلة كذا، أو لسبب كذا، أو نحو ذلك، وبعده أن يقول: لأجل كذا، أو من أجل كذا. قال ابن السمعاني: وهو دون ما قبله؛ لأن لفظ العلة تعلم به العلة من غير واسطة، بخلاف قوله: لأجل، فإنه يفيد معرفة العلة، بواسطة أن العلة ما لأجلها الحكم، والدال بلا واسطة أقوى، وكذا قال الأصفهاني" ٤.

المطلب الثاني: التعليل بالتصريح بلفظ الحكمة:

وممن ذكر هذه الصيغة الإمام الزركشي في قوله: "وهذا مما أهمله الأصوليون وهو أعلاها رتبة" ٥، وجعلها قبل لعلة كذا، أو لسبب كذا، ومثل لها بقوله تعالى: ﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ [القمر: ٥]، وصنفه في كتابه "البرهان في علوم القرآن" ضمن الصريح حيث قال: "والطرق الدالة على العلة أنواع: الأول: التصريح بلفظ الحكم كقوله تعالى: ﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾ [القمر: ٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، والحكمة هي العلم النافع. والعمل الصالح" ٦.

وقد تعقبه البعض على هذا التمثيل بأن الآية إن كان يعني به أن هذا اللفظ من ألفاظ الصريح القاطع إذا ورد في مقام التعليل لحكم من الأحكام فهذا لا مانع منه، أما عن وروده في هذه الآية فليس للتعليل؛ لأن الكلام فيها بعيد عنه، بدليل السياق فالآيات التي سيقفت قبل هذه الآية ذكرت حال المعاندين المنكرين للقيام، وبينت بعض أوصافهم، ثم بينت عاقبة كذبهم وعنادهم، وأن ذلك حكمة ما بعدها حكمة، فليس فيها من تعليل الأحكام شيئا" (٧).

١ (المهذب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٠٢٧.

٢ (نبراس العقول، في تحقيق القياس عند علماء الأصول، عيسى منون، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٣٠.

٣ (الإبهاج في شرح المنهاج، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٣.

٤ (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩.

٥ (البحر المحيظ في أصول الفقه، الزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٣٩.

٦ (البرهان في علوم القرآن، للزركشي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٩٢.

٧ (مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، السعدي، مرجع سابق، ص ٣٥٠-٣٥١.



وذكر هذه الصيغة كذلك الإمام السيوطي، ومثل لذلك هو كذلك بقوله تعالى: ﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ [القمر: ٥] ^(١).

وقال أحمد بن محمود الشنقيطي: "هذه هي طرق الأصوليين في تقسيم هذا المسلك - يقصد مسلك التعليل في النص -، وسأسلك طريق من قسمه إلى: قاطع وظاهر، فأقول:

الأول: القاطع وله ألفاظ"، وذكر في مقدمتها: التصريح بلفظ الحكمة كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ [القمر: ٥]... "٢".

ومما ذكر في هذا الباب صيغ أخرى للتعليل لم يذكرها النحاة من ذلك صيغة أنه فعل كذا لكذا أو أمر بكذا لكذا كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٩٧]، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا﴾ [الطلاق: ١٢]، وقوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَيُنزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنفال: ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، وهو كثير في نظر الإمام الزركشي ^٣، وبعض هذه النصوص الشرعية مما علل بألفاظ التعليل التي أشرنا إليها سابقا.

^(١) معتزك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٨٢.

^(٢) الوصف المناسب لشرع الحكم، مرجع سابق، ص ١٢٥.

^(٣) البرهان في علوم القرآن، للزركشي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٩٢.



المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه معنى التعليل في الحروف

المطلب الأول: مفهوم السياق:

السياق لغة: السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء. يقال ساقه يسوقه سوقاً^(١)، وانسقت وتسوقت الإبل تساقاً إذا تتابعت، والمساوقة: المتابعة، كأن بعضها يسوق بعضها^(٢).

جاء في كتاب "العين" للخليل: "سفته سياقاً، ورأيته يسوق سياقاً؛ أي: ينزع نزعاً، يعني الموت، والساق لكل شجر وإنسان وطائر"^٣.

وبالنظر إلى معاجم اللغة يمكن القول إن كلمة السياق من معانيها المساوقة والتتابع سواء في الكلام أو غير ذلك. أما السياق في الاصطلاح فقد عرف بتعاريف كثيرة، وهو من المصطلحات التي طرحت إشكالا في تعريفها، ونستعرض هنا بعضاً منها:

يقول الجرجاني في تعريفه للسياق من خلال أحد مرادفاته الذي هو النظم: "النظم: توحي معاني النحو فيما بين الكلم، على حساب الأغراض التي يصاغ بها الكلام"^(٤).

وعُرف كذلك بأنه الألفاظ المترتبة المسوقة المعتبرة دلالاتها ما يقتضيه العقل^(٥).

وعرفه الشيخ حسن العطار بقوله: "والسياق ما سيق الكلام لأجله"^(٦)، وفي موضع آخر عرفه بقوله: "ما يؤخذ من لاحق الكلام أو سابقه، الدال على خصوص المقصود"^٧.

وقال ابن دقيق العيد -رحمه الله-: "أما السياق والقرائن فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان الجملات، وتعيين المحتملات"^(٨).

وقال السجلماسي في تعريفه للسياق: "ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول"^(٩).

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م، ج ٣، ص ١١٧، انظر: لسان العرب، لابن منظور، مرجع سابق، ج ١٠، ص ١٦٦.

(٢) لسان العرب، لابن منظور، مرجع سابق، ج ١٠، ص ١٦٦.

(٣) كتاب العين، الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ج ٥، ص ١٩٠.

(٤) دلائل الإعجاز في علم المعاني، تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، ط: ٣، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م، ص ٨٨.

(٥) التعريفات، للجرجاني، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

(٦) حاشية العطار على جمع الجوامع، ج ١، ص ٣٢٠.

(٧) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، العطار، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ، ج ١، ص ٣٠.

(٨) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ، ج ٢، ص ٢١.

(٩) المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع لابي محمد القاسم السجلماسي، تحقيق: علال الغازي، مكتبة المعارف الرباط، ط: ١، ١٤٠١هـ / ١٩٨٠م، ص ١٨٨.



وقيل فيه كذلك: إنه هو تلك المعاني التي تفهم من تراكيب الخطاب، ويشعر المنطوق بها بواسطة القرائن المعنوية^(١).

كما عرفه أحدهم بأنه: "الكلام المتتابع إثره على إثر بعض، المقصود للمتكلم، والذي يلزم من فهمه فهم شيء آخر"^(٢).

وفي تعريف آخر للسياق بالإضافة إلى ما سبق أنه: "قرينة توضح المراد-لا بالوضع-، تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود، أو سابقه"^(٣). أو أنه: "فهم النص بمراعاة ما قبله، وما بعده"^(٤).

أما دلالة السياق فقد عرفها الباحث عبد الحكيم القاسم بقوله: "ويمكن تعريف دلالة السياق بأنها: فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده.

ويمكن تعريف دلالة السياق في التفسير بأنها: بيان اللفظ أو الجملة في الآية، بما لا يخرجها عن السابق واللاحق"^(٥).

وهذه الدلالة هي التي تحدث عنها الإمام الزركشي بقوله: "أنكرها بعضهم، ومن جهل شيئاً أنكره، وقال بعضهم: إنها متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى، وقد احتج بها أحمد على الشافعي في أن الواهب ليس له الرجوع من حديث: "فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ"^٦، حيث قال الشافعي: هذا يدل على جواز الرجوع؛ إذ قيء الكلب ليس محرماً عليه، فقال أحمد: ألا تراه يقول فيه: "ليس لنا مثل السوء، العائد في هيبته...؛ الحديث، وهذا مثل سوء، فلا يكون لنا"^(٧).

كما أن للسياق ألفاظاً مرادفة له عند الأصوليين تؤدي المعنى نفسه، كألفاظ المقام، ومقتضى الحال، والقرينة^(٨) وغيرها^(٩). وقد تجلّى هذا الأمر في قولهم مثلاً: "سياق الكلام"، و"سياق النظم"، و"اللفظ الواضح فيما سبق"،

(١) المنهج الأصولي في فقه الخطاب، إدريس حمادي، ص ٤٥.

(٢) الأدلة الاستثنائية عند الأصوليين، أشرف الكناني، دار النفائس، عمان، ط: ١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م، ص ٢٢٠.

(٣) أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية، يوسف العيساوي، دار البشائر الإسلامية، ط: ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، ص ٣٨٨.

(٤) دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، لعبد الحكيم القاسم، رسالة علمية، ص ٦١.

(٥) دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٦) أخرجه النسائي في سننه، مرجع سابق، باب: شراء الصدقة، رقم الحديث: ٢٦١٥، ج ٥، ص ١٠٨.

(٧) البحر المحيط، للزركشي، مرجع سابق، ج ٧، ص ٥٤.

(٨) القرينة معناها: "الدليل الذي يبني النحو عليه حكمه، وصناعته من مقال، أو حال، أو غيرها مما يراه صالحاً لذلك" القرائن في النحو، ص ١١٤، مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد ٢، ١٩٧٩.

(٩) دلالة السياق عند الأصوليين، سعد بن مقبل بن عيسى العنزي، بحث لنيل الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ص ٦٤.



و"وما كان الكلام مسوقاً لأجله"، و"ما أوجبه نفس الكلام وسياقه"، و"وما كان السياق من أجله"، و"النكرة في سياق الشرط"، و"الفعل في سياق الشرط" وما إلى ذلك من استعمالات الأصوليين لكلمة السياق^(١).
أما علماء اللغة فقد اهتموا بالسياق اهتماماً بالغاً وفي هذا يقول الإمام الشاطبي متحدثاً عن السياق عند سيبويه: "وإن تكلم في النحو فقد نبّه في كلامه على مقاصد العرب، وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر فيه على بيان أن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب، ونحو ذلك، بل هو يبين في كل باب ما يليق به، حتى إنه احتوى على علم المعاني والبيان ووجوده تصرفات الألفاظ والمعاني"^(٢).

ومن أوجه اعتناء واهتمام علماء العربية بالسياق في تحليل الكلام وتحديد مستوياته وأساليبه، وما يعرض لها من حذف وغيره، قرينة علم السامع، أو ما اصطلاح عليه بالقرينة العلمية، وكذلك قرينة الحال المشاهدة، والقرينة الحسية وغيرها.

ومن أهم السياقات غير اللغوية التي ارتكز عليها النحويون كذلك في تحليلاتهم اللغوية، السياق الخارجي، أو الاجتماعي القائم على الأعراف والاتساع، وغيرهما، وسياق الحال القائم على قرائن علم السامع، ومشاهدة الحال والحواس وغيرها^(٣).

المطلب الثاني: أثر دلالة السياق في توجيه معنى التعليل عند الأصوليين والنحويين:

للسياق أهمية بالغة في توجيه المعنى، ولذلك لم يغب يوماً عن علماء الشريعة؛ لأنه يصحح الفهم، ويقوم المعنى، سواء أكان هذا السياق داخلياً ضمن النص أم خارجياً كسبب النزول في الآيات القرآنية، أو سبب ورود الأحاديث النبوية الشريفة، وهم في ذلك مقتدون بعلماء اللغة العربية، الذين أكدوا على فائدة السياق وأهميته البالغة في إدراك المعاني ومقاصد المتكلم.

ولأهمية السياق في فهم المعنى فهما صحيحاً نضرب مثلاً على ذلك، فقد يدل ظاهر الكلام على معنى ولكنه في الحقيقة غير ذلك: "كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فظاهره النهي عن أكل الربا إذا كان أضعافاً مضاعفة، فإن لم يكن كذلك لم يتوجه النهي إليه.

والحقيقة أن الربا منهي عنه في كل الأحوال وبجميع أنواعه، سواء كان أضعافاً أم لم يكن، وليس قوله: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، قيدياً في النهي، بل هذه الحالة الشنعاء مما كانوا يوقعون الربا عليها في الجاهلية^(١).

(١) دلالة السياق عند الأصوليين، سعد العنزي مرجع سابق، ص ٦١، انظر كذلك: الأدلة الاستثنائية عند الأصوليين، أشرف الكناي ص ٢١٨. يراجع.

(٢) الموافقات، الشاطبي، تحقيق: الشيخ عبد الله دراز وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ج ٤، ص ٨٣.

(٣) نظرية السياق عند اللغويين والبلاغيين العرب، بوزوجة عبد القادر، مرجع سابق، ص ٧٧.



ومن تجليات استعمال السياق سواء عند النحويين أو الأصوليين توجيه وتحديد معنى التعليل من النصوص، والأمثلة والشواهد على ذلك كثيرة لا تعد ولا تحصى، سنبدأ بالنحويين ونثني بالأصوليين.

الفرع الأول: أثر دلالة السياق في توجيه معنى التعليل عند النحويين.

ولقد اعتنى أهل اللغة اعتناء بالغا بالسياق، وأولوه مكانة ومنزلة كبيرتين في مناقشتهم لمعاني الحروف وتوجيهها، ولم يغفلوا طبعاً باقي الشواهد والقرائن الأخرى في تحديد المعاني واستخراجها، ومن الأمثلة والشواهد على توظيف النحاة للسياق وهي كثيرة في كتبهم، ما ورد في تحديد معنى حرف "رب"؛ فقد ذهب بعض النحويين إلى أنها حرف إثبات، ولم توضع لتقليل ولا لتكثير، بل ذلك يستفاد من سياق الكلام الذي وردت فيه^(٢).

ومن ثم وظف النحويون السياق في تحديد معنى التعليل وتوجيهه في مواضع كثيرة عند مناقشتهم لمعاني الحروف، وخاصة تلك الحروف والألفاظ التي قد تفيد معنى التعليل من خلال سياق المتكلم.

وقد اختلفت آراؤهم وتباينت مواقفهم في ذلك؛ لأن هذا الأمر ميدانه الاجتهاد وساحته البحث وإعمال النظر، ومن تلك الأدلة والشواهد التي تدل على اهتمام أهل اللغة بتوجيه معنى التعليل عن طريق السياق، ما ورد في حديثهم عن حرف "الباء"، حيث ذكروا أن له عدة معاني، فقد تأتي للتعليل كما مر معنا سابقاً، وقد تأتي بمعنى الإلصاق، أو معنى الاستعانة، فمن خلال مسلك السياق يمكننا أن نتأكد من معنى التعليل من بين هذه المعاني، انظر مثلاً إلى قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وذهب البعض إلى أن الباء في قوله تعالى: ﴿ بِالْحُرِّ ﴾، وفي: ﴿ بِالْعَبْدِ ﴾، وفي: ﴿ بِالْأُنثَى ﴾ للسببية، وفي هذا يقول الإمام أبو حيان الأندلسي: "وَيَمْتَنَعُ أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ ظَرْفِيَّةً، فَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: زَيْدٌ بِالْبَصْرَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْسَبَبِ، وَيَتَعَلَّقُ بِكَوْنِ خَاصٍ لَا يَكُونُ مَطْلُقًا، وَقَامَ الْجَارُ مَقَامَ الْمَكُونِ الْخَاصِّ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، إِذَا الْكُونُ الْخَاصُّ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ إِلَّا فِي مِثْلِ هَذَا، إِذِ الدَّلِيلُ عَلَى حَذْفِهِ قَوِي، إِذْ تَقْدِمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى، فَالتَّقْدِيرُ: الْحُرُّ مَقْتُولٌ بِالْحُرِّ، أَيُّ بَقْتَلَهُ الْحُرُّ، فَالْبَاءُ لِلْسَبَبِ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ..."^(٣).

أيضاً ما ذكره النحاة في حرف "إذ" أن له معانٍ كثيرة، واستعمالات عديدة منها:

١ - أن تكون ظرفاً ماضياً^(٤).

(١) نظرية السياق عند اللغويين والبلاغيين العرب، بوزبوجة عبد القادر، رسالة دكتوراه، كلية الآداب واللغات والفنون، جامعة وهران-الساكنية-الجزائر، ص ٨٨، ينظر البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ، ج ٣، ص ٣٤٠.

(٢) التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، مرجع سابق، ج ١١، ص ٢٨٠.

(٣) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٤٨.

(٤) ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، مرجع سابق، ص ٦٠.



٢ - وأن تكون للتعليل.

٣ - وأن تكون للمفاجأة^(١).

والذي يحدد معنى التعليل من بين هذه الاستعمالات كما ذهب إليه النحاة هو سياق الكلام ومراد المتكلم^(٢)، وهذا ما ذهب إليه بعض المحدثين من أن "إذ" حرف بمنزلة لام التعليل، وقيل: ظرف، والتعليل مستفاد من قوة الكلام لا من اللفظ، وهذا أحسن^(٣).

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، فقد ذهب البعض أن "إذ" هنا للتعليل، وأن ذلك يستفاد من السياق، وتقدير ذلك: لقد من الله على المؤمنين؛ لأنه بعث فيهم رسولا.

وممن درس السياق عند النحاة، وذكر أنواعه وأضرابه الباحث أحمد خضير عباس في كتابه: "أسلوب التعليل في اللغة العربية" في مبحث وسمه بـ"الجملة والسياق" في التعليل عند النحويين، ومهد لهذا المبحث بقوله: "تقع الجملة في مواضع متعددة، فتعطي معاني مختلفة، فهي قد يخبر بها عن المبتدأ فتكون في موضع الخبر، وتبين هيئة فتكون في موضع الحال، أو توضح صفة فتكون في موضع الصفة وغير ذلك. وقد يفهم سياق بعض الجمل تعليلا فيكون مضمونها علة لما قبلها"^(٤).

ومن الأمثلة التي قدمها على ذلك:

١- إنَّ واسمها وخبرها: حيث بيّن أن "إن" قد تفيد معنى التعليل من سياق الكلام عند طائفة من النحويين، ومثل لذلك بنحو قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٣]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]^(٥).

٢- جملة الطلب وجواب الطلب أو ما يقابلها: وقد جعلها على قسمين هما:

القسم الأول: الفعل المجزوم الواقع جوابا لطلب، حيث بيّن أنه: "قد يأتي الفعل المضارع مجزوما واقعا بعد طلب (بالأمر أو النهي أو الاستفهام أو التمني أو العرض) كقولك: (زرني أحسن إليك)، وقد رأى النحاة هنا أن الكلام

(١) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، مرجع سابق، ص ١١١.

(٢) شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»، محمد محب الدين المصري، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٩٢٩.

(٣) النحو الوافي، عباس حسن، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢٧٧.

(٤) أسلوب التعليل في اللغة العربية، أحمد خضير عباس، الشاملة الذهبية، ص ١٣٧.

(٥) المرجع السابق، ص ١٣٧.



على تقدير جملة شرط وأداته يدل عليهما الطلب المذكور وعندهم أن جواب الطلب هو في الحقيقة جواب للشرط المحذوف (٧)، فتقدير الجملة السابقة: زربي فإن تزربي أحسن اليك" (١).

ومثل لذلك من القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، وقوله: ﴿فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ، فَأَرْسِلْ مَعَنَا آخَانًا نَكْتُلُ، وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [يوسف: ٦٣].

القسم الثاني: الفعل المرفوع بعد الطلب. مثاله قولهم: (لا تدن من الأسد ياكلك) (٢).

القسم الثالث: الجملة الاسمية بعد الطلب. مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فجملة: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ...﴾ في مقام التعليل للأمر (فاسألوهن) (٣). ثم ذكر مواضع أخرى يكون فيها السياق دورا في تحديد معنى التعليل وهي الجمل من ذلك: الجملة الحالية، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٤٦]، ففي الآية تعليل يستفاد من قوله: ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾، إذ المعنى: وآتيناه الإنجيل للهدى والنور.

جملة صلة الموصول: ومثله قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَخْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنَ يُضْرُوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَهُمْ عَدَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٦].

المشتقات: ومنه قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، ف ﴿لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ اسم الفاعل، وتطفيف هؤلاء هو ما أدى إلى الدعاء عليهم بإهلاك، ومثله بقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّیَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥]؛ إذ إن كذبهم سبب في الدعاء عليهم (٤).

ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل إن وسائل إثبات التعليل بالسياق كثيرة ومتنوعة وذكرنا بعضا منها على سبيل التمثيل لا الحصر.

الفرع الثاني: أثر دلالة السياق في توجيه معنى التعليل عند الأصوليين.

لقد اهتم علماء أصول الفقه بالسياق اهتماما بالغا؛ نظرا لأهميته وفائدته الجليلة في بيان المعنى وتحديدته، قال الإمام الجويني -رحمه الله-: "المعاني يتعلق معظمها بفهم النظم والسياق" (١).

(١) المرجع السابق، ص ١٤٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١٤٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١٤٤.

(٤) انظر: المرجع السابق، ص ١٤٦.



وقال ابن تيمية -رحمه الله-: "إن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه، وما يُحْفُ به من القرائن اللفظية والحالية"^(٢). وقد وضع الإمام الغزالي دور السياق في تحديد المعنى بقوله: "ويكون طريق فهم المراد تقدم المعرفة بوضع اللغة التي بها المخاطبة، ثم إن كان نصا لا يحتمل كَفَى معرفة اللغة، وإن تطرق إليه الاحتمال، فلا يعرف المراد منه حقيقة إلا بانظام قرينة إلى اللفظ، والقرينة إما لفظ مكشوف... وإما قرائن أحوال من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق لا تدخل تحت الحصر والتخمين يختص بدركها المشاهد لها... وكل ما ليس له عبارة موصوفة في اللغة فتتبع فيه القرائن"^٣.

والسياق بالنسبة للإمام ابن قيم الجوزية: "يرشد إلى تبيين الجمل وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ (الدخان: ٤٦) كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير"^(٤).

ولذلك نرى كثيرا من الدراسات العلمية التي أفردت السياق عند الأصوليين بالبحث والدراسة، مثال ذلك بحث: "دلالة السياق عند الأصوليين" لسعيد العنزي، وكتاب "أثر دلالة السياق عند الأصوليين" لطبي نور الهدى وغيرهما كثير، ومن أهم مجالات أعمال دلالة السياق عند الأصوليين حروف المعاني^(٥)، حيث أخضعوا هذه الحروف لكل الاحتمالات التي يحتملها السياق، ومن الأمثلة على توظيف السياق في تحديد معاني حروف المعاني ما ذكره ابن دقيق العيد في أثر دلالة السياق في (إنما) بقوله: "إذا ثبت 'إنما' للحصر: فتارة تقتضي الحصر المطلق، وتارة تقتضي حصرًا مخصوصًا، ويفهم ذلك بالقرائن والسياق... فإذا وردت لفظة (إنما) فاعتبرها، فإن دل السياق والمقصود من الكلام على الحصر في شيء مخصوص: فقل به. وإن لم يدل على الحصر في شيء مخصوص: فاحمل الحصر على الإطلاق"^(٦).

وقد أكد الإمام الزركشي على أهمية وفائدة السياق في تحديد معنى التعليل في ألفاظه أو رده، قائلاً: "ثم قد يدل السياق في الدلالة على العلية، كما دَلَّ على غير العلية. وقد يكون محتملاً فيعين السياق أحد المحتملين. وقد خلط

(١) البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، الوفاء - المنصورة - مصر، ط: ٤، ١٤١٨، تحقيق:

عبد العظيم محمود الديب، ج ٢، ص ٨٧٠.

(٢) مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج ٦، ص ١٤.

(٣) المستصفي، مرجع سابق، ص ١٨٥.

(٤) بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ج ٤، ص ٩-١٠.

(٥) حروف المعاني هي: "ما يحتاج الفقيه إلى معرفته من معاني الألفاظ المفردة" لا الحرف الذي هو قسيم الاسم والفعل؛ لأنه قد ذكر معها أسماء. كـ "إِذَا" و "إِذْ"، وأطلق عليها لفظ الحروف تغليبا باعتبار الأكثر. شرح الكوكب المنير، لابن النجار، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٨، وانظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٨٩.

(٦) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ، ص ٦٠-٦١.



المصنفون الشروط بالعلل، وعمدوا إلى أمثلة يُتلقى التعليل فيها من شيء فظنوه يتلقى من شيء آخر، وربما التبس عليهم موضوع الحروف لكونها مشتركة فظنوه للتعليل في محلّ ليس هو فيه للتعليل، كتمثيلهم التعليل بالفاء بقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] وليس كذلك فيما سيأتي تحقيقه^(١).

والأمر ذاته أكد عليه الإمام الشوكاني قائلاً: "واعلم أن التعليل قد يكون مستفاداً من حرف من حروفه، وهي: كي، واللام، وإدّ، ومِن، والباء، والفاء، وإنّ، ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من اسم من أسمائه، وهي: لعة كذا، لموجب كذا، بسبب كذا، لمؤثر كذا، لأجل كذا، "جزء كذا، لعلم كذا"، لمقتضى كذا، ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من فعل من الأفعال الدالة على ذلك، كقوله: عللت بكذا، وشبهت كذا بكذا، ونحو ذلك، وقد يكون مستفاداً من السياق، فإنه قد يدل على العلة كما يدل على غيرها."^(٢).

ومن المعلوم أن معنى التعليل من المعاني التي تؤديها هذه الحروف، ولم يكتف العلماء بتوجيه المعنى للتعليل والاستشهاد عليه بالسياقات والقرائن بل ذهبوا أحياناً إلى تأويل التعليل وتصويبه حتى يكون مناسباً للمعنى، وهذا مقام عظيم، ومبحث لطيف ودقيق، من ذلك أنه قد يرد بصيغة التعليل ما لا يرد به التعليل لذلك الحكم، كما في آية الحشر وهي قوله تعالى: ﴿يُخْرَبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحشر: ٢] إلى أن قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، وليس كل من يشاقق الله يخرب بيته، فتكون العلة منقوضة، ولا يمكن أن يقال إنه في حقهم خاصة؛ لأن هذا يعني تهافتاً في الكلام، بل نقول: تبين بآخر الكلام أن الحكم المعلل ليس هو نفس الخراب بل استحقاق الخراب، خرب أو لم تخرب.

أو نقول: ليس الخراب معلولاً بهذه العلة لكونه خراباً بل لكونه عذاباً، وكل من شاق الله ورسوله فهو معذب، إما بخراب البيت أو بغيره، فإن لم يتكلف مثل هذا كان الكلام منتقضا، وإن ورد على الثانية، فإن أمكن الجواب عنه بأن ما ذكر أولاً جزء العلة لا تمامها فيهما وإلا فيجب الاحتراز عنه في الجدل^(٣).

كما يظهر اعتماد الأصوليين على السياق في النص الظاهر في العلية، ففي النص الظاهر الذي يأتي في مقابل النص الصريح الذي يرد به ما يرد فيه لفظ التعليل واضحاً لا يحتمل غيره كقوله: "لكذا أو لعة كذا أو لأجل كذا أو لكي لا يكون كذا.

أو ما يجري مجراه من صيغ التعليل مثل قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، و﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢]، و﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، وقوله ﷺ: "إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ لِأَجْلِ الْبَصْرِ" ٤، و"إِنَّمَا هَيْبَتُكُمْ لِأَجْلِ الدَّافَةِ"^(١).

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٣٨.

(٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٩.

(٣) تعليل الأحكام، شلبي، مرجع سابق، ص ١٨٠.

(٤) سبق تخرجه.



فذهب أهل الاصول إلى أن هذه صيغ للتعليل إلا إذا دل دليل على أنه ما قصد التعليل فيكون مجازا كما يقال: لم فعلت؟ لأني أردت أن أفعل فهذا لا يصلح أن يكون علة فهو استعمال اللفظ في غير محله^(٢). وكيف نعرف أنه لم يقصد ولم يراد التعليل إلا بأدلة ومن بين هذه الأدلة قرينة السياق.

وقد أكد ذلك الإمام الآمدي بقوله: "فهذه هي الصيغ الصريحة في التعليل، وعند ورودها يجب اعتقاد التعليل، إلا أن يدل الدليل على أنها لم يقصد بها التعليل فتكون مجازا فيما قصد بها، وذلك في (اللام) كما لو قيل: (لم فعلت كذا؟) فقال: (لِأَنِّي قَصَدْتُ أَنْ أَفْعَلَ) وكما في قول القائل: (أَصَلِّيَ لِلَّهِ) وقول الشاعر:

لِدُؤَا لِلْمَوْتِ وَابْتِنَا لِلْخَرَابِ ٣.

فقصد الفعل لا يصلح أن تكون علة للفعل وغرضا له، وكذلك ذات الله تعالى لا تصلح أن تكون علة للصلاة ولا الموت علة للولادة ولا الخراب علة للبناء، بل علة الفعل ما يكون باعنا على الفعل، وهي الأشياء التي تصلح أن تكون بواعث، وكما في قوله تعالى: ﴿يُخْرِتُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحشر: ٢]، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، وليس كل من شاق الله ورسوله يخرب بيته، فليست المشاققة علة لخراب البيت اللهم إلا أن يحمل لفظ الخراب على استحقاق الخراب، أو على استحقاق العذاب فإنه يكون معللا بالمشاققة^(٤).

إذن؛ حتى النص الصريح فهو ابتداء في التعليل والقصد الثاني في غير التعليل عبر عنه الأصوليون بأنه مجاز في ذلك، ووظف فيه الأصوليون السياق، ولكن بشكل ضئيل مقارنة مع النص الظاهر؛ لأنه كما عرفه الإمام الآمدي: "وهو أن يذكر دليل من الكتاب أو السنة على التعليل بالوصف بلفظ موضوع له في اللغة من غير احتياج فيه إلى نظر واستدلال"^(٥).

وعرف أيضا بأنه ما يحتمل التعليل ويحتمل غير ذلك، فكيف نعرف أنه يحتمل التعليل؟ نعرف ذلك ببساطة بالسياق والقرائن، ولنضرب أمثلة على ذلك منها:

المثال الأول: ما يتعلق بالتعليل بأدوات الشرط والجزاء.

(١) سبق تحريجه.

(٢) المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، مرجع سابق، ص ٣٠٨.

(٣) صدره: له مَلَكٌ ينادي كل يوم، وهو منسوب لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب في "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: ٤، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٩، ص ٥٣٠.

(٤) الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٣.

(٥) المرجع السابق، ج ٣، ص ٢٥٢.



حيث ذهب بعض الأصوليين إلى أن الشروط اللغوية أسباب كقولك: "وإن تقم أقم معك" يعني: علة قيامي هي: قيامك^(١)، ومن علماء أصول الفقه الذين ذهبوا إلى عدّ أدوات الشرط والجزاء في التعليل الإمام الزركشي الذي قال: "وجميع أدوات الشرط والجزاء كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: ٦]، ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله ﷺ: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ"^(٢).

وقال الإمام القراني في شرح "المحصول" ما معناه: إن إفادة أدوات الشرط والجزاء والتعليل يرجع إلى قاعدة تقدمت في الاستثناء، والشرط، وهي التعاليق اللغوية أسباب بخلاف الشروط العقلية والشرعية والعادية، والسبب علة^٣. المثال الثاني: ما ورد في التعليل بـ "اللام".

فقد تكلم الأصوليون عن معاني "اللام"، واختلفوا كما رأينا في تصنيفها هل هي من صيغ الصريح في التعليل أم من الظاهر؟ والذين ذهبوا إلى أنها ضمن الظاهر؛ استدلوا بأنها قد تحتل غير ذلك، ومما احتجوا به كذلك السياق ودلالته في توجيه المعنى للتعليل من غيره، كما في قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. فذهب بعض العلماء إلى أن الدلوک هنا لا يصلح أن يكون علة، واستدلوا أن العلل الشرعية لا بد فيها من المناسبة، وليس ميل الشمس من هذا القبيل^(٤).

والمثال الثالث: ما ورد في قوله ﷺ: "أَيَنْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا جَفَّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا إِذْنَ"^(٥)، فقد اعتمد الأصوليون في للاستدلال على أن "إذن" من ألفاظ التعليل بسياق الكلام الذي وردت فيه.

والمثال الثالث: قوله ﷺ: "إِنَّهَا مِنْ الطَّوْفَيْنِ عَلَيْكُمْ"^(٦)، ناقش الأصوليون هذا الحديث عند كلامهم عن التعليل بلفظ "إن"^(٧)، وهناك من ذهب إلى أن التعليل هنا يكون بـ "إن"، لكن الإمام القراني ذهب إلى التعليل هنا من السياق حيث قال: "كذا عدوها من هذا القسم، والحق أنها لتحقيق الفعل، ولا حظ لها من التعليل، والتعليل في الحديث مفهوم من سياق الكلام وتعيينه فائدة للذكر"^(٨).

(١) المهذب في أصول الفقه، النملة، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٢٨.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، ج ٧، ص ٢٥٠.

(٣) نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، عيسى منون، مرجع سابق، ج ١، ص ٢٤٨، شرح تنقيح الفصول شهاب الدين أحمد بن القراني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط: ١، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م، ج ١، ص ٢٦٤.

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٣٨.

(٥) انظر البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٠.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) انظر البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٤.

(٨) انظر البحر المحيط في أصول الفقه، مرجع سابق، ج ٧، ص ٢٤٤.



والأمر ذاته ذهب إليه الكمال بن الأنباري من نحاة المتأخرين، والذي نقل إجماع النحاة على "إن" أنها لا ترد للتعليل، وذكر أن التعليل في حديث: "إِنَّهَا مِنْ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ" يعرف بالسياق لا بـ"إن"، حيث قال: "وهي في قوله: «إِنَّهَا مِنْ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ» للتأكيد، لا لأن علة الطهارة هي الطواف، ولو قدرنا مجيء قوله: "هِيَ مِنْ الطَّوَّافِينَ" بغير إن لأفاد التعليل، فلو كانت "إن" للتعليل لعدم العلة بعدمها، ولا يمكن أن يكون التقدير "لأنها" وإلا لوجب فتحها ولا ستفيد التعليل من اللام"^(٢).

وإن كان العلماء قد ردوا هذا القول والاستدلال بأن "إن" لا تأتي للتعليل من هذا الحديث، واحتجوا بما ورد عن أبي الفتح بن جني وغيره، بل نسب هذا القول إلى الأكثرية^(٣).

المثال الرابع: لفظ "الباء"، فقد وظف السياق هنا حينما استدل أغلب الأصوليين بما قاله ابن مالك في معنى التعليل بالباء، بأن ضابط ذلك أن يصلح غالبا في موضعها اللام، ولا يمكن أن نفهم ذلك إلا من خلال سياق الكلام، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، وقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠].^(٤)

المثال الخامس: ومن وجوه استعمال السياق ما ذكر الأصوليون في وجوه التعليل بـ"الفاء" أن تدخل على الحكم وتكون العلة متقدمة، كقوله تعالى: ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا﴾ [النور: ٢]، ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾ [المائدة: ٣٨]، ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ [المائدة: ٦].

فذهب العلماء هنا أن الفاء هنا للجزاء، والجزاء مستحق بالمذكور السابق، وهو السرقة مثلا؛ لأن التقدير: إن سرق فاقطعوه^(٥).

والأمثلة على ذلك كثيرة ومتنوعة لا يمكن حصرها، إنما أتينا ببعض منها للتمثيل وللتنبية على أهمية استعمال السياق وتوظيفه في توجيه معنى التعليل عند الأصوليين، وقد نبه على هذا شيخ الإسلام بقوله: "قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد به بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه والمخاطب به.

فالأولون راعوا المعنى الذي رآوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والآخرون راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام." ١.

١) سبق تحريجه.

(٢) انظر البحر المحيط في أصول الفقه، ج ٧، ص ٢٤٥.

(٣) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٥.

(٤) المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٥.

(٥) انظر المرجع السابق، ج ٧، ص ٢٤٦.



وخلاصة القول هنا إن دلالة السياق له أهمية بالغة في توجيهنا وإرشادنا إلى تقرير معنى التعليل في ألفاظه وصيغته، بحيث لا يمكن الاستغناء عنه في ذلك؛ ولذلك احتكم إليه النحويون والأصوليون في توجيه المعاني، فكان حاكما وفيصلا في تحديد بعض صيغ التعليل أو نفيها عنها، ودلالة السياق لا تقف عند هذا الحد بل تشمل أمورا أخرى، من ذلك ما ذكره إدريس حمادي في كتابه "المنهج الأصولي في فقه الخطاب" بقوله: "أما بالنسبة للمقصد اللغوي أو الحكمة فهي تلك المعاني التي تفهم من تراكيب الخطاب، ويشعر المنطوق بها بواسطة السياق والقرائن المعنوية، مثل فهمنا أن المعنى المقصود من النهي عن التأيف والنهر هو تعظيم الوالدين وإكراههما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وفهمنا أن المعنى المقصود من النهي عن الأكل إنما هو الحث على حفظ مال اليتيم وصونه وعدم إتلافه بأي نوع من أنواع الإتلافات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، أو فهمنا أيضا بواسطة السياق والقيود المبتوثة في الخطاب غرضا معينا سيق القيد من أجله باعتبار أن هذه القيود: الصفة، والشرط، والغاية، والاستثناء، والحصر، والزمان، والمكان، والعدد، إذا وردت في الخطاب لا بد وأن تكون مقصودة للمتكلم، ولا بد وأن يستهدف منها تحقيق غرض معين... ٢".

وقد ذكر بعض العلماء نظائر أخرى لدلالة السياق في تحديد مقاصد الشريعة الإسلامية واعتبروا ذلك معيارا وضابطا لفهم معنى التعليل، وفي هذا يشير الإمام الأمدي إلى أن التعليل يخضع للنظر والاستدلال وليس للعبث والجهل؛ إذ يقول: "فقصد الفعل لا يصلح أن تكون علة للفعل وغرضا له، وكذلك ذات الله تعالى لا تصلح أن تكون علة للصلاة ولا الموت علة للولادة ولا الخراب علة للبناء، بل علة الفعل ما يكون باعثا على الفعل، وهي الأشياء التي تصلح أن تكون بواعث، وكما في قوله تعالى: ﴿يُحْرَبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحشر: ٢]، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأنفال: ١٣]، وليس كل من شاق الله ورسوله يخرب بيته، فليست المشاققة علة لخراب البيت اللهم إلا أن يحمل لفظ الخراب على استحقاق الخراب، أو على استحقاق العذاب فإنه يكون معللا بالمشاققة"^(٣).

^(١) مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ط: ١٤٩٠هـ / ١٩٨٠م، ص ٣٣.

^(٢) المنهج الأصولي في فقه الخطاب، إدريس حمادي، المركز الثقافي العربي، ط: ١، ١٩٩٨، ص ٤٦.

^(٣) الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٥٣.



خاتمة

وفي ختام هذا البحث الموسوم بـ"حروف التعليل وألفاظه بين النحاة والأصوليين"، توصلت إلى هذه النتائج، ولخصتها في النقاط الآتية:

أولاً: إذا كانت اللغة أحد أهم استمدادات علم أصول الفقه، فإن الأصوليين لم يكتفوا بنقل القواعد اللغوية والنحوية إلى مصنفاتهم ومباحثهم الأصولية فحسب، بل وجدناهم يدققون ويجهدون في المادة النحوية، وهذا الأمر ينطبق على ما أورده في موضوع أدوات وألفاظ التعليل.

ثانياً: إن تعليل نصوص الشريعة من أهم المواضيع التي اهتم بها علماء أصول الفقه وعلماء النحو معاً؛ لما لذلك من أهمية وفائدة في معرفة العلل واستخراجها، وهذه العلل تعد أسس القياس وركنه الذي لا يستغنى عنه باحث في الشريعة، فهي طريق ومسلك لمعرفة الحكم والمقاصد والأسرار التي جاءت بها الإسلام.

ثالثاً: إن حديث علماء أصول الفقه عن ألفاظ وحروف وعبارات التعليل جاء في باب مسالك العلة، حينما تكلموا عن مسلك النص الذي يعد أهم مسلك من مسالك التعليل، وقد عدّه البعض أول مسلك تعرف بها العلة، وقد خالف البعض ذلك، واعتبر مسلك الإجماع سابقاً ومقدماً على النص، كما تحدثوا عن ألفاظ التعليل أيضاً في مبحث معاني الحروف إسوة بعلماء اللغة.

رابعاً: إن هناك حروفاً وألفاظاً للتعليل مشتركة بين النحاة والأصوليين، فهم لم يختلفوا في ذلك ولم تتباين آراؤهم واجتهاداتهم، ولا غرابة في ذلك فعلم النحو من يعد من أهم استمدادات أصول الفقه، وحروف وألفاظ التعليل لا تخرج عن ذلك ألبتة.

خامساً: انفرد النحويون ببعض ألفاظ وحروف التعليل؛ حيث لم نجد لها ذكراً عند الأصوليين، ولم بتطرقوا إليها في مصنفاتهم الأصولية، كما لوحظ في الجانب المقابل انفرد الأصوليين بألفاظ التعليل لم يذكرها النحاة، وهذا يدل دلالة جلية على تدقيق الأصوليين في اللغة وأساليبها، فلم يكتف الأصوليون بالنقل الحرفي وبمقولة بضاعتنا ردت إلينا، بل نجده يجهد في اللسان العربي.

سادساً: إن من اجتهادات الأصوليين في باب ألفاظ وحروف وعبارات التعليل أنهم لم يجعلوها على مرتبة واحدة، فقد رتبوها بحسب قوتها في الدلالة على العلة صراحة وقطعاً، بحيث لا تحتمل غير ذلك، وأخرى مندرجة ضمن الظاهر غير الصريح وغير القطعي في إفادة التعليل، وهي التي تحتمل معنى التعليل وغيره.

سابعاً: لدلالة السياق أثر بالغ في توجيه معنى التعليل في ألفاظ وحروف التعليل، وهذا الأمر يشمل علماء اللغة وعلماء أصول الفقه، وهذا الأمر وإن لم يصرح به هؤلاء العلماء فهو متضمن لتوجيهاتهم وتحديد معنى التعليل في حروفه وأدواته وصيغته.



ثامنا: وجب التفريق بين صيغ التعليل وأدواته وحروفه بين ما سيقَ لتعليل الأحكام الشرعية، وما سيقَ لأمر آخر غير تعليل الأحكام الشرعية، وهذا المعنى الأخير يهم علماء اللغة أكثر مما يهم علماء أصول الفقه، خاصة إذا علمنا أن غرض الأصولي هو دراسة الحكم الشرعي واستنباط علله وحكمه...
تاسعا: إن ألفاظ التعليل وأدواته وصيغته وحروفه يصعب استقصاؤها وحصرها إنما اكتفينا بجمع ورصد ذلك ما أمكن؛ لأن غرضنا من كتابتنا في هذا الموضوع هو محاولة بيان أوجه المقارنة بين علماء اللغة وعلماء أصول الفقه في تعاملهم مع ألفاظ التعليل وأدواته وحروفه؛ قصد تحديد أوجه الاتفاق والافتراق بينهم في ذلك.
تلکم أهم النتائج التي تم التوصل إليها والوقوف عليها في هذا البحث المتواضع، فإن وفقنا في ذلك فمن الله تعالى، وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان.



المصادر والمراجع

- ❖ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ❖ الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت - دمشق - لبنان، المكتب الإسلامي.
- ❖ ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ❖ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- ❖ إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: ٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ❖ أسلوب التعليل في اللغة العربية، أحمد خضير عباس، الشاملة الذهبية.
- ❖ أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، القاهرة - دار غريب للطباعة والنشر، ٢٠٠٧ م.
- ❖ أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة - بيروت.
- ❖ أصول الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤ هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت.
- ❖ أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، وهبة الزحيلي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ❖ أصول الفقه، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ❖ -إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخریج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- ❖ -الإبهاج في شرح المنهاج، الإمام السبكي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ❖ -الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.



- ❖ -التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: حسن هندراوي، دار القلم - دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيلية، الطبعة: الأولى.
- ❖ ألفية ابن مالك، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين، دار التعاون.
- ❖ -المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، تحقيق: د. محمد مظهربقا، جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة.
- ❖ الأمالي = شذور الأمالي = النوادر، أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيدون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان (المتوفى: ٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها: محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، ١٣٤٤ هـ - ١٩٢٦م.
- ❖ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ❖ البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ❖ البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- ❖ بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- ❖ البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- ❖ البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٧ م، دار إحياء الكتب العربية.
- ❖ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ)، المحقق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط: ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ❖ تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ❖ التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين المرادوي، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط: ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠م.



- ❖ تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥ هـ) تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م.
- ❖ التحرير والتنوير: «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ هـ.
- ❖ تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢ هـ)، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م.
- ❖ تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ❖ التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- ❖ تعليل الأحكام-عرض وتحليل لطريقة التعليل وتطوراتها في عصور الاجتهاد والتقليد-، محمد مصطفى شلبي، مطبعة الأزهر، ١٩٤٧ م.
- ❖ التعليل في كتاب أسرار العربية عند الأنباري، عفاف محمد فالح المقابلة، جامعة اليرموك، كلية الآداب، ٢٠١٥ م.
- ❖ تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠ هـ)، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ❖ التلخيص في أصول الفقه، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، بيروت، دار البشائر الإسلامية.
- ❖ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (المتوفى: ٧٤٩ هـ)، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، دار الفكر العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ❖ تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)، مصطفى البابي الحلي - مصر (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م)، وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)، ودار الفكر - بيروت (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).



- ❖ تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول «المختصر»، ابن إمام الكاملية، دراسة وتحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخيسي، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- ❖ جامع الدروس العربية، مصطفى بن محمد سليم الغلاييني (المتوفى: ١٣٦٤هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ❖ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ❖ الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الرياض - المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ❖ جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة - جامعة أم القرى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ❖ الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ❖ نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان - بيروت - لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ❖ حاشية الخضري، على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، الخضري، مصر، ١٣٠١هـ.
- ❖ حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (المتوفى: ١٢٠٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ❖ حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ❖ حروف التعليل بين النحويين والمفسرين، عماد علوان حسين، كلية العلوم الإسلامية، مجلة الأستاذ، كلية التربية - ابن رشد، جامعة بغداد، العدد ١٥٩ / عام ٢٠١١م.
- ❖ حروف التعليل في ضوء الأسلوب القرآني والاستعمال اللغوي، خديجة أحمد محمد عويبة، العدد: ١٦، للعام ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م، الجزء: ٤، ٢٠١٢م.
- ❖ حروف المعاني بين دقائق النحو ولطائف الفقه، محمود سعد، دار النشر كلية الآداب - بنها، الطبعة: ١.



- ❖ حروف المعاني والصفات، عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ)، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٤م.
- ❖ حروف المعاني وتوجيهها في كتاب بلوغ المرام (حروف الجر) - دراسة نحوية وصفية تحليلية، بكاري مكاني فقيه، -رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية، عام ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
- ❖ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ❖ الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلبي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.
- ❖ الدروس النحوية، تأليف حفني ناصف، مصطفى طوموم، محمد دياب، محمد صالح، محمود عمر، دار إيلاف الدولية، ط: ١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص ١٣٣.
- ❖ دلالة السياق عند الأصوليين - دراسة نظرية تطبيقية -، سعد بن مقبل بن عيسى العنزى، بحث لنيل الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.
- ❖ دلائل الإعجاز في علم المعاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاکر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، الطبعة: الثالثة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- ❖ ديوان الهذليين، الشعراء الهذليون، ترتيب وتعليق: محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م.
- ❖ ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار (المتوفى: ٥٤٥م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ❖ -رصف المباني في شرح حروف المعاني، للإمام أحمد بن عبد النور المالقي (ت: ٧٠٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد الخراط، مطبوعاً: مجمع اللغة العربية بدمشق.
- ❖ روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ❖ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ❖ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.



- ❖ سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: ٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- ❖ المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ❖ سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شليبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد بروهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- ❖ سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهْرَام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ٢٠٠٠ م.
- ❖ شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفى: ٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة: ٢٠، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- ❖ -شرح أبيات سيوييه، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد علي الريح هاشم، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- ❖ شرح أبيات مغني اللبيب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت، الطبعة: (ج ١ - ٤) الثانية، (ج ٥ - ٨ الأولى)، (١٣٩٣ - ١٤١٤ هـ).
- ❖ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأشموني الشافعي (المتوفى: ٩٠٠هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ❖ شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (المتوفى: ٧٧٨ هـ)، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية.
- ❖ شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهرى، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.



- ❖ - شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧ م.
- ❖ شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، تقديم: الدكتور إميل بديع يعقوب، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١ م.
- ❖ شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ م.
- ❖ شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣ م.
- ❖ شرح ديوان المتنبي، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: مصطفى السقا-إبراهيم الأبياري-عبد الحفيظ شليبي، دار المعرفة - بيروت.
- ❖ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجوجري القاهري الشافعي (المتوفى: ٨٨٩هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٤ م.
- ❖ شرح شواهد المغني، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، وقف على طبعه وعلق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، مذيّل وتعليقات: الشيخ محمد محمود ابن التلاميذ التركي الشنقيطي، لجنة التراث العربي، الطبعة: بدون، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦ م.
- ❖ شرح مختصر الروضة، الطوفي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م.
- ❖ شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١ م.
- ❖ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ.
- ❖ الصاحبي في فقه اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس (النحوي) (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار النشر: عيسى البابي الحلبي، القاهرة.



- ❖ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ❖ صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ❖ طرق الكشف عن مقاصد الشارع، الدكتور نعمان جعيم، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م.
- ❖ العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ❖ العُدَّة في إعراب العُمدة، بدر الدين أبو محمد عبد الله ابن الإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن فرحون المدني - رحمه الله عليه، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث (أبو عبد الرحمن عادل بن سعد)، دار الإمام البخاري - الدوحة، الطبعة: الأولى، (بدون تاريخ).
- ❖ غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، مصر، دار الكتب العربية الكبرى.
- ❖ فتح رب البرية في شرح نظم الآجرومية (نظم الآجرومية لمحمد بن أب القلاوي الشنقيطي)، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مكتبة الأسد، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م.
- ❖ القطعية من الأدلة الأربعة، محمد دمي دكوري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ❖ القطعية من الأدلة الأربعة، محمد دمي دكوري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ❖ قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.
- ❖ - كتاب الإيضاح لقوانين الاصطلاح في الجدل والمناظرة، الصحاح محي الدين يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي (٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، تحقيق: محمود بن محمد السيد الدغيم، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط: ١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ❖ كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.



- ❖ الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- ❖ كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ❖ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القرمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ❖ الكوفيون، الحموز عبد الفتاح، دار عمار، عمان، الأردن، ط: ١، ١٩٩٧ م.
- ❖ لسان العرب، ابن منظور، بيروت، دار صادر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ.
- ❖ اللمحة في شرح الملحّة، محمد بن حسن بن سبّاع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
- ❖ اللمع في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٣ م / ١٤٢٤ هـ.
- ❖ اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلّي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت.
- ❖ مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، الدكتور عبد الحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي، بيروت، دارالبشائر الإسلامية، الطبعة: الثانية، ١٤٦١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- ❖ مُثُل المقرب، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق: صلاح سعد محمد المليطي، دار الفاق العربية، ط: ١، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ❖ المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- ❖ مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م.
- ❖ المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م.



- ❖ المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ❖ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- ❖ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ❖ مصنف بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسطي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
- ❖ معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ❖ معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ❖ المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
- ❖ معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- ❖ المنزح البديع في تجنيس أساليب البديع، لأبي محمد القاسم السجلماسي، تحقيق: علاء الغازي، مكتبة المعارف الرباط، الطبعة: الأولى ١٤٠١هـ / ١٩٨٠م.
- ❖ دراسات أصولية في القرآن الكريم، محمد إبراهيم الحفناوي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية - القاهرة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ❖ شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، الطبعة: الأولى.
- ❖ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: مازن المبارك - محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط: ٦، ١٩٨٥.



- ❖ المفصل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي بو ملح، مكتبة الهلال - بيروت، ط: ١، ١٩٩٣.
- ❖ المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (المتوفى: ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب-بيروت.
- ❖ مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة: ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م.
- ❖ المقرب، علي بن مومن المعروف ابن عصفور، تحقيق: أحمد عبد الستار الدجوري، وعبد الله الجبوري، الطبعة: ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
- ❖ -ملحة الإعراب، القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: لا يوجد، دار السلام - القاهرة/ مصر، ط: ١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- ❖ الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.
- ❖ من أسرار حروف الجر في الذكر الحكيم، محمد الأمين الخضري، مكتبة وهبة - القاهرة، ط: ١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ❖ المنحول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، ط: ٣، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- ❖ منهاج الوصول إلى علم الأصول، قاضي القضاة عبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى.
- ❖ المهذب في أصول الفقه، عبد الكريم النملة، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ❖ الموافقات، الشاطبي، تحقيق: الشيخ عبد الله دراز وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- ❖ ميزان الأصول في نتائج العقول، علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩هـ)، تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر، الأستاذ بكلية الشريعة - جامعة قطر، ونائب رئيس محكمة النقض بمصر (سابقاً)، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- ❖ نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، عيسى منون، تصحيح ونشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى.
- ❖ النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، الطبعة: ١٥.



- ❖ نظرية السياق عند اللغويين والبلاغيين العرب، بوزبوجة عبد القادر، رسالة دكتوراه، كلية الآداب واللغات والفنون، جامعة وهران-السانيا-الجزائر.
- ❖ نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ❖ نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- ❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: عبد الحميد هندراوي، المكتبة التوفيقية - مصر.
- ❖ الوصف المناسب لشرع الحكم، أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، الناشر: عمادة البحث العلمي، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.



الفهرس

٤	المقدمة:
٧	منهج البحث:
٧	الدراسات السابقة:
٨	خطة البحث:
٩	المبحث الأول: التعليل عند الأصوليين والنحويين
٩	المطلب الأول: التعليل عند الأصوليين:
٢٠	المطلب الثاني: التعليل عند النحويين:
٢٤	المبحث الثاني: حروف التعليل وألفاظه عند الأصوليين والنحويين
٢٤	المطلب الأول: ألفاظ التعليل المشتركة بين الأصوليين والنحاة:
٥٧	المبحث الثالث: ألفاظ ذكر النحويون أنها تفيد التعليل ولم يذكرها الأصوليون
٥٧	المطلب الأول: التعليل بلفظ "الكاف الجارة":
٥٩	المطلب الثاني: التعليل بلفظ "عن":
٦٠	المطلب الثالث: التعليل بلفظ "جَلَلٌ":
٦١	المطلب الرابع: التعليل بلفظ "بَيِّدٌ":
٦٢	المطلب الخامس: التعليل بلفظ "كأن":
٦٤	المطلب السادس: التعليل بلفظ "رُبَّ":
٦٨	المبحث الثالث: ألفاظ التعليل ذكرها الأصوليون ولم يذكرها النحويين
٦٨	المطلب الأول: التعليل بلفظ "العلة كذا"، و"السبب كذا":
٧٠	المطلب الثاني: التعليل بالتصريح بلفظ الحكمة:
٧٢	المبحث الرابع: أثر السياق في توجيه معنى التعليل في الحروف
٧٢	المطلب الأول: مفهوم السياق:
٧٤	المطلب الثاني: أثر دلالة السياق في توجيه معنى التعليل عند الأصوليين والنحويين:



٨٤	خاتمة
٨٦	المصادر والمراجع
٩٨	الفهرس

إعداد:	الدكتور: عبد الفتاح محفوظ.
البلد:	المملكة المغربية.
تصنيف الكتاب:	أصول الفقه / النحو العربي.
رقم الهاتف:	+٢١٢٠٦٩٩٥٨٤٢٩٣
البريد الإلكتروني:	mahfoudabdefattah@gmail.com

